الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في شعبة العلوم الاقتصادية
تخصص: التحليل المؤسساتي والتنمية
تحت عنوان:

تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية و المساءلة

إعداد الطالبة:
زواد نسيمة

إشراف الأستاذة:
د/أ. بن يخلف زهرة

لجنة المناقشة			
أ/د. بن منصور عبد الله	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
أ/د. بن يخلف زهرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	عضوا مشرفا مقررا
أ/د. بوسهمين أحمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة بشار	عضوا ممتحنا
أ/د. فراجي بلحاج	أستاذ التعليم العالي	جامعة بشار	عضوا ممتحنا
د. د.بوفاتح كلثومة	أستاذة محاضرة أ	جامعة تلمسان	عضوا ممتحنا
د.وهراني عبد الكريم	أستاذة محاضر أ	جامعة عين تموشنت	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2021 – 2022

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى أمي وأبي

تغمد الله روحهما بواسع رحمته وكريم عفوه وجمعهما مع الأخيار في فسيح جناته. آمين

إلى كل أفراد عائلتي

شكر وامتنان

بداية الحمد لله حمدا كثيرا والصلاة على سيد الخلق أجمعين.

أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الدكتورة بن يخلف زهرة على إشرافها ومرافقتها لهذا البحث بالنصح والتصويب، أشكرها على صبرها وتكرمها وما ذلك إلا من نبل أخلاقها ورفعة مناقبها، فلها مني أسمى التقدير الاحترام.

أشكر أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية والذين لم يتأخروا عن إثراء هذا البحث بآرائهم السديدة، كما أشكر أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية الذين قدموا لي يد العون لاسيما خلال العمل الميداني.

وأتوجه بالشكر الخاص إلى الصديقة العزيزة والأستاذة القديرة الدكتورة عائشة قادة بن عبد الله التي لم تثنيها مهامها العلمية والإدارية عن مرافقة مسار هذا البحث إذ لم تدخر جهدا في مساعدتي فكانت لي سندا وعضدا. فلها مني أسمى عبارات الشكر والتقدير والعرفان

وأتوجه بالشكر إلى كل من ساعدني لإتمام هذه الرسالة من قريب أوبعيد.

مقدمة

قد يكفي تصويب النظر إلى مفهوم "القيمة" لإدراك الامتياز النظري لعلم الاقتصاد وعراقة أساسه الأنطولوجي، وقد لا يستوجب وصف ذلك عناء فكريا بل يمكن اختزال ذلك في صيغة بسيطة نستأنس بها مدرسيا؛ هي أنه كلما كانت الحاجة أشد كانت القيمة أعظم. ومن هذا المنطلق قد يجوز التبرير أننا في "حاجة **للمجتمع المدني**" لأن قيمته تعاظمت منذ نشأة "**المدينة**".

إن ذلك يوحي، في نطاق طرحنا، حتى وإن كان المنشأ المبكر لمفهوم "القيمة" اقتصاديا بامتياز؛ فإنه بمثابة الفكرة "الأم" التي تمنح القرابة المنهجية خاصة في كنف "الأكسيولوجيا[1]"؛ بين مفاهيم العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، لتجتمع متحدة لتفسير الظواهر التي تشغل العلم الحديث والتي تشغل الفرد من حيث أنه "**إنسان**" ارتبط وجوده بالحضارة والمدنية. إن إسقاط هذا المشهد على فهمنا "للمجتمع المدني" يجعله بمثابة كيان يتجسد فيه هذا التقارب والتمازج المفاهيمي الذي يؤسس ركائزه النظرية.

إن هذا التوصيف يعكس أن محاولة تشخيص ظاهرة المجتمع المدني لوحدها؛ بقدر ما تقدمه الأدبيات المختلفة من تفسيرات كثيرة في وفرة تبعث الباحث على الارتياح، إلا أن ذلك يستدرج الباحث في نفس الوقت، إلى مساحة نظرية مضنية تتقاطع فيها المفاهيم وتتلاشى فيها الحدود بين الاقتصاد والسياسة والاجتماع وحتى الأنثروبولوجيا وغيرها من الروافد النظرية.

ورغم ذلك، حاولنا جاهدين في هذه الأطروحة الاكتفاء برصد التقريبات التي تكفي فهمنا النظري للمجتمع المدني فيما يتجاوب مع الإشكالية المطروحة، وإن قَصُرَ فهمنا النظري في مواضع عدة، فقد حاولنا استدراك ذلك على المستوى الإجرائي الذي يطرق على الأخص ماهية الأدوار التي تنبثق عن المجتمع المدني كمنظومة مجتمعية قائمة بذاتها وتشخيص مدى كفاءة أدواتها في تحقيق الحوكمة المؤسسية للحد من الفساد؛ من بين هذه الأدوات وقع اختيارنا على "الشفافية" و"المسائلة". وهنا وفي حلبة واحدة تشهد مواجهة بين ظاهرتين: ظاهرة المجتمع المدني بمكوناته ونسقه المحلي والعالمي ووظائفه التي– يفترض– أن تلعب دورا ديناميكيا في واقع المؤسسات وما ينطبع على فعاليتها بالإيجاب، وظاهرة الفساد كواقع يفرز تحديا اجتماعيا وتنمويا على مدى معتبر يستجلب انتباه المجتمع المدني ليضطلع بدور مركزي. وهنا تعددت الطروحات والرؤى لمفكرين وباحثين

[1]- مقابله "نظرية القيمة" Axiology

وخبراء ينتمون لمنظمات إقليمية وعالمية ومراصد استراتيجية، لتستقي نتائجها من دراسات مختلفة في نطاق مجتمعات بخصوصياتها السوسيوثقافية وتصنيفاتها التنموية الاقتصادية بين المتطورة والنامية والناشئة والأقل نموا.

من هذا المنطلق، يمكن إدراك ما يكتسيه النقاش في هذا الموضوع من أهمية بحثية، قد لا يكتمل الالمام بها في سانحة هذا البحث، لكنه محاولة تشخيصية تحاول الاقتراب من مشاهد نظرية محفوفة بالصعوبات البحثية.

ومن ناحية الهدف العام للبحث، فإنه لا يقتصر على جرد المصطلحات وربطها لتشخيص الموضوع بما يجيب عن الإشكالية فحسب، ولكن الغاية الكبرى تكمن في إبراز المكانة الجوهرية للمجتمع المدني كدعامة مؤسسية اجتماعية تنخرط في ترقية النشاط الاقتصادي وأدائه المستدام. ولعل الأهمية التي يطرحها هذا الشأن هي ما تطلع إليه العالم "نورث" مؤكدا ومنبها في قوله: " ***أتطلع إلى التأكيد بشكل أكبر على الأهمية المحورية للمؤسسات في المجتمع. إنها المحدد الأساسي لأداء الاقتصادات على المدى الطويل***."[2]

من هذا كله، يمكن اعتبار المجتمع المدني حلقة مجتمعية أساسية (Socle sociétal) في تعزيز الأداء المؤسسي ومجابهة ما يطفو من تحديات تقوض نماء المجتمع وارتقائه؛ وذلك بالارتكاز على دور الانسان كمنطلق لكل مشروع مجتمعي مدني. وإن المنطلق الذي تتيح هذا الدور، هو بلوغ التوازن بين ما يجتمع لدى الانسان في مجتمعه من رغبة في الامتلاك "ككائن اقتصادي" يصبو إلى المنفعة (Homo– economicus) ؛ وما يميزه "ككائن مدني" يرقي بسلوكه الجمعي المحكوم بالدين و التشريع القانوني والأخلاق(Homo Civilis)؛ لعله التمازج الذي تتولد عنه عقلانية الأفراد لتحويل الاهتمام نحو إعمال أدوات الحوكمة من أجل تحقيق الرفاهية والاستقرار؛ كعملة لاستدامة اللأمن في بعده التنموي الشامل.

[2] - "I wish to assert a much more fundamental role for institutions in society ; they are the underlying determinant of the long-run performance of economies".(North 1990: 107)

بعد هذه الإضاءة على المشهد العام للموضوع، ننتقل إلى المسار الذي اعتمدناه في هذه الأطروحة، فبداية، حاولنا تشخيص الموضوع من وجهة رصد الآليات المتاحة لتفعيل دور المجتمع المدني وتوجيهها نحو تكريس الشفافية والمسائلة في سياق الحوكمة المؤسسية. بدأنا طرق الموضوع بتحديد الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني في الفصل والذي استدعى تقديم التعريفات المختلفة والتي تفيد فهمنا للظاهرة، بعد ذلك، قمنا يتحديد الإطار المفاهيمي للحوكمة المؤسسية وعلاقتها بظاهرة الفساد. وقبل معالجة الحالة المدروسة، قمنا في فصل ثالث بعرض واقع حوكمة المجتمع المدني والاهتمام بجانب تكريس الشفافية والمساءلة في الجزائر. بعد ذلك انتهينا إلى دراسة ميدانية لحالة المجتمع المدني بولاية تلمسان لفحص الإشكالية المطروقة عبر المعطيات التي تسنى لنا جمعها بواسطة الاستبيان والتي قمنا بتحليلها قياسيا. خلصنا في الأخير إلى نتائج تستهدف متغيري المسائلة والشفافية وموقعهما من أداء المجتمع المدني في تكريس الحوكمة المؤسسية.

ومن أجل توضيح مضمون هذه الأطروحة بشكل أكثر تفصيلا، سنقدم فيما يلي عرضا يتضمن التعريف بالموضوع في سياقه التاريخي وتطوره في الحقل الفكري وإبراز أهميته في الأدبيات المختلفة. ويلي ذلك عرض إشكالية البحث وفرضيات الدراسة وتحديد منهج البحث و يتبع ذلك التعريف بالدراسات السابقة التي اعتمدتها الأطروحة. وقمنا بتلخيص ترتيب الفصول ومضمونها لتبيين هيكل الدراسة. تنتهي هذه المقدمة بتنويه يخص الفائدة البحثية من جهة و الأثر السوسيو-اقتصادي المنتظر من تقديم هذه الأطروحة.

1-التعريف بموضوع الدراسة:

لقد شهدت السنوات الأخيرة من القرن العشرين عدة تغييرات وتحولات عالمية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية؛ والتي دعت في مجملها إلى مساعي إعادة الإصلاح التي استهدفت بالدرجة الأولى محاربة الفساد من خلال إعْمَال مبادئ الحوكمة المؤسسية القائمة على الشفافية والمساءلة. ومهما اختلفت مساعي ومبادرات مكافحة الفساد إلا أنها تتوحد وتتفق على خطورة آثاره المثبطة لمساعي التنمية؛ هذا لأن الفساد لا يقتصر على سوء إدارة توزيع الدخل فقط؛ بل يتعدى ذلك ليشمل انهيار منظومة المبادئ والقيم. من هنا نشأ الاهتمام المتزايد بمكافحة الفساد

محليا ودوليا من طرف منظمات حكومية وغير حكومية نظرا لخطورته وانتشاره الواسع، ولقد أفضى هذا التوجه إلى بروز أهمية مؤسسات المجتمع المدني كشريك أساسي للحكومات لمجابهة هذه الظاهرة، حيث أصبحت مسألة تعزيز الشفافية والمساءلة وما يندرج تحتها من آليات تكفل مكافحة الفساد؛ من أولويات المؤسسات الدولية والإقليمية بشكل عام، ومركز اهتمام منظمات المجتمع المدني على الأخص.

لقد تعاظم دور منظمات المجتمع المدني على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي بالمشاركة مع المنظمات الحكومية في تكريس الشفافية والمسائلة لمحاربة ظاهرة الفساد بشكل خاص وبهدف الوصول إلى التنمية الشاملة بشكل أعم؛ وما تتضمنه من استراتيجية تهدف إلى تسريع برامج النمو الاقتصادي والاجتماعي من أجل تغيير وتحسين البيئة الاجتماعية، وهذا ما يوفر أحد المتطلبات الجوهرية لتحسين نوعية الحياة وتعزيز قدرات الأفراد عن طريق الاهتمام بالبعد البشري للتنمية، وهو المنطلق الذي ترتكز عليه منظمات المجتمع المدني وتسعى إلى تكريسه.

بالعلاقة مع هذا المضمون، فإن منظمات المجتمع المدني ليست بمعزل عن الشأن التنموي العام؛ إذ أن من بين خصائصها الوظيفية الانخراط في مجابهة التحديات التي تجابه التنمية والعمل على الحد من المظاهر السلبية والمعرقلة للغايات المنشودة في هذا الإطار، حيث تظهر منظمات المجتمع المدني أدائها في هذا الصدد من خلال ما تتبناه من رؤى ومقترحات وعبر ما هو متاح لها من أدوات لإزالة المعوقات والحواجز التي تضعف الجهود المؤسسية للتنمية. في هذا الصدد، فإن من بين القضايا التي جلبت اهتمام منظمات المجتمع المدني بشكل كبير هي قضية الفساد التي يتعدى ارتباطها بسلوك الأفراد إلى ظاهرة مجتمعية تؤثر في الأداء المؤسسي للتنمية على المستوى الوطني أو على المستوى المحلي.

من هذا الاعتبار، تبلور الوعي بأهمية بناء استراتيجية فعالة لمحاربة الفساد كقضية مؤسساتية ومجتمعية محورية؛ يتشارك في بنائها كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وأصبح إشراك المجتمع المدني ضروري من أجل إحداث التغيير المجتمعي الشامل وذلك برفع مقدرة المنظمات المجتمع المدني على تطوير كل الآليات الضرورية والكفيلة بتعزيز قيم الشفافية والمساءلة

في عملها من أجل خلق بيئة مؤسسية أكثر فعالية لمكافحة الفساد. إن هذا السياق يعبر عن درجة الاهتمام التي يحظى بها المجتمع المدني كشريك أساسي وفعال في تنمية المجتمعات؛ إذ يتعدى دوره مجالات الفعل الثقافي أو الخيري؛ ليشمل مجال الانخراط في بناء قدرات المواطن والمساهمة في التخطيط الاستراتيجي والرقابة والمساءلة.

إن تفعيل دور المجتمع المدني على هذا النحو يجعل من المواطن عاملا محوريا وفاعلا أساسيا في تكريس التنمية المستدامة عن طريق تفعيل المشاركة في الحيز المحلي المباشر؛ وهدا عبر مختلف الآليات المكفولة والمعروفة لاسيما تكريس الديمقراطية التمثيلية التشاركية، تبني الحوار الاجتماعي، وكلها آليات فعالة وقنوات مشروعة تتيح للمجتمع المدني المشاركة عبرها؛ في تجسيد مبادئ الحكامة المحلية.

من هذا المنظور، جاءت هذه الدراسة كمحاولة للوقوف على مدى فاعلية حوكمة المجتمع المدني للتصدي للفساد من أجل تحقيق التنمية الشاملة، ومدى انخراط منظمات المجتمع المدني في هذا الدور من منطلق ما تتميز به كهيئات تستند إلى تعبئة وتنظيم مجهود أفراد المجتمع في مؤسسات مدنية، وبالنظر إلى أنها صيغة بديلة أفرزتها السياسات التي حلت محل الدولة الراعية والتي تقوم على مقاربة الاعتماد المتبادل بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة، بغرض تحقيق مصلحة عامة مشتركة.

نحاول تشخيص هذا الطرح في سياق المجتمع المدني الجزائري، والذي عرف تطورا ملحوظا خاصة بعد تبني نظام التعددية الحزبية، وكان له دور كبير في تجسيد الديمقراطية التشاركية. وتعد الجزائر من الدول التي تسعى إلى تجسيد الحوكمة المؤسسية من خلال التأكيد على مبدأ مشاركة المجتمع المدني في مختلف الأصعدة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وتعزيز مساهمته الفعالة في تقديم الخدمات والتأثير المباشر على الفرد والمجتمع باعتباره حلقة وصل بين الدولة والمجتمع لاسيما في نطاق محاربة الفساد وتكريس مبادئ الشفافية والمسائلة وتحقيق التنمية الشاملة. ويتميز هذا المسار بتوجه الدولة إلى تعزيز التدابير على مستوى المنظومة القانونية والتي تعكس الاهتمام بمبدأ مشاركة المجتمع المدني في الوقاية ومكافحة الفساد، وتكريس الالتزامات الدولية التي اقرتها الجزائر من خلال مصادقتها على الاتفاقيات الدولية كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد

ومكافحته، واتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والتي تتجمع كلها تحت مبدأ اشراك مؤسسات المجتمع المدني في التصدي لجرائم الفساد.

2-الإشكالية:

من خلال ما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية التالية:

ماهي الآليات الضرورية لتعزيز الشفافية والمساءلة لدى منظمات المجتمع المدني من اجل تفعيل دورها المؤسسي في مكافحة الفساد في الجزائر؟

ولمعالجة هذه الإشكالية يتوجب علينا الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي المحددات النظرية للمجتمع المدني وكيف تطورت مفاهيمه في الفكر المؤسسي؟
- ما هو الدور الذي يلعبه المجتمع المدني من خلال تكريس المساءلة والشفافية في محاربة الفساد؟
- ما هو واقع منظمات المجتمع المدني في الجزائر؟
- ما هي أهم الآليات لتفعيل دور المجتمع المدني من أجل الحد من الفساد في الجزائر؟

تقودنا الإجابة على هذه الأسئلة إلى طرح جملة من **الفرضيات** التي ستكون منطلق لهذه الدراسة:

3-فرضيات البحث:

على ضوء الإشكالية المطروحة، وتوافقا مع واقع المحيط المؤسساتي للمجتمع المدني بالجزائر قمنا بصياغة الفرضيات الأساسية التالية والتي سنحاول إثباتها أو نفيها من خلال البحث:

- يوجد أثر موجب ذو دلالة احصائية للمجتمع المدني على **المسائلة** عند مستوى معنوية 5%.
- يوجد أثر موجب ذو دلالة احصائية للمجتمع المدني على **الشفافية** عند مستوى معنوية 5%.

4-أهمية الدراسة وأهدافها:

يستمد هذا البحث أهمية من خطورة الظاهرة محل الدراسة والمتمثلة في الفساد والذي أصبح يمثل أكبر عائق أمام التنمية، ضف إلى ذلك تنامي الاهتمام العالمي بالمجتمعات المدنية التي تعكس ضرورة خضوع دوله إلى تفعيل دورها المؤسسي لتحقيق التكامل مع القطاع الخاص والحكومة، حتى أنه أصبح من الشروط الأساسية الديموقراطية التشاركية، وكذا من البنود الرئيسية في الاتفاقات والاتفاقيات الدولية.

ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى تشخيص دور المجتمع المدني في تجسيد الحوكمة وتكريس الشفافية والمساءلة، خصوصا أنه في الآونة الأخيرة أصبح كوسيلة فعالة يراهن عليها لمكافحة الفساد والحد من انتشاره كمهمة تندرج ضمن دوره التنموي.

5-منهج البحث:

تجاوبا مع إشكالية البحث وطبيعة موضوع هذه المذكرة، ارتأينا استخدام المنهج الوصفي من خلال رصد المعلومات النوعية (المفاهيم، المقاربات المختلفة....)، وكذلك جمع المعطيات والتفسيرات الكمية (إحصائيات متنوعة، نماذج رياضية...) حيث تكون لدينا تحديدات طبعت الشق النظري للموضوع أين تم تناول المفاهيم المرتبطة صيرورة المجتمع المدني لتحديد المعالم النظرية التي تساعدنا في تحليل واقع الحوكمة المؤسسية في نطاق مؤسسات المجتمع المدني.

وواصلنا بنفس المنهج الوصفي التحليلي في الشق التطبيقي أين فرضت علينا خصوصية الموضوع (موضوع مرن، وغير قابل للقياس الدقيق) استخدام طريقة الاستبيان الكتابي والمقابلة للتوصل إلى رصد تصورات العينة المقصودة حول جل ما تم التطرق إليه في الشق النظري وفي إطار محاولة الإجابة عن الإشكاليات المثارة، وإثبات أو نفي الفرضيات المقترحة.

تشمل الدراسة الميدانية الوسط الجمعوي لولاية تلمسان باعتبارها المكون الاساسي للمجتمع المدني وهي تتمثل في جماعات طوعية تعمل على تعبئة أوسع لأجل تحقيق أهداف متباينة تخدم حقولا مختلفة مثل البيئة، الحقوق، التنمية، القيم الثقافية وغيرها، بعد جمع المعطيات من خلال استبيان تم تصميمه وفقا للإطار النظري للدراسة والدراسات السابقة؛ وقمنا استخدام النمذجة بالمعادلات البنائية (الهيكلية) وتحليل المسار باستخدام برنامج smart pls ، Spss ، معتمدين في ذلك " المجتمع المدني" كمتغير مستقل و"الشفافية والمسائلة" كمتغير تابع.

6- الدراسات السابقة:

لقد حظي هذا الموضوع بدراسات عديدة في وجهات بحثية مختلفة تتباين في مقارباتها لمختلف المتغيرات، من بين هذه الدراسات نذكر أهمها كالتالي:

-**دراسة أماني قنديل** بعنوان "المجتمع المدني في العالم العربي: دراسة للجمعيات الأهلية العربية" اكتسبت هذه الدراسة أهمية باعتبارها العمل الأول الذي يسعى لتحليل وتفهم طبيعة المجتمع المدني العربي من منظور شامل. وتوصلت الدراسة إلى أن الجمعيات الأهلية في العالم العربي تمر بمرحلة انتقالية بفعل عدد من المتغيرات الإقليمية والعالمية وهي تعمل كقناة لسد الفجوات في أداء السياسات العامة كما كان للتوجهات الديمقراطية التي تبنتها بعض الأقطار العربية الأثر على تهيئة المناخ السياسي والاجتماعي لصالح دور أكبر لهذه المنظمات. كما تبين أن طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة يشوبها عدم الثقة وينعكس ذلك على طبيعة القوانين المنظمة لتأسيس هذه المنظمات.

- **دراسة ايمان حسن 2008** بعنوان الإدارة الرشيدة في منظمات المجتمع المدني في مصر حيث تهدف هذه الدراسة لرصد الواقع الفعلي للحوكمة من ممارسات فعلية للشفافية والمحاسبة والديمقراطية والشراكة وهي دراسة وصفية تحليلية بالاستعمال الاستبيان لعينة مكونة من 120 جمعية أهلية متنوعة من مختلف الأقاليم الجغرافيا عن طريق المقابلة لإبداء الرأي ومن أهم ما خلصت به هذه الدراسة ، أغلبية أعضاء المنظمة ذكور وتتغلب السمة الفردية في عمل المنظمات والتمثيل النسوي في ترأس الجمعيات محدود جدا ، كما يتم حل النزاعات الداخلية عن طريق الاتصالات الفردية ومن أهم ما أوصت به الباحثة ضرورة العمل على تنظيم ورشات تدريبية من أجل بناء القدرات ، والعمل على تعميق قيم وآليات الإدارة الرشيدة .

- **أحسن عمروش، 2012 دراسة** اعتمدت المقاربة المؤسسية في دراسة المجتمع المدني الجزائرية وعلاقته بالسلطة، بحث باللغة الفرنسية بعنوان:

Régime politique, société civile et économie en Algérie : une analyse institutionnaliste. Dans Mondes en développement 2012/3 (n°159), pages 45 à 57.

سلطت الدراسة أولاً الضوء على المحددات الاقتصادية التي تغذي العلاقة بين الدولة والمجتمع. في القسم الثاني، يتم التركيز على الشبكة التحليلية التي طورها دوغلاس سي نورث وجون جيه واليس وباري آر وينغاست في كتابهم الأخير: العنف والنظام الاجتماعي. وبحسب المؤلف، فإن مسألة العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني التي يتم التعامل معها من خلال الاقتصاد هي أكثر أهمية في حالة الجزائر.

-**بلغيث عبد المجيد،2014** دراسة تمحورت حول طرح سوسيو-اقتصادي تضمن تشخيص واقع المجتمع المدني الجزائري ودوره في التنمية الاقتصادية والتحديات التي تعيق بنائه وأداءه بدراسة ميدانية في دور الأوقاف في تنمية المشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. 2014 . دكتوراه من جامعة تلمسان اشراف الأستاذ الدكتور بشير محمد. يتضمن تحليل الأطر النظرية والسيرورة التاريخية لظهور مفهوم المجتمع المدني والتنمية والأوقاف، ودراسة التكوين التاريخي لبناء المجتمع المدني في الجزائر وتحليل عناصر هذا البناء وخصائصه ووظائفه الاجتماعية المختلفة مع التركيز على وظائفه في سياق الإصلاحات الاقتصادية والتنموية، التي تدعم توجهات الخوصة وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة نظام الأوقاف في الجزائر وعلاقته بالمجتمع المدني.

-**جليلة العبداوي، 2014** دراسة بعنوان دور المجتمع المدني في التنمية المحلية -ولاية باتنة أنموذجا-صادر في المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، 2014، وهي دراسة دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بولاية باتنة. تسلط الضوء على واقع التنمية المحلية في ولاية باتنة بمختلف قطاعاتها: الفلاحة، الصناعة، السياحة، ثم تحليل واقع مؤسسات المجتمع المدني بالولاية وأهم تكويناته مع تخصيص الدراسة حول الحركة الجمعوية واسهاماتها التنموية بالولاية، ومختلف الآليات التي تحرك العمل الجمعوي بها، وفي الأخير عرضت الدراسة تقييم الدور التنموي للمجتمع المدني بالمنطقة، من خلال تحليل العوائق والعراقيل لجهود التنمية في الولاية.

- **دراسة عاطف محمود عبد العال 2015:** قام الباحث بإجراء دراسة ميدانية تحت عنوان " نموذج مقترح لتعزيز الشفافية والمساءلة بالإدارة المنظمات غير الحكومية في مصر حيث سعى الباحث اتعرف على أكثر الممارسات الفاسدة شيوعا في المنظمات غير الحكومية وما هي الأسباب وراء هذه

الممارسات من أجل معرقة سبل الحد منها وكذلك استقصاء المعلومات التي تواجه الحد من تلك الممارسات الفاسدة بإدارة المنظمات غير الحكومية في مصر.

-**دراسة شاوش اخوان جهيدة 2015** :تناولت موضوع واقع المجتمع المدني في الجزائر وذلك من خلال دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة حيث هدفت هذه الدراسة إلى تحليل واقع المجتمع المدني في الجزائر ومحاولة فهم خصوصياته التي تشكلت من خلال التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية التي مر بها في العقود الأخيرة بالإضافة للعوامل الخارجية كالعولمة والمنظمات العالمية حيث خلصت الدراسة الميدانية الجمعيات تملك بنية مؤسسية ضعيفة وتمارس عملها بشكل يتمحور حول شخص الرئيس أو الأعضاء المؤسسين دون التداول على السلطة وممارسة الديمقراطية ، كما تعتمد في تمويلها على الدولة ، كما أن اسهاماتها في التنمية تكون في مجالات محدودة .

-**دراسة علي بن عياض 2015** من خلال تناول موضوع التصور الاستراتيجي لدور منظمات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية في المملكة العربية السعودية عن طريق دراسة ميدانية لحالة منتدى الشفافية حيث هدفت هذه الدراسة إلى توضيح المعوقات التي تحد من دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.

ولخصت نتائج الدراسة إلى غموض الأنظمة والتشريعات الخاصة بالبنية المؤسسية لمنظمات المجتمع المدني ومحدوديتها في عمل الشفافية ومكافحة الفساد وقلة الوعي وضعف المشاركة في بناء دولة مؤسسية

-**دراسة محمد موسي الصديق 2016** حيث تناول موضوعه دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال دراسة تطبيقية على منظمات المجتمع المدني في السودان حيث خلصت هذه الدراسة أن منظمات المجتمع المدني لها دور تكاملي مع مؤسسات الدولة من أجل تنمية شاملة فواقع منظمات المجتمع المدني في السودان أن الصراعات القبلية وتضارب المصالح تعوق عمل المنظمات في تحقيق أهدافها و تحد من المشاركة القاعدية في العمل التطوعي بالإضافة إلى عدم سن قوانين و التشريعات داعمة ومنظمة للمنظمات وعدم توفير تمويل الازم يحول دون نجاح منظمات المجتمع المدني .

--**حميد عبد الله وآخرون،2016** دراسة بعنوان أهمية المجتمع المدني في التنمية المحلية. تجربة مصر والجزائر. دراسة باللغة الفرنسية :

L'importance De La Société Civile Pour Développement Local Expérience De L'égypte Et De L'algérie. 2016.

تهدف هذه الدراسة إلى مقارنة عدة مقاربات للتنمية المحلية لتقييم الشروط التي تعزز إشراك المجتمع المدني المحلي، استخدم الباحث المنهج الاستقرائي في تحليل بعض تجارب التنموي المحلية، نتيجة الدراسة تتمثل في اعتماد الدور المحوري للمجتمع المدني على ضرورة تعزيز لامركزية نظام الإدارة للجماعات المحلية.

-**دراسة أحمد صلاح 2020** حيث تناولت الحوكمة المؤسسية كمتغير في تخطيط لإدارة الأزمات والكوارث بالمجتمع المحلي وقد أفضت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة طردية تأثيرية دالة احصائيا بين تطبيق أبعاد الحوكمة الرشيدة والتخطيط لإدارة الأزمات بالمجتمع المحلي.

-**مركز أبجد للدراسات والتنمية بالتعاون مع برنامج الحكم الرشيد التابع للوكالة الالمانية للتعاون الدولي GIZ 2021 : اعتمدت على الدراسات ميدانية منها :**

دراسة لمسح القدرات المؤسسية في مجال المساءلة النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد وقد تم استخدام الاستمارة من أجل التعرف على واقع الممارسات في المؤسسات الأهلية بهدف التعرف على نقاط القوة والضعف وتشخيص واقع التزام هذه المؤسسة بأنظمتها الادارية وكفاءتها في الحد من مخاطر الفساد ومجابهته والوقاية منه.

دراسة ميدانية حول واقع الحوكمة والشفافية لدى منظمات المجتمع المدني في اليمن كشف عن واقع الحوكمة لدى منظمات المجتمع المدني في اليمن خلصت الدراسة عن تدني كبير في التزام المنظمات المجتمع المدني في اليمن بنظامها الداخلي ولوائحها التنفيذية وأن المساءلة الداخلية نادرة ولاوجود للمساءلة الخارجية كما أن مؤشر الحوكمة يشير إلى أنها في وضع سيء لا يوجد أعمال للحوكمة في منظمات المجتمع المدني وأن المنظمات لا تطبق مبدأ الشفافية.

استفادت الدراسة الحالية من مجموعة الدراسات السابقة محاولة رصد مفاهيم المتغيرات من المجتمع المدني، الحوكمة المؤسسية وأبعادها، واستخلاص أهم المعيقات والمطبات في تطبيق الحوكمة المؤسسية ، وكذا خطورة وتشعب الفساد وأثره المباشر على أداء منظمات المجتمع المدني وعلى جهود التنمية ،كما أن هذا الموضوع شمل عدة تخصصات كلا حاول اجراء دراسة لتقييم الدور التنموي للمجتمع المدني بدولته، ونتيجة لتقارب في البيئة المؤسسية للدول العربية فالنتائج كانت متقاربة في عمومها

تعتبر هذه الدراسة محاولة في فهم العلاقة التي تربط بين تطبيق الحوكمة من شفافية ومساءلة للمؤسسات المجتمع المدني وانعكاسها على التنمية، واستنتاج في وضع فروض الدراسة وصياغة الاستبيان.

6.هيكل الدراسة:

لقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول نظرية والفصل الرابع دراسة ميدانية عن طريق استعمال الاستبيان الكتابي وكانت على الشكل التالي:

الفصل الأول نحدد فيه الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني بدايتا من مفهوم المجتمع المدني نشأته مؤسساته ثم نوضح أهم مميزات المجتمع المدني من خصائص ووظائف ووسائل المتاحة له، من أجل الوقوف على أثره على التنمية بكل فروعها.

أما الفصل الثاني يشمل الحوكمة المؤسسية للمجتمع المدني والفساد من خلال الاقتصاد المؤسسي ونشأة الحوكمة ومفهوم الفساد، الشفافية والمساءلة ومؤشرات قياسها في المجتمع المدني.

والفصل الثالث يتم فيه اسقاط الجانب النظري على واقع الموضوع التجربة في الجزائر من نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر وأهم مؤسساته وكيفية تنظيمه قانونيا، ونحاول تحليل مؤشرات الحوكمة في الجزائر وعرض نتائج كابدال، لنستطيع تحديد أهم عوائق مؤسسات المجتمع المدني متطلبات تفعيل أداء المجتمع المدني.

أما الفصل الرابع فهو عبارة عن دراسة ميدانية لمؤسسات المجتمع المدني لولاية تلمسان اعتمدنا على طرقتين من خلال المقياس المباشر بجمع إحصاءات من المصلحة الولائية. وذلك من أجل محاولة تقييم الواقع العام لمنظمات المجتمع المدني في تلمسان.

أما الطريقة الثانية وضعت من أجل اختبار الفرضيات الموضوعة في بداية البحث ،حيث نختبرها من خلال المقياس غير المباشر عن طريق الاستبيان الكتابي الموجه إلى جمعيات(الولائية والبلدية) والذي نركز فيه على مدى تطبيق الحوكمة المؤسسية (الشفافية والمساءلة).

وقد اعتمدنا علي الاستبيان– الذي تخللته صعاب وتأخير بسبب جائحة كورونا– لكن ساعدنا في ذال أساتذة من جامعة تلمسان وأعوان إداريون من مصالح ولاية تلمسان وتمكنا من جمع المعلومات المتعلقة بالعينة المتمثلة في الوسط الجمعوي لولاية تلمسان، وقمنا بدراستها قياسيا باستخدام النمذجة بالمعادلات البنائية (الهيكلية) وتحليل مسار باستخدام برنامجsmart pls ، Spss ، التي خلصت بنتائج عززت فهمنا وتجاوبنا مع الإشكالية المطروحة.

في الأخير، لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتورة بن يخلف زهرة على مرافقتها الجادة وتصويباتها لهذا الموضوع، وعلى صبرها منذ أن كان هذا البحث فكرة شاغلة للذهن إلى أن أصبح عملا ملموسا في هذه الأطروحة والتي نتشرف بعرضها للنقاش والنقد والتصويب من أساتذتنا الأجلاء.

ويبقى ما قدمنا في هذا العمل مقارنة بما اجتهدت فيه أقلام الباحثين السابقين وأساتذة جامعتنا، إلا محاولة ضئيلة أمام محاولاتهم المضيئة، وحتما سيكون هذا البحث منطلقا لأبحاث أخرى نستدرك فيها ما حُجب عن نظرنا.

الطالبة: نسيمة زواد

تلمسان، يوم: 25/ 06 / 2022

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني

يعتبر موضوع المجتمع المدني من المواضيع التي حظيت باهتمام العديد من الباحثين والمفكرين في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وقد تضافرت المساهمات العلمية المختلفة محاولة ضبط مفهوم المجتمع المدني الذي عرف مسار تطوريا نظريا لا ينفصل عن الوقائع السياسية والاقتصادية وما تستدعيه من تفسيرات تجعل فكرة "المجتمع المدني" في قلب الاهتمامات البحثية الرامية إلى تحديد ماهيته ومكوناته ووظائفه. من هذا المسار عرف مفهوم المجتمع المدني تعددا مصطلحيا في الساحة العالمية والتي قد تتقارب في رصد المعنى العام للمجتمع المدني لكنها تتباين في مقارباتها للظاهرة، وقد أفرز هذا التباين مصطلحات مختلفة، أكثرها تداولا نجد المجتمع الأهلي، الجمعيات، المنظمات غير الحكومية، المنظمات غير الربحية، وغيرها من المصطلحات؛ وإن كانت في ظاهرها تعكس مفهوما واحدا لكن مضامينها قد تختلف تبعا للتوجه الفكري وحسب ما تفضي إليه المقاربة المعتمدة.

بالإضافة إلى ذلك، فقد حظي مفهوم المجتمع المدني لاسيما في الوقت الراهن، باهتمام بحثي كبير وهذا باعتبار عدة عوامل أبرزت أهميته على نطاق واسع، مثل عوامل العولمة والإصلاحات الاقتصادية والتحول لاقتصاد السوق القائم على تشجيع القطاع الخاص، وانعكاسات التحول الديمقراطي والتراجع النسبي لدور الدولة في بعض النشاطات والتي أعطت دفعا قويا في تعظيم دور منظمات المجتمع المدني من خلال تأكيد مساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية الشاملة، ومناصرة قضايا جديدة كحماية البيئة من التلوث والتنمية المستدامة، وحقوق المرأة والطفولة وحقوق الأقليات العرقية والدينية وحقوق الانسان والحوكمة المؤسسية ومواثيق أخلاقية عالمية وبروز الدعوة لقيام مجتمع مدني عالمي.

نحاول من خلال هدا الفصل تحديد الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني وذلك بالتعرض لمفهوم المجتمع المدني، ونشأته، حصر أبرز تنوع مؤسساته على اختلاف خصائصه، وكذلك نقف على أهم وظائفه عن طريق الوسائل المتاحة له ، وصولا إلى رصد اسهاماته في التنمية وإبراز نماذج رائدة في المجتمع المدني.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

يعتبر المجتمع المدني من المفاهيم التي كثر تداوله عبر جميع التخصصات، بالنظر إلى النقاش الذي أثاره بين عدة مفكرين وباحثين في مختلف المجالات البحثية بحيث قطع شوطا تاريخيا طويل حتى ليصل لمفهومه الحالي ولقد ارتبط مفهوم المجتمع المدني في نشأته وتطوره بتاريخ نضال الشعوب من أجل الحرية والاستقرار والامن والنظام، وقد نشأ وتطور عبر عدت مراحل تاريخية أين عملت كل مرحلة في بلورة وصياغة معالمه الحالية، لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث تحديد مفهوم المجتمع المدني وكيف نشأ وماهي أهم خصائصه.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني

لقد شهد مصطلح المجتمع المدني في السنوات الأخيرة انتشارا وطنيا دوليا كبيرا ، حيث اكتسب هذا المفهوم حضورا في الخطابات التي روجت له كشعار لاسيما في الحركات الاجتماعية عبر العالم[1]، وبالنسبة لتعريفه، فمن الصعوبة إيجاد تعريف جامع ومانع ومتفق عليه بين الباحثين، ورغم ذلك نحاول في هذا الصدد تقديم تعريفات إجرائية وأخرى تحديدات من طرف هيئات ومنظمات عالمية على النحو التالي:

1- تعريف المجتمع المدني لغة واصطلاحا:

المجتمع المدني هو لفظ مركب من جزئيين و هو مصطلح غربي يلفظ باللغة الفرنسية société civil ، Société كلمة لاتينية تعني "مجتمع "أما civil فهي ذات اصل لاتيني وتعني "المواطنة " أما من ناحية الترجمة العربية فهي لا تحمل دلالات المواطنة وإنما "مدني " من المدينة والتمدن والمدينة تعني المكان الذي اجتمع فيه الافراد للعيش معا استجابة للعوامل المختلفة وبالتالي يحتضن الشأن العام [2]،والمصدر الاخر للمعنى "مدني " فهو يميل في اللغة

[1]–أديب محمد جاسم الحماوي " مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حماية حقوق والحريات العامة " ،دار الكتب القانونية مصر، 2012، ص 05

[2]– عبد السلام عبد اللاوي " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر – دراسة ميدانية لولايتي مسيلة وبرج بوعريريج " أطروحة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة، 2010،ص 16

العربية إلى معنى "الحضارة " ولقد وجد مفهوم المجتمع المدني عند العرب استعمالا آخر في تبني هذا المصطلح حيث استبدل بمصطلح "المجتمع الأهلي" .

أما من المنظور الاصطلاحي فقد نال موضوع المجتمع المدني أهمية كبيرة في الدراسات الأكاديمية، فكما هو مشار إليه في مؤلف إرمينا ماتونيتي Irmina Matonytė في مبحث هام يعرض المقاربات النظرية للمجتمع المدني Theoretical Approaches in Civil Society Research فقد تم تناول موضوع المجتمع المدني من مجالات عدة لاسيما الفلسفة وعلم الاجتماع وعلم الإدارة وغيرها برؤى مختلفة من خلال ومقاربات متعددة. ومن خلال هذا الاهتمام تطور مفهوم المجتمع المدني ونال الأهمية على المستوى البحثي والأكاديمي[1]. ولقد أفرز هذا الاهتمام عدة تحديدات مصطلحية وتعريفات من زوايا مختلفة ورؤى تبنتها هيئات ومنظمات إقليمية وعالمية. من ذلك يمكن طرح مجموعة من التعريفات كما يلي:

يعرف المجتمع المدني أنه:" مجموعة المؤسسات والهيئات الاجتماعية والثقافية والسياسية تطوعية التي تمثل مصالح القوى والجماعات في المجتمع والتي يفترض أن تعمل بنوع من الاستقلالية عن سلطة الدولة وأن تشكل نقلا سياسا وثقافيا قد يكون موازيا لسلطة الدولة "[2]. كما يعتبر في تعريف آخر، أنه " مجموعة من اشخاص المتطوعين يعملون في إطار تنظيم قانوني معين يحقق أهداف بالوسائل السلمية لحماية مصلحة معينة خاصة أو عامة مستقلة عن الدولة "[3]. وفي تعريف أشمل فهو " مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال لاختيار في عضويتها هذه التنظيمات تطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها او تقديم خدمات للمواطنين او لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السليمة

[1] – Irmina Matonytė , Pilietinės visuomenės tyrimo teorinės perspektyvos, VIEŠOJI POLITIKA IR ADMINISTRAVIMAS 2003. Nr. 5, pp 39-47

[2]– وداد عزلاني "واقع المجتمع المدني في الجزائر ودوره في تحقيق الرشادة " مجلة القانون المجتمع والسلطة الطبعة الرابعة جامعة وهران، 2015، ص 37 . https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/153/4/1/7167

[3]– سهيل حسين الفتلاوي "طبيعة مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية دراسات دولية العدد الثامن ،ص 112

للتنوع والاختلاف " [1]. هذه التعاريف أمثلة عن صيغ تقدم رأيا عاما بخصوص ماهية المجتمع المدني، بينما يمكن إدراج بعض التحديدات قدمت مفهوم المجتمع المدني بالعلاقة مع إطار نظري عام يتضمن المنظور المؤسسي وإطار إجرائي يتضمن المجتمع المدني بالنظر إلى مفهوم الحوكمة، ففي الإطار الأول ، قد تم تناول المجتمع المدنيالمجتمع المدني بالإشارة إلى الحدود بين ما ما تمثله تنظيمات المجتمع المدني ككيانات خاصة تتميز عن الكيانات المؤسسية السياسية والإدارية حيث أشار قرامشي أنطونيو[2] Antonio Gramsci إلى أنها مجموعة منظمات تضطلع بوظائف تميزها عن المؤسسات السياسية والمرافق الإدارية للدولة. ويبين أثرها لاسيما على مستوى الممارسة في الفضاء الاجتماعي والسياسي باعتبارها تكريس دمقراطي (democratic and participatory practice in public sphere) بأن مساهمتها في الساحة العامة مهمة لتكريس السياق التشاركي الديمقراطي الموجه في إطار الحوكمة المؤسسية[3]، أما في الإطار الثاني، الذي يربط المجتمع المدني بالحوكمة، فيسوق لنا أن مفهوم المجتمع المدني ينتقل إلى آداة حقيقية للحوكمة الشاملة بحكم أدواره التي يؤديها في شكل تنظيمات مدنية تعمل كقناة تمثل صوت المواطنين بخصوص عدة قضايا وتعمل كوسيط فعال بينهم وبين أطراف القرار[4]. في ذات الإطار، فإن من بين ما يتميز به المجتمع المدني أنه عبارة عن يساهم بشكل تشاركي مع المنظمات الحكومية الرسمية من أجل تحقيق التطلعات التنموية من خلال الدور الذي يؤديه في نجاعة عمل هذه الأخيرة[5]. كما وتكمن

[1]–سعد الدين إبراهيم "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر " دار القباء القاهرة ، 2006 ،ص 38

[2]– سيتم التعرض لمفهوم غرامشي للمجتع المدني بالتحديد عند إدراج المفهوم ينظر: ص 7. ، ص ، 11 ، 12 من الفصل الأول.

3 – Vivek Kumar Mishra , The Role of Global Civil Society in Global Governance Beijing Law Review, 2012, 3, 206-212, p.

[4] – M. Hardt and A. Negri, Empire, Harvard University Press, Cambridge, 2000.

[5] – Munck, R. Munck, “Civil Society: Myth and Prospect,” In: R. Taylor, Ed., Creating a Better World: Interpreting Global Civil Society, Kumarian Press, Sterling, 2004.

أهمية المجتمع المدني في أنه أسلوب ديمقراطي يسهم بشكل بارز في الارتقاء بالمحيط المؤسسي ويتسع مجال عمله إلى المستوى التنموي الشامل[1].

من ناحية أخرى، هناك قسم آخر من التعريفات التي أطلقتها الهيئات والمنظمات الدولية تحدد المجتمع المدني في مضامين ورؤى مختلفة، وسنعرض أهمها فيما يلي.

2- تعريف المجتمع المدني من طرف هيئات ومنظمات عالمية:

في هذا الإطار، سنرصد بعض التعريفات للمجتمع المدني التي قدمها كل من البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأمم العربية المتحدة.

1.2. تعريف البنك الدولي للمجتمع المدني:

بالنسبة للبنك الدولي فإن مصطلح المجتمع المدني يشر إلى عدد من المنظمات غير الربحية ومنظمات غير الحكومية والتي لها وجود في الحياة العامة وتنهض بعبء التعبير عن اهتمامات وقيم أعضاءها أو الآخرين استنادا على اعتبارات وأسس أخلاقية أو خيرية أو دينية أو علمية أو ثقافية ومن ثم يشير مصطلح منظمات المجتمع المدني إلى مجموعة عريضة من المنظمات، تضم الجماعات الخاصة بالمجتمع المحلي أو منظمات ذات الطابع غير الحكومي أو جماعات المكونة من سكان المنطقة الاصلية أو المنظمات الخيرية أو النقابات عمالية أو النقابات المهنية"[2].

2.2. تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمجتمع المدني:

فيما يخص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإنه يرى بأن" المجتمع المدني هو مجموعة روابط والجمعيات التي ينظم بها المجتمع نفسه بصورة طوعية وهي تشمل النقابات، المنظمات غير الحكومية والجمعيات النسائية والثقافية واللغوية والدينية والجمعيات الخيرية ورابطات رجال

[1] – Bignami, Francesca, Theories of Civil Society and Global Administrative Law: The Case of the World Bank and International Development (2016).Elgar Research Handbook on Global Administrative Law, Sabino Cassese ed., Cheltenham, UK. 325– 346 . p326

[2]– عبد الغفار شكر " دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية " مواضيع وابحاث سياسية، الحوار المتمدن–السنة: 2004, ص 7 العدد 1018، الرابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=26582

الاعمال والنوادي الاجتماعية والرياضية والتعاونيات ومنظمات تنمية المجتمعات المحلية وجماعات البيئة والروابط المهنية والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الأبحاث السياسية ووسائل الاعلام وتدخل أيضا الأحزاب السياسية وان كانت تعد جزءا من الدولة ومن المجتمع المدني على حد سواء في حال تمثيلها في البرلمان "[1]

3.2. تعريف لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا:

تعرف لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا المجتمع المدني بأنه تعبير عن أفراد وجماعات غير حكومية ولا تتوخى الربح، تنشط في الحياة العامة بهدف تحقيق تغيير اجتماعي، اقتصادي، سياسي، ثقافي، تربوي، بيئي، ومن الممكن ينتظم المجتمع المدني ضمن منظمات تعتمد شروط الحكم الصالح وتكون مستقلة استقلالا سياسيا، ولا تميز بين فئات المواطنين على أساس سياسي أو ديني أو عرقي أو قبلي أو عائلي " [2].

4.2. تعريف مركز الدراسات للوحدة العربية للمجتمع المدني:

أما مركز الدراسات للوحدة العربية فيعرف المجتمع المدني على أنه " جملة مؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميدانها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها النقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها ثقافية كما في اتحاد الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية "[3].

وهناك تعريفات أخرى للمصطلح، حيث يرى سعد الدين إبراهيم حيث يقول: "المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة الدولة لتحقيق

[1]–برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة نيويورك 1997، ،ص 09 . الرابط: www.poger.org/publications/other/undp/governance/undppolicy

[2]– نفس المرجع، ن.ص.

[3]– مركز الدراسات الوحدة العربية " المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية "بيروت ، لبنان 1992،ص 37

مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام و التراضي و التسامح و الإدارة السلمية للتنوع و الخلاف وتشمل تنظيمات المجتمع المدني كل من الجمعيات، الروابط، النقابات، الأحزاب والأندية والتعاونيات ....أي كل ما هو غير حكومي وما هو غير عائلي أو ارثي".[1]

من جهة أخرى يرى محمد عابد الجابري:" المجتمع الذي تنظم فيه العلاقات بين أفراده على أساس الديمقراطية، بمعنى المجتمع الذي تمارس فيه الحكم، على أساس أغلبية حزبية، تحترم فيه حقوق المواطن السياسية، الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية في حدها الأدنى على الأقل، انه بعبارة أخرى المجتمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث للمؤسسة، البرلمان والقضاء المستقل والأحزاب والنقابات والجمعيات". [2]

ومن خلال التعريفات التي سبق ذكرها يمكن أ، نخلص إلى أن المجتمع المدني لا يهدف للربح هو وليس بمؤسسة رسمية وهو المحور الثالث للحوكمة بين الدولة والقطاع الخاص، كما أن المجتمع المدني يعمل على ترسيخ القيم والمعتقدات ويتبنى الديمقراطية التشاركية، بالإضافة إلى أنه تنظيم طوعي حر القائم على العمل الجماعي والمشاركة وحرية التعبير ويسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الشاملة.

المطلب الثاني: نشأة المجتمع المدني

تطور مفهوم المجتمع المدني تاريخيا عبر عدة أفكار وتجارب، وفي كل مرحلة استقر جزئيا عند مفهوم محدد تبعا للفكر القائمة آنذاك سنحاول رصدها كما يلي:

حضي مفهوم المجتمع المدني بإسهامات الفلاسفة والعلماء من تيارات فكرية مختلفة عبر تاريخ الفكر السياسي والاقتصادي؛ وقبل التعرض لنشأة المفهوم وتطوره في هذا حسب المحطات الفكرية المختلفة، يجدر الذكر بداية تقديم ما عرضه أهم الفلاسفة في تأطير المفهوم بصفة عامة وسنقتصر في هذا التقديم على ثلاثة فلاسفة ومفكرين على سبيل تقديم الإطار الفكري العام الذي

[1]– سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر"، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص 13.

[2]– محمد عابد الجابري، "إشكالية الديمقراطية والمجتمع في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 167، 1993، ص 05.

سنفصل فيه عند التطرق إلى نشأة المجتمع المدني. في هذا الصدد، يقدم لنا الفيلسوف الألماني هيغل Friedrich Hegel (1770- 1831) المجتمع المدني على أنه ذلك الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع بين الأسرة والدولة، ويتضمن أفرادا يتنافسون من أجل مصالحهم الخاصة لتحقيق حاجياتهم المادية التي تمثل القانون والنظام والضامنة لحقوق كل المنافسين بواسطة أجهزتها الشرعية كالقضاء والشرطة.[1] في حين يرتكز تعريف كارل ماركس Karl Marx (1818-1883) على فكرة أن المجتمع المدني هو الأساس الواقعي والمادي للدولة وحده في مجموع العلاقات المادية، أي أنه ميدان للصراع الطبقي في مرحلة معينة من تطور القوى المنتجة، ويحمل مجمل الحياة التجارية والصناعية لتلك المرحلة، وعلى هذا الأساس يعتبر كارل ماركس المجتمع المدني ضمن البنية التحتية للمجتمع، وأنه تطور مع البرجوازية التي سيطرت على الدولة بعد نهاية الإقطاعية. أن مفهوم المجتمع المدني عند ماركس ينطوي على كيان/معنى مزدوج: مجتمع مدني اقتصادي يشتمل على جماع علاقات الأفراد المادية وكيان مدني سياسي والذي يشكل في جميع العصور أساس الدولة وكل ما يبقى هو من البنية الفوقية[2]. بالنسبة لأنطونيو غرامشي Antonio Gramsci (1891- 1937) :" المجتمع المدني هو مجموع التنظيمات والمؤسسات التي تشكل وعي المواطنين مثل المؤسسات التعليمية، الثقافية والإعلامية والمؤسسات التقليدية الموروثة عن الماضي مثل المؤسسات الدينية ومديريها فهي التي يرجع إليها الفضل في استقرار نمط إنتاج معين أو تنظيم اقتصادي ما، للمجتمع وداخلها يدور الصراع الذي قد يؤدي إلى التحول على هذا النمط وانتقال المجتمع إلى مرحلة تاريخية أخرى".[3]

من هذه التحديدات النظرية، نستشف أن مفهوم المجتمع المدني عرف تأسيسه منطلقات فكرية مختلفة تجتمع كلها من أجل تقديم المجتمع المدني في سياق المؤسسة الاجتماعية ذات الأدوار المؤثرة في النسق العام للمجتمع وواقعه الاقتصادي والاجتماعي، هي كيانات لها أدواتها وأهدافها

[1]- ربيع وهبة ، التفكير السياسي و النظرية السياسية و المجتمع المدني ، الطبعة الأولى ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، 2003، ص 19.

[2]- كريم أبو حلاوة: إشكالية نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره؛ وتجلياته في الفكر العربي المعاصر، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع الثقافي، جامعة دمشق، ص،60

[3]- أحمد شكر الصبحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2000، ص 18.

والتي تسمو من ناحية التوجه الأخلاقي– Moral orientation– إلى مؤسسة تعمل في حيز أخلاقي اجتماعي تؤدي فعلا جماعيا نبيلا في كونها وسيط يحقق المصلحة العامة ويسهر على استدامتها هذا بالنسيبة لهيجل، وهي مؤسسات في عمق المجتمع وأساسه يكتسب سلطة من وجوده المركزي في تراتبية المجتمع حسب ماركس، وهي مؤسسة تندرج في الموروث الاجتماعي الثقافي الذي يسهم في توازن واستقرار منظومة المجتمع بالنسبة لغرامشي.

بعد هذا التحديد الفكري العام، يجدر تحديد مفهوم المجتمع في سياقه التاريخي الشامل والمحطات التي عرفها بالتفصيل. فيمكن القول بداية، أن المجتمع المدني ليس بالظاهرة الجديدة وإنما هي قديمة يعود فهمها إلى آراء المفكرين الاغريقيين نذكر منهم "ارسطو و"أفلاطون " وهي ترتبط تاريخيا بمفهوم جماعات المصالح أي العلاقة بين النظام السياسي وصراع جماعات المصالح [1] . وقد نشأت وظهرت فكرة المجتمع المدني بشكل أكثر وضوحا في عصر النهضة الاوربية في القرن الخامس عشر من طرف العديد من المفكرين في ظل التحول الجذري الذي اجتاح أوروبا والتحول من عصر الظلام إلى عصر الدولة الحديثة، حيث تحررت فكرة المجتمع المدني من النطاق النظري إلى الواقع العملي المعاش والملموس من خلال الثورات و رفع شعارات تنادي بالمساوات والحرية والسلم [2]، ومن هنا برز مصطلح المجتمع المدني مقابل المجتمع الطبيعي خلال القرن السابع عشر لينتقل فيما بعد إلى درجة المواجهة في دور موازنا لسلطة الدولة .

1. المجتمع المدني في الفكر الليبرالي والكلاسيكي:

طور آدم سميث (1790 –1723) مفهوم المجتمع المدني وكان أول من وضع النشاط الاقتصادي لجماهير البرجوازية في مركز نظريته حيث بدء رسملة الاقتصاد الزراعي ، بنسبة له يتطابق المجتمع المدني مع اقتصاد السوق الجديد ذلك أن المجتمع المدني يمثل دائرة من النشاط الاقتصادي الحر المستقل عن الدولة وهو يعتمد على آليات السوق للأعمال التجارية والمصلحة

[1]–خير الله سهبان عبد الله الجبوري "دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية «مترجم ل فرانك آدلوف مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 32 جامعة الموصل العراق 2018

[2]–محمد موسى صديق محمد "دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية – دراسة تطبيقية على المجتمع المدني في السودان " رسالة الدكتوراه جامعة شندي السدان 2016 ص 20

الشخصية وهي الطريقة التي ستقود في النهاية إلى الرفاهية للجميع [1] شهدت فترة القرنين السابع عشر والثامن عشر محاولة تأسيس المجتمع الناشئ وهو المجتمع الرأسمالي الليبرالي في مواجهة النظام الاقطاعي حيث سعو في تفسير العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني وتبرير النظام الرأسمالي الجديد ، لذلك يلاحظ تأثر المفهوم الليبرالي للمجتمع المدني بمنهج وفلسفة العقد الاجتماعي التي تشير إلى العلاقة التي تجمع بين المجتمع المدني والمصالح الخاصة وميدان المنافسة الحرة في اشباع الحاجات الخاصة بحرية وكرامة في اطار تنظيمات المجتمع المدني [2]، أوضح جون لوك John Locke (1632– 1704) هذه المسألة في صياغاته لنظرية المجتمع الليبرالي حيث يعرف المجتمع المدني "بأنه عبارة عن الافراد الذين يتمتعون بحقوق مقيدة في ظل حكم الأغلبية" [3] إذن المنظور الليبرالي للمجتمع المدني هو مجتمع الإرادة العامة ومن الناحية العملية يتبين أن العلاقة بين قوى الاجتماعية غير متساوية فهي علاقات يضبطها قانون السيطرة والتبعية ولا نرى مطلقا مجتمعا مدنيا مبني على أساس التعايش والمساوات في الحقوق والحريات فهو يعمل على تهيئة المجال للمجتمع البرجوازي الناشئ ، وهنا يبقى المجتمع المدني في المفهوم الليبرالي حبيس المجتمع البرجوازي . في مقابل ذلك، أعتبر هيجل Hegel الفيلسوف الألماني أن المجتمع المدني ضمن نظرية العقد الاجتماعي (Théorie du contrat social) عاجز لوحده عن تحقيق الانسجام، وأوضح أفكاره في ان يكون المجتمع المدني يمثل جملة العلاقات والوسائط التي تربط الاسرة من جهة والدولة من جهة أخرى فتتفاعل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية بهدف التحول من مجتمع قائم على رابطة القرابة إلى مجتمع المواطنة والولاء للدولة لحماية المصالح[4]. وبعد التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفها المجتمع الأمريكي انطلق " دو توكفيل Alexis de Tocqueville (1805– 1859) من التجربة الامريكية في الديمقراطية لتحديد مفهوم جديد للمجتمع المدني حيث أعطى للمجتمع المدني أهمية كبيرة بكل

[1]– عبد السلام حيدر "المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي " مركز المحروسة للنشر والخدمات ،القاهرة 2008، ص29

[2]– علي بن طاهر "ماهية المجتمع المدني استخداماته الفكرية وحدود صلاحية تطبيقه في الواقع الاجتماعي والسياسي العربي «مجلة الدراسات استراتيجية العدد الثاني عشر ،سبتمبر ، 2010 ،ص79

[3]خير الله سهبان عبد الله الجبوري ، مرجع سابق ، ص52

[4]– علي بن طاهر، مرجع سابق ص83

مؤسساته في المجال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي [1] وبذلك انتقض "هيجل" في تعظيمه المبالغ لدور الدولة وسيطرتها على المجتمع المدني باسم الصالح العام حيث دعى إلى تأسيس الجمعيات الحرة والتطوعية التي تعتمد على ذاتها في التحرك والتنظيم.

بالنسبة لإيمانويل كانط (1724 – 1804)، دعى إلى الانتقال من المجتمع المدني القانوني نحو المجتمع المدني الأخلاقي، ومن منطلق نزعته العقلية وإيمانه بقدرة العقل البشري على التطور والتغيير فقد نادى بحماية الحرية الفكرية ودعى إلى التفكير الذاتي والنقدي من أجل التقدم وهذا ما يجب أن يتميز به المجتمع المدني[2].

الذي يتوسط تاريخيا بين آدم سميث وكارل ماركس المفكر الذي رأى في الحرية الاقتصادية والأخلاق الفطرية عناصر غير كافية لبناء المجتمع المدني فلاحظ أن الدولة القوية المنظمة واقتصاد السوق وآلياته لا يمكنهما ضمان الحرية الفردية والعدالة الاجتماعية ولا يمكن الحديث عن مجتمع مدني مالم يتوسط المجتمع المدني والدولة فضاء أخلاقي سياسي يحمي الفرد من الانانية بين السوق والدولة، حينها تدخل ماركس حيث ألغ الحدود بين الاقتصادي والسياسي وبين العم والخاص[3].

2. المجتمع المدني في الفكر الماركسي

نجد أن ماركس وضع مفهوم جديد للمجتمع المدني بحيث أصبح ساحة للصراع الطبقي بين المصالح الاقتصادية الفردية مع الاقتصاد البرجوازي وان بروز البرجوازية في التصور الماركسي كقوة ثورية ضد نظام الاقطاعي وارتكازها على النظام الرأسمالي أدى مع مرور الزمن إلى ظهور مناهضات التي برزت كقوة ثورية تنادي بأن يصبح المجتمع بلا طبقات مما يؤدي إلى سقوط هيمنة الدولة ،. إذا كان هيجل ينظر للمجتمع المدني كمجال تتنافس فيه المصالح المتعارضة داخل الدولة فإن ماركس يضع هذا المجال مقابلا للدولة بحيث يحتل

[1]–حسن قرنقل "المجتمع المدني والنخبة السياسية إقصاء أم تكامل " دار أفريقيا للنشر 2000 ص20

[2]– احسان عبدالهادي النائب، مفهوم المجتمع المدني عند كانط وهيغل، المجلة السياسية الدولية جامعة السليمانية، العراق، ص90. الرابط: https://www.iasj.net/iasj/article/128551

[3]نوري دريس "المجتمع المدني في الجزائر المعاصرة اقتصاد سياسي لتجربة انتقال ديموقراطي غير مكتملة " مجلة سياسات عربية عدد19 سنة 2016 ص 79

المجتمع المدني مجالا أوسع وأشمل من الدولة، فقراءة ماركس أصبحت مزدوجة للمجتمع المدني تشمل الجانبين مجتمع مدني اقتصادي يسيطر على الطبقة البرجوازية ومجتمع مدني سياسي يناقض الدولة ويسمى عموما حسب ماركس بالاقتصاد السياسي ،وفي الواقع فإن الدول ظلت في مواجهات للمجتمع المدني الثائر حيث شهدت إيطاليا وألمانيا استلاء الطبقة العاملة على السلطة بعد ظهور حركات الفاشية والنازية التي سيطرت على الحكم والسلطة بطريقة مطلقة حيث حاول أنطونيو غرامشي أن يستفيد من هذه التطورات وأن وظيفة المجتمع المدني هي الهيمنة عبر الثقافة و الإيديولوجية أما وظيفة المجتمع السياسي هي السيطرة ويعني غرامشي بالمجتمع المدني : هو " كل المؤسسات التي تتيح للأفراد الحصول على الخيرات والمنافع دون تدخل أو توسط الحكومة وهو النسق السياسي المتطور الذي يتيح مراقبة المشاركة السياسية "[1] نستخلص من أراء كل من ماركس و غرامشي أن مفهوم المجتمع المدني مجال للتنافس الأيديولوجي والاقتصادي [2].

المجتمع المدني في نظر ماركس كيان مزدوج فهو من جهة مجتمع مدني اقتصادي ومن جهة أخرى مجتمع مدني سياسي حيث تقوم تحليلات غرامشي أساسا على هذه الفكرة، اذن الفهم الاقتصادي للمجتمع المدني يتمثل في أن المجتمع المدني لا يعتبر كنمط انتاج رأسمالي وإنما كنظام ممارسة للوظيفة الأيدولوجية والسياسية للدولة فغرامشي يذهب بعيدا في تأويل المؤسسي لهذا المفهوم[3].

3. المجتمع المدني في الفكر الليبرالي الجديد:

في ظل العولمة وتداخل العناصر الاقتصادية والاجتماعية بالعناصر الثقافية والسياسية جعلت مفهوم لمجتمع المدني في المنظور الليبرالي الجديد يستخدم للتغيير الديمقراطي ردا على المبالغة في مركزية الدولة وسيطرت الحزب الواحد من جهة. وردا على الاعتماد الزائد على آليات السوق

[1]– خير الله سهبان عبد الله الجبوري مرجع سابق ص 43

[2]محمد أحمد برواري "دور منظمات المجتمع المدني في التنمية " منظمة هاريكار غير الحكومية،2007، ص 12

[3]عزمي بشارة" المجتمع المدني دراسة نقدية " المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، الطبعة سادسة بيروت ،2012، ص 179

دون قيود في ظل تقليص دور الدولة واستخدم في الدول النامية ضمن التحول الديمقراطي حيث لعبت فيها تنظيمات المجتمع المدني دورا هاما في تعزيز عملية الانتقال والإصلاح والتخفيف من حدة المشاكل، ومن جهة أخرى يستخدم مفهوم المجتمع المدني سلاحا في يد المجتمعات المدنية الدولية العالمية المناهضة لاحتكار الشركات الرأسمالية العالمية.

إذا فالعولمة تهدف لإعادة هيكلة الرأسمالية وفرض حرية انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات دون قيود ، كان لزاما على آليات العولمة أن تحتوي تنظيمات المجتمع المدني حتى تقوم بدور البديل أو المرادف للدولة وما يميز الليبرالية والمجتمع المدني عموما هو فكرة استقلالية المؤسسات فهو يعكس العمل الطوعي المؤسسي متنوع من جمعيات واتحادات ونقابات وأحزاب تسعى لاحترام القانون والدولة،[1] وخلال نهاية القرن العشرين ظهرت منظمات المجتمع المدني بشكل واضح واستطاعت أن تلعب أدوارا هامة في العديد من الدول الغربية وأصبح يطلق عليها العديد من تجمعات كالأحزاب والاتحادات والجمعيات والأندية والمنظمات غير الحكومية والنقابات ومنظمات الاعمال وغيرهم . [2]

4. المجتمع المدني في الفكر العربي:

أن مفهوم المجتمع المدني في مضمونه ليس أمرا جديدا على التراث الإسلامي وعلى الحضارة العربية وانما صاغو مصطلح "مدني" في جوهره حيث أن المجتمع المدني ظل فاعلا بتواجد الدولة وذلك من خلال استقلالية علمائه في الفتوى والتشريع والتثقيف وظلت تكويناته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية تطبع الفضاء المجتمعي الحر نحو أداءه التطوعي التي تقوم به في المساجد والاوقاف ونقابات الحرف والتجار وما يسمى بالمجتمع المدني هي المقاربة التي قدمها المفكر العربي ابن خلدون " "بالمجتمع الحظري " أو تسميات أخرى مثل" الكيان " [3] في طروحات وقضايا فكر النهضة لعبد الرحمان الكواكبي وجمال الدين الافغاني وغيرهم.

---

[1]– علي بن طاهر، مرجع سابق ،ص 91

[2]– محمد موسى صديق محمد ،مرجع سابق، ص 21

[3]– شاوش اخوان جهيدة " واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة " أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علم الاجتماع والتنمية، بسكرة، 2015، ص70

ففي التاريخ الإسلامي شهدت منظمات المجتمع المدني غير الحكومية والتي أخذت مكانا هاما ووسيط بين الدولة والفرد مثل مؤسسات الوقف والتي كانت تؤسس من قبل أغنياء المسلمين من أجل دعم الفقراء عن طريق الزكاة هذا على سبيل المثال، فالمجتمع المدني الإسلامي مركز ثقل في البناء الاجتماعي فالدولة ليست هي البناء الاجتماعي وإنما المجتمع بأفراده وعقائده ومؤسساته، والهدف الحقيقي للإسلام هو إعادة بناء المجتمع الأهلي عبر بناء الفرد المؤمن القوي والجماعة المتماسكة،[1] فالمجتمع المدني الإسلامي يقوم من القيم منها العدالة والمساواة والحرية، التشاور، التسامح والتكافل وغيرها من الفضائل.

مع بداية التسعينات القرن الماضي أصبح موضوع المجتمع المدني من أهم الخطابات العربية خاصة دول التي تبنت مشروع التحول الديمقراطي والإصلاحات مثل مصر تونس والجزائر، حيث يعتبر المجتمع المدني لدى المفكرين العرب في الوقت الحالي المكان الهندسي المفضل الذي تتلقى فيه الأفكار النقدية للواقع والمعادية لشمولية الدولة، ومسألة الدفاع عن حقوق الانسان اكتست بعدا عالميا والانتقال الديمقراطي وتبني مفاهيم جديدة. [2].

ومن الباحثين من ربط دور المجتمع في اسهامه في الشان التنموي بعناصر مختلفة تحدد هذا الدور من أجل التغيير المؤسسي بإبراز المفهوم التطوعي" للمسؤولية الاجتماعية"[3] وهو مدخل هام لعلاقة البعد الاجتماعي بالاقتصادي.

من هذا العرض، نستنتج الأهمية الكبيرة التي نالها مفهوم المجتمع المدني باختلاف المراحل والرؤى وبتباين المصادر وتعدد طروحاتها، والتي تتقاطع كلها في إبراز أهمية المجتمع المدني في الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

---

[1]– لعروسي رابح " المجتمع المدني في المنظور الغربي والعربي الإسلامي وإشكالية المصطلح " كلية العلوم السياسية جامعة الجزائر العدد 30 الجزء الأول، ص 103.

[2]– أماني قنديل "مؤسسات المجتمع المدني قياس الفاعلية " مركز المحروسة، مصر، 2006، ص20

[3]- ينظر: بونوة شعيب، بن يخلف زهرة، التغيير المؤسسي الاستراتيجي لاحتواء المسؤولية الاجتماعية وتكريس التنمية(حالة الجزائر). كتاب الكتروني: https://ebook.univeyes.com/6673/pdf

المطلب الثالث: مؤسسات المجتمع المدني

تتنوع مؤسسات المجتمع المدني بين الكتاب والمفكرين حول تفاصيل طبيعة والمكونات التي يمكن أن تندرج ضمن تشكيلها المجتمع المدني والتي تجه عملية تصنيفها وفقا لمعايير مختلفة كالحجم ومجال التخصص وأساليب العمل والأهداف وغيرها.

1. تصنيف مؤسسات المجتمع المدني

1.1. المؤسسات التقليدية والحديثة:

تصنف مؤسسات المجتمع المدني إلى عدة أنواع كالتالي:

- **مؤسسات تقليدية:** وهي المؤسسات التي عرفتها المجتمعات منذ القدم والتي تختلف عن المؤسسات الإرثية التي ينتمي إليها الانسان بشكل تلقائي دونما اختيار منه مثل القبيلة والعشيرة ومنها نقابات الحرف والصنائع ونقابات الأوقاف والزوايا وغيرها والتي كانت عبارة عن تنظيمات طوعية لها أدوار هامة في المجتمعات التقليدية ورغم تقلص حجم هذه المؤسسات في المجتمعات الحديثة غير أنها لا تزال موجودة إلى جانب المؤسسات الحديثة وتمارس وظائف متعددة في القرى والارياف[1].
- **مؤسسات حديثة:** وهي ما يميز المجتمعات الحضرية عموما، وهذه المؤسسات تتميز وتختلف عن التقليدية عموما في امتلاكها نظاما بيروقراطيا متطورا واستخدام أساليب وأدوات متطورة تتماشى ومستوى التطور الثقافي والتكنولوجي، غير أنها لا تتضمن مؤسسات المجتمع المدني المجالس المنتخبة والأحزاب السياسية لأنها ليست مستقلة عن الدولة بل هي جزء من نظامها، وأعضائها موظفون لدى الدولة، كما أنها ليست طوعية تتشكل بمبادرة من المواطنين.

2.1. التنظيمات الكبرى والصغرى:

وتقسم مؤسسات المجتمع المدني إمن حيث حجمها إلى مؤسسات تخص التنظيمات المدنية الكبرى وأخرى مؤسسات متعلقة بالتنظيمات المدنية الصغرى كالتالي:

[1] عبد القادر كاس "المجتمع المدني الخصائص والعوامل المؤثرة " أعمال الملتقى الوطني الثالث المجتمع المدني والتطور السياسي بالمنطقة المغاربية ،جامعة الجزائر، 2012

- **مؤسسات تخص التنظيمات المدنية الكبرى:** وهي تلك المؤسسات التي تمارس نشاطها على المستوى وطني واسع وتجد مرجعيتها من الدولة والمجتمع مثل النقابات (نقابات العمال، الأطباء والمهندسين ...الخ) الاتحادات (اتحادات نسائية، اتحاد الطلاب ...الخ) والمنظمات الدفاعية عن الحقوق والحريات، المرأة، البيئة، التنمية المستدامة وغيرها
- **مؤسسات متعلقة بالتنظيمات المدنية الصغرى:** وهي تلك التي تباشر عملها على نطاق محلي ضيق ومحدد، يتعدد بتعدد المصالح والجماعات والاهتمامات مثل الجمعيات الخيرية والمنتديات الثقافية والنوادي.

3.1. تصنيف حسب الأنشطة:

تقسم مؤسسات المجتمع المدني حسب النشاط الذي تنجزه من: أنشطة النفع العام، أنشطة الاقتصادية وتنموية، الأنشطة السياسية [1]:

- **مجتمع مدني ذو أنشطة النفع العام:** مؤسسات النفع العام هي تلك المؤسسات التي تكون قادرة على الدخول في مجالات محددة مثل الدخول في عطاءات (المناقصات والمزايدات) متعلقة بعقود الدولة أي ان اغراضها تنحصر أساسا بالمنفعة العامة، وتعود سلطة تعيين وضعية المؤسسات المدنية ذات النفع العام إلى وكالة الدولة المسؤولة
- **مجتمع مدني ذي أنشطة سياسية:** يجب على مؤسسات المجتمع المدني أن تتشارك ي تأطير المسائل العامة بحرية ولها الحق في انتقاد المسؤولين والمرشحين السياسيين والحق في نشر المواقف بحرية وهذه المؤسسات تقوم بدورها الفعال والهام في المجتمع الديمقراطي بتعزيز النقاش العام حول مسائل الساعة
- **مجتمع مدني ذي أنشطة اقتصادية وتنموية:** للعديد من المنظمات المدنية دور هام في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال مشاركتها المتنوعة من احتضان للأعمال الصغيرة وتوسيع القروض ودعم وتنظيم مشروعات الاعمال والتقليل من الفقر وغيرها من المساهمات.

[1] رابح لعروسي " أفاق ومستقبل المجتمع المدني في الجزائر " مجلة النهضة، عدد 02، مصر ،ص 199

4.1. الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات المدنية:

تقسم مؤسسات المجتمع المدني حسب الطابع المؤسساتي: الأحزاب السياسية، النقابات العمالية والمهنية، الجمعيات المدنية:

- **الأحزاب السياسية:**

إن الأحزاب السياسية كبناء سياسي يشارك في تشكيلته جماعة من الأفراد لبناء سياسي ينشط في إطار رؤى خاصة لتحقيق غايات معينة عن طريق السلطة السياسية؛ وذلك وفق النهج السياسي الذي يختاره والمسعى الذي يصبو إليه لصنع القرارات[1]. غير أن ضم الأحزاب السياسية إلى بنية المجتمع المدني يطرح جدلا واسعا بسبب توجهات مختلفة منها ما يذهب إلى ضرورة التعامل معها كتنظيمات مستقلة عن المجتمع المدني لأن طبيعتها مرتبطة بالسعي إلى السلطة وهو ما يتعارض مع غايات مؤسسات المجتمع المدني والتي تستقل بمهامها عن البعد السلطوي. بينهما تعتبر في توجه آخر أحد مؤسسات المجتمع المدني لأنها تتقاطع في كثير من الأهداف التي تصبو إليها مكونات المجتمع المدني[2].

وتتعدد وظائف الأحزاب السياسية حسب النظام الحزبي القائم نذكر منها:

- تكوين وتوجيه الرأي العام – توفير قنوات المشاركة الشعبية –الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية –تكوين واختيار الكوادر السياسية

- **النقابات والتنظيمات المهنية :** إن التنظيمات النقابية باعتبارها هياكل تمثيلية للشرائح العاملة في شتى المؤسسات والقطاعات، تكتسي أهمية كبيرة تجعلها ذات أثر وأهمية في المجتمع المدني وطرف فاعل فيه، فهناك من يعتبرها بمثابة العمود الفقري للمجتمع المدني وذلك راجع لموقعها المركزي في العملية الانتاجية والخدمية؛ فضلا عن طبيعة العضوية فيها، حيث تضم كل الشرائح كما أ، لها بعدها القومي العالمي ما يمنحها المزيد من القوة والدعم[3]. لاسيما وأنها تتميز بتنوع أطياف المجتمع المشاركة فيها، مما أدى إلى تصنيفها

---

[1]– أبراهيم درويش "الدولة نظرياتها وتنظيمها " دار النهضة العربية، القاهرة، ص 372

[2]– نجوى إبراهيم محمود، " الديمقراطية بين الأحزاب والمجتمع المدني "، مجلة الديمقراطية، العدد 4، 2001، ص 79.

[3]– حسنين توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني المؤشرات الكمية الكيفية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية، تنظيم مركز دراسات الوحدة العربية بعنوان: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، الطبعة02 ، بيروت، 2001،ص 170

تبعا لمعياري العمل الاجتماعي والسياسة النقابية. فالنقابات المصنفة على أساس العمل الاجتماعي تضم النقابات الحرفية والنقابات الصناعية. أما التصنيف على أساس السياسة النقابية فيضم النقابات الإصلاحية صنف النقابات المشاركة في السلطة وكذلك والنقابات المعارضة[1]. وتضطلع النقابات بمهام متعددة في إطار نشاطها الذي لا يقتصر على الدفاع عن مصالح العمال ومطالب الأجور وتحسين ظروف العمل ولكن تتعدى مهمتها إلى تلبية حاجات أخرى ذات بعد اقتصادي واجتماعي أوسع.

- **الجمعيات المدنية:**

تختلف الجمعيات المدنية عن الأحزاب والنقابات في أنها جماعات طوعية تعمل على تعبئة أوسع أجل تحقيق أهداف متباينة تخدم البيئة، الحقوق، التنمية، القيم الثقافية وغيرها.

وتؤدي الجمعيات المدنية دور الوسيط بين الأفراد والدولة وتقوم بتعبئة الجهود لتحقيق التنمية الشاملة من خلال تأثيرها على السياسات العامة وأداء دورها التنموي التطوعي والخيري وكذلك الحقوقي والدفاعي.

من هذا المبحث، حاولنا رصد الرؤي المختلفة فيما يخص مفهوم المجتمع المدني بتحديد التعاريف المختلفة الصادرة عن الهيئات والمنظمات العالمية كالبنك الدلي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من المنظمات العالمية والإقليمية المعروفة ، بعد ذلك تمكنا إلى حد ما من حصر نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني حيث أبرونا تباين الزوايا التعريف بين الفكر اللليبرالي والماركسي والفكر اللبيرالي الجديد وانتهيئنا إلى المفهوم في سياق اسهامات الفكر العربي بتقديم بعض المساهمات النظرية. ومن أجل تشخيص أكبر للموضوع، قمنا بعرض تصنيفات المجتمع المدني حسب المعايير المعمول بها من حيث الحداثة والحجم وطبيعة الأنشطة، وأتبعنا هذا التصنيف بوصف الفروق بين الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات المدنية. بعد هذا الإطار، سيتضمن المبحث التالي أهم مميزات المجتمع المدني.

[1] – Michek Tozzi, Syndicalisme et Nouveaux Mouvements Sociaux, Régionalisme Ecologie, Les Editions Ouvrières, Paris, 1982. P55

المبحث الثاني: مميزات المجتمع المدني

للمجتمع المدني أهمية كبيرة تشمل جميع النواحي المتصلة بالحياة المجتمعية، ويتضح ذلك من خلال تعدد خصائصها وتنوع أدوارها ووظائفها، حيث تقدم مؤسسات المجتمع المدني إسهامات في كافة المجالات كالتعليم، الصحة، البيئة، الرعاية الصحية وغيرها فهي الوسيلة المناسبة لمواجهة المشاكل وتلبية الاحتياجات بمساهمة مع جهود الحكومية .

المطلب الأول: خصائص المجتمع المدني

يمتاز المجتمع المدني بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره من التنظيمات الأخرى أهمها ما يلي:

- **القدرة على التكيف:** ويقصد بذلك قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي يعمل من خلالها فكلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية وثمة عدت مؤشرات لقياسه:[1]

- التكيف الزمني: ويقصد به مقدرة المؤسسة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن
- التكيف الجيلي: ويقصد به القدرة على الاستمرار مع التعاقب الجيلي
- التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المؤسسة على اجراء تعديلات لأنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة بما يبعدها عن أنها مجرد آداة لتحقيق أغراض معينة. [2] ويتطلب ذلك من قيادة المنظمات درجة من المرونة في إتاحة المجال للخلافة سلمياً وإبدال مجموعة القادة بمجموعة أخرى من النخب ذات الخبرات التنظيمية المختلفة.

-**الاستقلال:** يقصد به ألا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد بحيث يسهل السيطرة عليها وتوجيه مشاكها نحو الوجهة التي تتفق مع الرؤية المسطرة وهذا يعني

[1]– محمد الأمين بودخيل " الدور الاقتصادي لمؤسسات المجتمع المدني في إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد " المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، العدد الثامن ،2019، ص 95.

[2]–نبيلة فايز احمد " منظمات المجتمع المدني والتغير الاجتماعي، دراسة مدى فاعلية برامج تمكين المرأة الأردنية " أطروحة دكتوراه علم الاجتماع كلية الدراسات العليا جامعة الأردن، 2007، ص62

أن المجتمع المدني لا يمكن أن ينمو ويستمر دون أن يحتفظ بحد أدنى من الاستقلالية التي تتيح له أ، يقيم علاقات اجتماعية متميزة.

يمكن تحديد درجة استقلالية المجتمع المدني من خلال المؤشرات التالية:

-**الاستقلال المالي:** يظهر ذلك من خلال تحديد مصادر تمويل المؤسسة، أي هل تتلقى تمويلات من الدولة أو من جهات خارجية، أم تعتمد بصورة كبيرة على التمويل الذاتي.

الاستقلال الإداري والتنظيمي: يشير إلى مدى استقلال المؤسسي في إدارة شؤونها الداخلية عن طريق لوائحها وقوانينها الداخلية يعيدا عن تدخل الدولة[1].

-**التعدد:** يقصد به تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية، من ناحية، ووجود مستويات تركيبية وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع المدني الذي تمارس فيه نشاطها من جهة أخرى[2].

-**التجانس:** يكون ذلك بعدم وجود نزاعات وصراعات داخل المؤسسة تؤثر على مستوى أدائها فكلما كان حل هذه ا لنزاعات سلميا، كلما أدى إلى الوفاق داخل المؤسسة ومنه إحداث تغيير داخل النسق[3].

وكذلك لابد على التأكيد ان كل ما سبق يرتبط بشكل كبير على العوامل التي تؤثر على المجتمع المدني منها العوامل الداخلية وأخرى خارجية أي بيئة المجتمع ككل، هناك عدة عوامل المؤثرة في المجتمع المدني نذكر أهمها فيما يلي:[4]

- **العوامل الداخلية:**

[1] – أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة 9 بيروت، 2001.

[2] – محي الدين بياضي، المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بسكرة، 2012، ص 35

[3] – منى الهرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009، ص 29.

[4] – عبد القادر كاس، مرجع سابق، ص 56

العوامل الداخلية تميز بين عوامل تتعلق بخصائص منظمات المجتمع المدني نفسه وظروف تنتسب فيها للدولة، عوامل داخل المجتمع المدني وهي نوعان من العوامل كمية وكيفية ،عوامل الكمية أي اتساع الجماهير الذي يقاس بالحجم العددي للقوى والتكوينات الاجتماعية، أي عدد الأعضاء وحجم الموارد المادية والبشرية، إما عوامل كيفية وتعني درجة تبلور القوى والخصائص التي يمتاز بها المجتمع المدني من درجة الوعي والنضج ومستوى المشاركة الإيجابية والقدرة على التنسيق والتعاون، أو عوامل تعود إلى دور الدولة ويقصد بها مدى استقلالية المجتمع المدني عن الدولة ونذكر منها استقلالية النشأة والتأسيس والحل والاستقلال المالي والإداري.

- **العوامل الخارجية:**

ان التطورات العالمية الجديدة من عولمة وسياسة الإصلاح فرضت على الحكومات فتح المجال أمام المجتمع المدني ودعت لعدم تقييد الحريات والدفاع عن حقوق الانسان، بل تطور الوضع واتجهت كثير من منظمات المجتمع المدني بالدخول في تحالفات وروابط عالمية مما زاد من قوتها وتأثيرها.

المطلب الثاني: وظائف المجتمع المدني

للمجتمع المدني وظائف أساسية وهامة ومتعددة يقوم بها في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية حيث تقدم هذه المؤسسات إسهامات في كافة التخصصات كما تلبي احتياجات ومتطلبات المجتمع فهي الوسيلة المناسبة لحل المشاكل كونها تشكل حلقة وصل بين المواطن والحكومة وهذا الموقع مكنها من ممارسة وظائف هامة نذكر أهمها فيما يلي:

- **تحقيق الديمقراطية:**

فهذه التنظيمات تساهم في تعزيز التطور الديموقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الحرة وذلك من خلال ضبط وكبح سلطة الدولة وتدعيم المشاركة السياسية فلا يمكن تحقيق الديمقراطية في أي مجتمع مالم تصبح منظمات المجتمع المدني ديمقراطي بالفعل والممارسة اليومية، يستحيل بناء مجتمع مدني دون توافر سليم لإدارة الاختلاف التنافس والصراع

ودون الاعتراف بحقوق الأساسية للإنسان وحرية الاعتقاد والرأي والتجمع والتنظيم وهي قيم تجسد الديمقراطية.[1]

- **وظيفة تجميع المصالح وتقديم مساعدات:**

حيث يتم من خلال مؤسساته بلورة مواقف جماعية من قضايا وتحديات التي تواجهها، وتمكن أعضائها من التحرك جماعيا لحل مشاكل وضمان مصالحهم على أساس موقف الجماعة. فوظيفة منظمات المجتمع المدني هو الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة وتقديم المساعدة للمحتاجين وتسهيل خدمات خيرية واجتماعية مثل المساهمة في بناء مدارس وتقديم معونات إلى الايتام وتمويل المشروعات الصغرى لإعالة الفقراء. [2]

- **وظيفة حل وحسم الصراعات وترسيخ السلوك الحضاري عند الاختلاف:**

تتضح أهمية هذه الوظيفة من خلال فتح مجال للتعبير عن الرأي وقدرتهم على التأثير في القرارات للتقليل من الاحتجاجات العنيفة بحيث أن الجماعات أو الافراد الذين لم يجدوا منظمات تستقبل مطالبهم هذا يؤدي للانفجار الثوري يهدد استقرار المجتمع ككل فوظيفة المجتمع المدني تتم من خلاله حل كافة النزاعات الداخلية بين أعضائه والخارجية مع الحكومات بوسائل ودية، وهي صيغة إدارة الصراع في المجتمع سلميا وهذا يكسب ثقافة حل الصراع الطبقي والسياسي في المجتمع وتهيئته للممارسة الديمقراطية السياسية.

- **التنشئة الاجتماعية السياسية:**

تعتبر منظمات المجتمع المدني مدارس للتنشئة السياسية على الديمقراطية ، فهي تزود أعضاءها بقد كافي من المهارات التنظيمية والسياسية ومن تنظيم اجتماعات وحوارات والمنافسة لاختيار القيادات لا تتاح عادة هذه المهارات في نطاق العمل أو الاسرة[3] والفرد من خلال منظمته بتشارك في أوجه النشاط العام ويعتاد على استماع آراء الاخرين والتعبير السلمي في المعارضة ،

[1]– أماني قنديل " المجتمع المدني في مصر مطلع الألفية الجديدة "مطابع الأهرام القاهرة، 2000، ص 47.

[2]– ناهد عز الدين "المجتمع المدني "سلسلة موسوعة الشباب السياسية رقم05 مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة، 2000 ص 22

[3]–شاوش اخوان جهيدة، مرجع سابق، ص74

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الاسهام في عملية بناء المجتمع وتجديده من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ مثل قيم الولاء والتعاون والانتماء والتضامن والاهتمام بالشؤون العامة والمشاركة في التنمية الشاملة.

ولا شك أن هذه العملية التدريبية تستغرق وقتا طويل حتى تتمكن من غرس ثقافة ديمقراطية تقوم على أساس التسامح والتعايش السلمي والوعي بأهمية المشاركة في تحقيق التنمية والاستعداد لتقبل الحلول الوسط والتعاون مع الآخرين لتحقيق غايات مشتركة.[1]

الوساطة والتوفيق:

التوسط بين الحكومة والفرد من أهم الوظائف التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني وذلك من خلال انشاء قنوات تواصل متعددة حيث تبدأ بتلقي المطالب وتجميعها وترتيبها قبل رفعها للحكومة، وذلك لعجز الحكومة للتعامل مع الكم الهائل من المطالب المختلفة حيث تعتبر وظيفة الوساطة والتمثيل والتحدث باسم جماعات معينة السمة الغالبة لمنظمات المجتمع المدني فهي آداة لحماية الحكومة من خطر التعرض للإضرابات والاحتجاجات العنيفة والوقاية للمجتمع من الانقسام والصراعات والتفكك.

- **ملء الفراغ في حالة عياب الدولة أو انسحابها:**

ان انسحاب الدولة من العديد من الوظائف التي كانت تؤديها سابقا في مختلف المجالات خاصة عند الازمات المالية وما تخلفه من تراكم الديون وعجز الدولة عن السداد مكن المجتمع المدني من ملء هذا الفراغ ولو بشكل قليل حتى لا يتعرض المجتمع للانهيار خاصتا الطبقة الفقيرة من المجتمع.

- **الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:**

وهي الغاية التي بني عليها المجتمع المدني أبرزها الدفاع عن حقوق الانسان، وضمان حرية التعبير والتجمع والتنظيم والحق في المساوات وحرية التصويت[2].

[1]–ناهد عز الدين، مرجع سابق، ص 18

[2]عبد القادر كاس، مرجع سابق، ص 54

- **إفراز التيارات الجديدة:**

المجتمع المدني يعتبر مخزنا للقيادات الجديدة ومصدرا متجددا لإمداد المجتمع بها، حيث تقدم لهم الخبرة الضرورية لممارسة المسؤولية والقيادة من خلال الممارسات اليومية الميدانية.

- **التنمية الشاملة:**

تهتم منظمات المجتمع المدني بالتنمية الشاملة من خلال تطوير المهارات والقدرات الفردية للأعضاء ودورها الهام كشريك في تنفيذ برامج وخطط تنموية في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية فالتنمية لا تكمن في قلة الموارد البشرية وإنما في كيفية استغلال تلك الموارد فالاستثمار الحقيقي لابد أن يتم في الثروة البشرية وليس المادة فقط.

المطلب الثالث: الوسائل المتاحة للمجتمع المدني وآليات تطويره

بعد التطرق إلى وظائف المجتمع المدني وأهم خصائصه، يجدر بنا التأكيد على وجود مجموعة من الأدوات والوسائل التي يستعملها المجتمع المدني وتوفير آليات لدعمه لترسيخ أهميته.

1-**الوسائل المتاحة للمجتمع المدني:** يستخدم المجتمع المدني مجموعة من الوسائل للمساهمة الفعالة في التنمية نذكر منها ما يلي:

-**وسائل الإعلام:** يستخدم مؤسسات المجتمع المدني وسائل الاعلام السمعية والبصرية كالصحف والإذاعة والتلفزيون ومواقع التواصل الاجتماعي بمختلف أنواعها على اعتبار أنها أدوات تأثير مهمة على الرأي العام وقد تنجح هذه الأداة إذا كانت حرة ومستقلة في اقناع الحكومة بالاستماع لها ومراجعة المواقف والسياسات خوفا من فقدان تأييد الرأي العام. [1]

-**القضاء والمحاكم:** هي أداة قانونية يلجأ إليها المجتمع المدني ومؤسساته للدفاع أو المطالبة بالحقوق، والاعتراض على بعض الممارسات في ظل النظام القانوني السائد.

[1]- شاوش اخوان جهيدة، مرجع سابق، ص81

-**العلاقة مع الدولة:** بتقديم الاقتراحات للمؤسسات التنفيذية والأجهزة الرسمية[1] والسعي للوصول إلى دوائر حكومية والاتصال الشخصي بصناع القرار أو يكون للجمعية أو المنظمة أشخاص يمثلونهم داخل الحكومة، وقد تنشأ علاقة بين التنظيمات والحكومة من خلال تبادل المعلومات والمشورة واعداد التقارير حول قضايا هامة تساعد المؤسسات التنفيذية والأجهزة الرسمية

-**تنظيم ندوات ومحاضرات عامة:** تقوم منظمات المجتمع المدني بإصدار مطبوعات ونشرات دورية لعرض وجهات النظر المختلفة، والبحث عن الحل الوسط لتوفيق بين المصالح الخاصة بين الافراد والجماعات العامة، بما يكفل التساند المعرفي والوظيفي فيما بينهم.

-**تأسيس شبكة من المؤسسات:** وذلك من خلال تشجيع دخول الافراد في عضوية مختلف المنظمات كمراكز التعليم والتثقيف وتنظيم مهرجانات ودورات تدريبية وغيرها.

-**التفاوض والمساومة:** وهي من أهم الوسائل المتاحة للمجتمع المدني الديمقراطي في التأثير على الحكومة وما ترسمه من سياسات بأسلوب سلمي.[2]

2-أساليب منظمات المجتمع المدني:

تستعمل منظمات المجتمع المدني هذه الوسائل المتاحة لها بأساليب مختلفة ومتنوعة نذكر من بين أهمها ما يلي[3]:

-**الأسلوب التثقيفي:** من خلال إقامة ندوات ومحاضرات حول مواضيع مختلفة (سياسية واقتصادية، اجتماعية بيئية وغيرها)، تنظيم ورشات تدريبية، اعداد الدراسات والتقارير والإحصاءات التي يصعب الدولة الوصول لها.

-**الأسلوب الإعلامي:** تقديم مطالب والضغط على صانع القرار لتحقيق المطالب والاهداف المعينة، تعريف المجتمع بأهمية هذه المنظمات.

[1]- عبد القادر كاس، مرجع سابق، ص 56

[2]- شاوش اخوان جهيدة، مرجع سابق، ص81

[3]- أسماء خضر النمري " دور صندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية في ترقية النزاهة والشفافية " اعمال المؤتمرات المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية عمان، 2007، ص 175

-**أسلوب الرصد والمراقبة:** رصد الظواهر الاجتماعية وتوثيقها وتبويبها خاصة في مجال حقوق الانسان وحقوق المرأة والديمقراطية والطفولة

-**أسلوب تقديم الاستشارات:** وذلك لتعديل التشريعات التي تتعارض ومصالح المجتمع والافراد، وتقديم مبادرات للحكومة بهدف حماية فئة اجتماعية

-**أسلوب تقديم المساعدات المباشرة:** يستهدف المجتمع المدني الفئة المهمشة من البطالين التي لاتصل لها التنمية المحلية للتقليل من الفقر

- **أسلوب الترفيه الاجتماعي:** هذا من أجل توطيد التواصل بين الافراد ومؤسسات المجتمع المدني، ومن أجل استمرار وتعزيز قيم الاجتماعية والتعاون.

3-آليات تطوير المجتمع المدني:

لتطوير مؤسسات المجتمع المدني يجب توفير مجموعة من العوامل التي تبنى على عدت أسس منها أسس اقتصادية وأخرى سياسية وقانونية وأيديولوجية، تتمثل فيما يلي:[1]

-**الأساس الاقتصادي:** ويتضمن معنى تحقيق درجة من التطور الاقتصادي والاجتماعي وذلك استنادا إلى نظام اقتصادي يرتكز على دور أكبر للقطاع الخاص والمبادرات الفردية ويسمح للأفراد بإشباع حاجاتهم الأساسية بعيدا عن الدولة، التي يجب أن يقتصر تدخلها في المجال الاقتصادي على وضع بعض القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة، والقيام ببعض المشروعات الصناعات التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها، وذلك لأن تدخل الدولة في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة.

-**الأساس السياسي:** ويقصد به الصيغة السياسية التي تسمح لمختلف قوى المجتمع بالتعبير عن مصالحا وآرائها بطريقة سليمة ومنظمة، وتعتبر الديمقراطية أنسب صيغة سياسية لتنامي المجتمع المدني فعلى الرغم من تعدد آلياتها وأساليب تطبيقها إلا أنها تقوم في جوهرها على أساس التعدد السياسي والفكري، وحرية إقامة التنظيمات والمؤسسات السياسية والغير سياسية،

[1] ينظر:" المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، – مركز الدراسات الوحدة العربية، مرجع سابق، من الصفحة 298-299

واحترام مبدأ تداول السلطة والرقابة السياسية، وتوفير بعض الضمانات لاحترام حقوق وحريات المواطنين. ومتى دُعمت قوى ومؤسسات المجتمع المدني فإنها تساهم في تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم، فالمجتمع المدني هو بمثابة الأرضية التي ترتكز عليها الصيغة الديمقراطية بقيمتها ومؤسساتها وعلاقاتها.

-**الأساس الإيديولوجي والأساس القانوني:** ويتضمن مختلف القيم والأفكار والإيديولوجيات السائدة لدى القوى والفئات في المجتمع، والنسيج المتشابك بين العلاقات فيتبادل المصالح والمنافع والتعاقد والتراضي والتفاهم والاختلاف [1]والتي قد يتعارض بعضها مع الإيديولوجية الكلية التي تتبناها الدولة فالتباينات في المصالح بين القوى الاجتماعية المختلفة ترتبط بتباينات في القيم والأفكار التي تتبناها هذه القوى، عادة ما يلعب المثقفون العضوين دورا هاما في انتاج الخطاب الإيديولوجي في المجتمع المدني. فيما يخص الأساس القانوني فهو يمثل الوحدة الحقوقية التي جوهرها المساواة في الحقوق ولحريات بين مختلف المواطنين، بغض النظر عن انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو المذهبية. من ذلك، يكون المجتمع المدني حقلا يمتثل فيه الفرد والجماعة إلى تنظيم معين وقواعد معينة وهو إطار للمواطنة والحريات والقانون.

تضمن هذا المبحث مميزات المجتمع المدني وخصائه المختلفة، كما حاولنا من خلاله إبراز العوامل المختلف المؤثرة في المجتمع المدني سواء الداخلية أو الخارجية. ومن أجل تشخيص مستوى الممارسة التي يتضمنها المجتمع المدني وفهم آلياتها بدأنا بعرض وظائف المجتمع المدني التي تشمل تحقيق الديمقراطية وتقديم مساعدات ووظيفة حل وحسم الصراعات وترسيخ السلوك الحضاري عند الاختلاف والصراع بالإضافة إلى مهمة أساسية هي التنشئة الاجتماعية السياسية والوفاء بالحاجات وحماية الحقوق، كما يندرج من بين أهم الأدوار دور المجتمع المدني التنمية الشاملة، حيث قمنا بتحديد الوسائل المتاحة للمجتمع المدني وآليات تطويره لأداء أدواره بما في ذلك الدور التنموي بعذد ذلك عرضنا أساليب منظمات المجتمع المدني وآليات تطويره لاسيما في إطار أدائه على المستوى التنموي. بعد هذا المبحث سنتعرض بشكل مفصل إلى المجتمع المدني والتنمية.

[1]- خليل حامد " الوطن العربي والمجتمع المدني " مجلة فيصلية مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية العدد الأول دمشق 2000

المبحث الثالث: المجتمع المدني والتنمية

يعتبر المجتمع المدني الوسيط الاجتماعي للتنمية والتحديث و الأداة الأساسية لمشاركة المواطنين في صنع القرارات الهامة واقتراح الحلول لمشاكلهم وايصال مطالبهم للسلطات الخاصة بطرق سلمية ، خاصة في المراحل الانتقالية التي تمر بها المجتمعات والدول التي تحاول تغيير بنيتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية من الاشتراكية إلى اقتصاد السوق [1]أين تظهر فجوات كبيرة نتيجة الفراغ التنظيمي من جراء انسحاب مؤسسات الدولة خاصة في الشق الاجتماعي وهنا تبرز أهمية المجتمع المدني في ملأ هذا الفراغ من خلال مبادرات تطوعية وعمل الجمعيات .

من خلال هذا المبحث نحاول توضيح أهم اسهامات المجتمع المدني في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية والسياسية والبيئية وكذلك رصد النماذج الرائدة في تجارب المجتمع المدني حول العالم.

المطلب الأول: اسهامات منظمات المجتمع المدني في التنمية

إن وجود منظمات المجتمع المدني له أهمية كبيرة، تأثر في الفرد والمجتمع، فله إسهامات مختلفة من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمهتمين بقضايا التطور والتنمية يؤكدون على أن التنمية الحقيقية هي التي تقوم بالاعتماد المتبادل بين المجهودات الحكومية والمجتمعات المدنية معاً، والحقيقة أن للوحدات المحلية دورا مهما في عملية التنمية، من خلال ما تقوم به من أنشطة وتنفيذ لبرامج مختلفة على المستوى المحلي تعتبر مكملة لبرامج الحكومة على المستوى القومي[2]،ومن أهم اسهامات المجتمع المدني نذكر ما يلي:

1. مساهمة المجتمع المدني في التنمية المحلية:

تستقطب التنمية المحلية اهتمام متزايد من قبل جميع الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات، أو رفع لمستوى الدخل والمعيشة للمواطنين المحليين

[1]– سعد الدين إبراهيم " المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي " دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة 2000 ص 79

[2]– سمير محمد عبد الوهاب، "الحكم المحلي والتنمية المحلية"، في التنمية الريفية والمحلية وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، القاهرة لمنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008، ص.19.

الحقيقة أن للوحدات المحلية دورا مهما في عملية التنمية، من خلال ما تقوم به من أنشطة وتنفيذ لبرامج مختلفة على المستوى المحلي تعتبر مكملة لبرامج الحكومة على المستوى القومي[1].

فهي عملية تغيير في البنية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية للمجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لرفع مستوى معيشة السكان في كافة الجوانب بمعنى أن أية تنمية يقصد بها الارتفاع الحقيقي في دخل المواطنين من جوانب اقتصادية وغير اقتصادية.[2]

والتنمية هي عملية معقدة وشاملة تضم جوانب اقتصادية، اجتماعية، سياسية وثقافية مع عدم إهمال الجوانب النفسية والبيولوجية، وذلك لفهم السلوك الإنساني بالدرة الأولى والدوافع التي تربط الأفراد وما يقومون به من علاقات، وما يترتب عن ذلك من أنظمة تتداخل تفاعلاتها وتأثيراتها في جوانب المجتمع المختلفة.[3]

التنمية المحلية هي العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصادياً، ثقافياً وحضارياً، من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من المستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة[4]".

وتتيح التنمية فرصاً أكبر لتوسيع مجالات المشاركة، كما تخلق الحافز للمشاركة وممارسة المواطنين للضغوط على صانعي القرار لاتخاذ سياسات لصالح قضايا التنمية، وتمر التنمية المحلية بالمراحل التالية:[5]

[1]– سمير محمد عبد الوهاب، "الحكم المحلي والتنمية المحلية"، مرجع سابق، ص.19.

[2]– أحمد رشيد، التنمية المحلية، القاهرة، دار الجامعة العربية للطباعة والنشر،1986، ص 14–15.

[3]– سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص.179.

[4] – فراحي محمد، "برنامج كابدال كآلية لإرساء التعاون الدولي من أجل تجسيد الديمقراطية التشاركية"، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية. المجلد 3، العدد 1، 2019، ص137

[5]– دريس نبيل، "دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية. عدد 10، 2015، ص14–15.

-**التخطيط:** تعد مرحلة التخطيط أحد أهم مراحل التنمية المحلية، تمثل هذه المرحلة جمع المعلومات والمناقشات، وبلورة الاحتياجات، ووضع البدائل، وتحديد فكرة المشروع التي تعد نقطة البداية، فتحديد الاحتياجات وترتيبها من وظائف المواطنين، بما يتناسب مع ظروفهم وعاداتهم وتقاليدهم، تمارس هذه المرحلة من خلال آليات، مباشرة كاللقاءات المباشرة بين الموظفين بإدارة التنمية المحلية، وممثلي الجمعيات المحلية والهيئات القائمة بهدف خلق المناخ الملائم للتعاون والاجتماعات الموسعة والمواصلة، وآليات غير مباشرة مثل الإذاعة المحلية خاصة وإنها موجودة في كل ولايات الوطن وتغطي مختلف البلديات والتلفزيون والجمعيات الاجتماعية.

-**التنفيذ:** تعتبر مرحلة التنفيذ أحد المراحل الهامة، لأن مشاركة المواطنين فيها القاعدة الأساسية لنجاح عملية التنمية المحلية، فموافقة المواطنين على المشروعات يشكل حافزاً لبنائها واستعمالها، كما أنَّ عملية المشاركة تزيد من المعرفة بما سيقدمه البرنامج، وتقوي من الإلتزام بالتنفيذ من قبل المستفدين، وبحسبان أن هذه المرحلة يتم فيها تحويل المصادر إلى نتائج على شكل خدمات.

-**التقويم:** والمقصود بها إصدار الحكم على الأشياء والعمل على تطويرها بناءً على هذه الأحكام، وبالتالي تعد هذه المرحلة أساساً لتحسين عملية التنمية المحلية واستمراريتها ويشكل حافزاً للمواطنين عند مشاركتهم، لتقدير صعوبات العمل ودفعهم لمزيد من التجارب والمشاركة في العملية التنموية.

ويشارك المواطنين في عملية التقويم بطريقة غير مباشرة من خلال الهيئات والمجالس المحلية المنتخبة التي تقوم بدور الرقابة والضبط، فهي تساعد على اكتشاف نقاط الضعف، وتقلل بل وتمنع أحياناً المسئولين التنفيذيين من الوقوع في الخطأ.

1.1. المجتمع المدني وعناصر التنمية المحلية:

تضم عملية التنمية عدة عناصر أساسية وهي:

-**الشمولية:** تغطي برامج التنمية المحلية كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها لتستجيب لكافة احتياجات وتطلعات المواطن لتتيح تكافؤ الفرص لتحقيق العدالة الاجتماعية[1].

[1]- فؤاد غضبان "التنمية المحلية ممارسة وفاعلون" عمان دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015، ص 42.

التنسيق: بتوجيه الجهود بين الهيئات الرسمية والافراد لمنع تضارب وتداخل المهام والأدوار وحتى يتمكن المواطن من التعامل مع جهة واحدة فقط توفر له الخدمات.

التوازن: بضبط معدلات الاستثمارات بنسب تتلاءم واحتياجات المواطن المحلي فالتوازن بين تنمية المجتمعات الحضرية والريفية يشمل التساوي في الانتفاع بالموارد المتاحة[1].

الانتماء: التنمية المحلية تستدعي أن يشارك في ادارتها أفراد محليين على اعتبارهم أدرى باحتياجات مجتمعاتهم.

الاستدامة والاستمرارية: وهو الإقرار بمبدأ العدالة بين الأجيال، كما أن عنصر الاستمرارية أمر ضروري لتحقيق غايات التنمية المحلية لأن حاجات الافراد في تزايد واستمرار.

2.1. أهداف التنمية المحلية: نذكر من بين أهداف التنمية المحلية[2]، تلبية الحاجات الأساسية للأفراد المجتمع المحلي، وضع الخطط المناسبة وفق أولويات محددة لتنمية المجتمع المحلي والنهوض به اقتصادياً واجتماعياً، كذلك القضاء على التخلف والفقر وذلك من خلال فتح مناصب الشغل بزيادة المشاريع المحلية، رفع وعي المواطنين بالمشاركة الفعالة في عمليات التنمية، الارتقاء بمستوى الخدمات الموجودة في المجتمع المحلي بالاستخدام الوسائل التكنلوجيا الحديثة و استغلال الطاقات البشرية والمادية استغلال عقلاني ، وضع حلول ناجعة للمشكلات في أقصى وقت، زيادة الدخل المحلي وتحسين مستوى المعيشي، تنويع وتنشيط الاقتصاد المحلي، تحقيق العدالة الاجتماعية والحد من الفروقات الإقليمية وذلك لتحقيق التوازن الجهوي.

أن أحد العوامل المسؤولة عن إرساء الديمقراطية يمكن إرجاعها إلى التنمية الاقتصادية، من خلال [3] تنمية رأس المال البشري والهياكل الأساسية الحيوية والقدرة التنافسية الإقليمية، أما دورها في محيطها الاجتماعي؛ فهي ترمي إلى إعادة بناء ونسج العلاقات بين المنتخبين

[1]– أحمد شريف " تجربة التنمية المحلية في الجزائر "مجلة العلوم الإنسانية بسكرة. 2009، ص 201

[2]– عبد الرحمن محمد الحسن، دور السياسات الوطنيّة في التنمية المحلية بالسودان"، مجلة الباحث عدد 13، 2013، ص116.

[3]– عيساوي عز الدين، "الديمقراطية المحلية: من لديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني. المجلد 12، العدد 02، 2015، ص223.

والمواطنين، بفضل تنشيط الأحياء والقرى، كما تمكن من بناء مواطنين جيدين، وإرساء بيداغوجية سياسية جيدة بفضل تكريس ثقافة الحوار والنقاش العام، ضف إلى ذلك أنها تقوي العدالة الاجتماعية وتسمح بتقريب المواطن من السلطة، والمساهمة في تطوير مصير الطبقات الضعيفة

فمثلاً يكرس القانون المتعلق بالمدينة مبادئ التسيير الجواري الذي يتم بموجبه بحث ووضع الدعائم والمناهج الرامية إلى إشراك المواطن، بصفة مباشرة أو عن طريق الجمعيات في تسيير البرامج والأنشطة التي تتعلق بمحطيه المعيشي، وتسهر الدولة على المشاركة الفعلية للمواطن في البرامج والأنشطة المتعلقة بسياسة المدينة ، وعلى سبيل الذكر في ملاوي كان لراديو المجتمع دورا حيويا لمحاسبة المقاولين على مستوى جودة أعمالهم طوال فترة التعاقد ، حيث كان يقدم البرنامج الإذاعي تفاصيل التعاقد مع الحكومة وبالتالي كان المواطن على علم بكل شيء يدور حولهم وماهي نتيجة التي يتوقعونها ببعد فترة التعاقد ، ويقوم البرنامج الإذاعي بعرضها على المواطنين لرصد مدى الرضا عنها ويمكن للمجتمع ابداء رأيه في الأعمال المستقبلية .

2. المجتمع المدني في التنمية المستدامة

أما من ناحية مساهمة المجتمع المدني في التنمية المستدامة فلمنظمات المجتمع المدني دور محوري في تدعيم التنمية المستدامة، حيث اعتمدت الأمم المتحدة خلال مؤتمر القمة العالمية للتنمية في 25سبتمبر 2010، خطة التنمية المستدامة 2030 حيث تتمحور حول ثلاث جوانب أساسية للتنمية (الاقتصادية والاجتماعية والبيئة)، من جملة هاته الأهداف ما يلي[1]:

القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان. والقضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة. كذلك، الصحة الجيدة والرفاه: ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار. ومن الأهداف، ضمان التعليم الجيد والمنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة للجميع. وكذلك، تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات. بالإضافة إلى ذلك، ضمان توافر المياه العذبة وخدمات الصرف

[1]– مرفت رشماوي "دور المجتمع المدني في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 " شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية لبنان، ماي 2018، ص 09

الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة. ويندرج في الأهداف محور الطاقة نظيفة وبأسعار مقبولة أي ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على الخدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة. فيما يخص تحقيق العمل اللائق والنمو الاقتصادي تتضمن الأهداف تعزيز النمو الاقتصادي الشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع. وإقامة بنى تحتية قادرة على الصمود وتحفيز التصنيع المستدام والشامل للجميع وتشجيع الابتكار. وكذا الحد من عدم المساواة: الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة. كما تركز الأهداف على ضمان وجود أنماط استهلاك وانتاج مستدامة. بالإضافة إلى ذلك، تسطير أهمية السلام والعدل ومؤسسات قوية بلتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات، وتعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة[1].

يوضح الإعلان أن تحقيق التقدم في هذه الخطة يتطلب تفعيل المجتمع المدني بإشراكه مع الدولة والقطاع الخاص القائم على الشفافية والمساءلة المتبادلة من أجل دعم قدراته على اعتبار المجتمع المدني يشمل منظمات مهنية ومنظمات مجتمعية ونقابات عمالية ومؤسسات بحثية وأكاديمية، ويمكن تلخيص الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني ضمن إطار خطة العالم 2030 في الإجراءات المترابطة التالية المتعلقة بالتنفيذ والمتابعة وأنشطة الدعوة والمناصرة[2]:

-الرصد وجمع البيانات والأدلة حول مواطن القلق فيما يتعلق بحقوق الانسان والمسائل الأخرى المرتبطة بتنفيذ الخطة وتقديم التقارير بصددها.

-المساهمة في وضع السياسات والخطط القائمة على الأدلة

-القيام بأنشطة الدعوة والمناصرة المبنية على أساس الأدلة والبحوث والتحليل

[1]- مرفت رشماوي "دور المجتمع المدني في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ، مرجع سابق، ص9-18.

[2]- نفس المرجع ، ص18

-القيام بأنشطة رفعا لوعي والتدريب

-القيام بمنع انتهاكات حقوق الانسان والخطوات والإجراءات الأخرى المعاكسة للتنمية المستدامة

-ضمان سماع صوت المهمشين والضحايا في المحافل المعنية بالحقوق والمشاركة في الدفاع عنهم.

-توفير الخدمات التي تساهم في تحقيق الخطة والتي تسمح في الوقت ذاته لمنظمات المجتمع المدني بجمع المعلومات والأدلة التي ترشد رسم السياسات وإجراءات المساءلة.

3. مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية:

يبنى المجتمع المدني على معايير الاحترام والتسامح والمشاركة والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف والتنشئة السليمة وهي تمثل الديمقراطية كصيغة وأسلوب حياة يشمل كافة مجالات المجتمع.

1.3. اسهامات مؤسسات مجتمع المدني في الديمقراطية والتشاركية:

ان مؤسسات المجتمع المدني تشكل الدعائم الأساسية للديمقراطية، فلا وجود لممارسة الديموقراطية الحقيقية بدون مجتمع مدني فعال ونشط، فهو يعتبر البنية التحتية لتعميق ممارسة الديموقراطية وذلك من خلال[1]:

-المشاركة التطوعية في العمل.

-ممارسة الجمعيات لنشاطها في إطار الحقوق والواجبات.

-التعبير عن الرأي واحترام الرأي الآخر والمشاركة بأريحية في اتخاذ القرار.

تقوم الديمقراطية التشاركية على إشراك المواطنين والمجموعة في تحديد السياسات والخدمات التي تدخل ضمن اختصاصها، ويكون اشراك المواطن بطرق متنوعة: حركة الجمعيات والنقابات، النخب العلمية، وبالتالي الانتقال في تسيير الإدارة إلى مفهوم جديد وهو مفهوم "الديمقراطية

[1]- عبد الغفار شكر " دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية " مواضيع وابحاث سياسية، الحوار المتمدن العدد 1018، على الموقع :https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=26582

التساهمية" أو "الديمقراطية الجوارية" أو "التشاركية" التي يكون الغرض منها إسهام المعنيين بعملية التنمية في وضعها وتنفيذها[1]،

يعتبر مفهوم "الديمقراطية التشاركية" رافداً جديداً سيق لتجاوز مرحلة التخلف التي تعرفها معظم ربوع العالم الثالث، حيث أصبح ينظر إلى المقاربة التشاركية كأحد أهم عوامل التحولات الاجتماعية كونها أساس التنمية البشرية التي تضع الإنسان في مركز الاهتمام بغض النظر عن تمايزاته الجنسية، المعرفية، الطبقية أو العمرية وتتيح للقوى المجتمعيّة المختلفة حق المبادرة والارتقاء من مفهوم المشاركة إلى الشراكة. وتتمثل أهم مبادئ الديمقراطية التشاركية فيما يلي:

-الحق في التعبير وحرية الرأي والوصول إلى المعلومة.

-ضمان المشاركة الشاملة لجميع فئات المجتمع دون اقصاء.

-تيسير المشاركة الفعالة والحقيقية في كامل مراحل صنع القرار.

-تقنين أدوات وآليات المشاركة لإرساء مقاربة تشاركية تفاعلية مع جميع الفئات المشاركة.

-نشر ثقافة وقيم المواطنة.

-تحديد الواجبات والحقوق ما بين الدولة والمجتمع.

-إن مبدأ حكم القانون، ومبدأ فصل الدولة عن المجتمع أي بناء مجتمع مدني حر تتوحد فيه الحرية والتعددية، ويرتبط بمستقبل سياسي حر، ويشكل ميدانا شعبيا غير يسيطر على مؤسسات الدولة.[2]

الديمقراطية التشاركية هي دمقرطة الديمقراطية أي تزيد من فعالية الديمقراطية التمثيلية

وهذا عبر توطيدها لمجموعة من الشروط المتمثلة في[3]:

- الرفع من المشاركة: وهو ما يسمح بمشاركة أوسع في رسم السياسات العامة وصنع القرار.

[1]– مغربي فريال " الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية المملكة المغربية نموذجا " مجلة المفكر. العدد17 ، جوان 2018، ص. 554.

[2] – على عبود المحمداوي، الإشكالية السياسية للحداثة من فلسفة الذات إلى فلسفة التواصل هابرماس أنموذجا، الرباط: دار الإيمان، ط1، 2011، ص315.

[3]– قاضي خير الدين، الديمقراطية التشاركية وتفعيل الحوكمة المحلية في الجزائر (أطروحة دكتوراه ، جامعة وهران ،2018، ص.117.

– الرفع من روح المواطنة: والذي هو الشعور بروح التضامن بين أفراد المجتمع في إطار وحدة الوطن، ضمن منظومة القيم والتقاليد والعلاقات الاجتماعية التي ينظمها العرف الاجتماعي والقانون العام للمجتمع، فلا يمكن أن تترسخ الديمقراطية إلا من خلال تعزيز المواطنة كمفهوم وسلوك، وبذلك من أجل تقويم وبناء المجتمع ديمقراطيا، وهذا لا يتم إلا بمشاركة الشعب في ممارسة الحكم والفعاليات السياسية.

– الرفع من العدالة الاجتماعية وتقليص الفوارق: إن الديمقراطية التشاركية تسمح باندماج الفئات المقصية والمهمشة بعد مشاركتهم في صنع السياسات التي تهمهم ومن تم فهم يحققون العدالة في التوزيع.

تتجسد الديمقراطية التشاركية بمجموعة من الآليات تختلف وتتعدد باختلاف البلدان وأغلبها تمتاز بالطابع المحلي أهمها (مجالس الأحياء، مجالس الشباب، ورشات العمل الفئوية، الندوات العلمية، النقاش العام، الشبكات المحلية للأنترنت) وذلك بالاعتماد على ما يلي:[1]

– **الاستفتاء الشعبي:** يضمن حق مشاركة جميع المواطنين المؤهلين للإدلاء بأصواتهم بدون استثناء وبالتالي قاعدة المشاركة فيه هي الأوسع على الاطلاق.

– **المبادرة الشعبية:** هي آلية اقتراح متاحة لأي مواطن يستطيع من خلالها الوصول لمقترحة بجمع عدد من التوقيعات، وبذلك تضمن مشاركة شعبية واسعة وتكريس روح المبادرة لدى المواطنين.

– **تقديم العروض:** تتاح لأي مواطن تقديم عريضة إلى السلطات المختصة كالبرلمان من أجل عرض مشروع أو اقتراح قانون أو تعديل أو أي مبادرة أخرى،

– **الميزانية التشاركية:** هي مجموعة من العمليات التشاورية الديمقراطية من خلالها يمكن للمواطن طلب تخصيص جزء من ميزانية البلدية، وهي أفضل ممارسات التشاركية المحلية.

[1]– بن حدة باديس " دور الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة بالجزائر واقع وآفاق " جامعة زيان عاشور الجلفة العدد التاسع ص 150. الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/65/10/1/59201

2.3. دور المجتمع المدني والمشاركة السياسية:

يتمثل دور المجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية من خلال رفعها للوعي باكتساب المعرفة والخبرة وتنمية قدرات المنخرطين في المجال السياسي بتدريب قيادات سياسية محنكة عن طرق الممارسة الفعلية، ومواكبة في الانتخابات بقيادات بارزة ومؤهلة. فالمشاركة السياسية كممارسة تطوعية هي سلوك إيجابي واقعي وهي هدف الديمقراطية لأنها تقتضي مشاركة الجماهير[1]، فالمجتمع المدني يسعى لتحقيق المشاركة من خلال تعميق شعور المواطن بالمسؤولية اتجاه القضايا والأهداف العامة، ومن خلال تعبئة الجماهير وتوعيتهم بحقوقهم السياسية من انتخاب ومناقشة للأحداث العامة، والاهتمام بالتطورات التي تجري على الساحة السياسية، فضلا عن محاولة التقليل من مظاهر الاغتراب السياسي، وذلك بسعيه للتقليص من حالة التناقض بين الفرد ومؤسسات النظام السياسي، وحلق شعور الثقة في المواطن بأنه قادر على التأثير في القرارات الحكومية[2].

نوضح من خلال نموذج منظمات المجتمع المدني في ماليزيا أثر مؤسسات المجتمع المدني على عملية التحول الديمقراطي ومساهمتها الفعالة في تحقيق الاستقرار السياسي ، تدعيم الشرعية السياسية لعديد من الأنظمة بما ضمن مناخا مواتي هيأ سبل الاستقرار السياسي لسن مجموعة من الإصلاحات المؤسسية ،السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ظل العولمة وما فرضته من تحولات ديمقراطية ، بحيث انفردت ماليزيا بتجربة ممارسة الديموقراطية ذات طابع خاص بما يسمى "ديموقراطية الاسيوية " وهي الإجراءات الليبرالية مثل تخفيض القيود وتوسيع نطاق الحقوق الفردية داخل نظام سلطوي مع وجود منظمات مجتمع المدني فاعلة و قادرة على ممارسة الضغوط على النظام وبالمقابل الالتحام بجهود الدولة في مجال التخطيط والتنظيم وتقديم الخدمات الاجتماعية[3] .

---

[1]– سعاد بن قفة " المشاركة السياسية في الجزائر آليات التقنين الأسري نموذج 1962–2005" أطروحة دكتوراه علم اجتماع التنمية جامعة بسكرة 2012ص 85

[2]– ليلى عمارة، مرجع سابق، ص 62–63

[3]–جهاد حمدي حجاز عبد الحي " أثر مؤسسات المجتمع المدني على عملية التحول الديموقراطي دراسة حالة الصين وماليزيا " المركز الديموقراطي العربي فبراير 2017

على اختلاف الانتماءات الدينية والعرقية ففي هذه التجربة بيئة خاصة، وهي تقدم حالة استرشاديه يجب الاستفادة منها خصوصا في ضوء التغيرات والثورات التي يشهدها العالم، ومن أهم الدروس المستفادة من

- معادلة الكل يكسب: وهي معادلة قائمة على توفير اليات الدعم لكل فئات المجتمع وضمان حريته وحقوقه السياسية والاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية، بحيث تراعي مختلف الأوزان الديمغرافية لفئات المجتمع دون هضم لحقوق الأقليات، كما ترتكز على المصالح المشتركة في سبيل تحقيق مكاسب أكبر مرتبطة بالاستقرار السياسي والشراكة في بناء مشاريع التنمية

- الاستقرار السياسي: تتحالف الأحزاب الكبرى رغم الاختلاف العقائدي والديني الواسع (حزب المالايو، أكبر حزب للصينيين، مع أكبر حزب للهنود)، وتطور هذا التحالف ليشمل ليضم 14 حزب بحيث انصهرت كل الفروقات والمشاكل السياسية.[1]

4. مساهمة المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية:

تتجلى مساهمة المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية من خلال ما يلي:

- **تشجيع العمل التطوعي:** العمل التطوعي بمثابة استثمار لوقت الفراغ لجميع المتطوعين بشكل عام، وبالأخص لفئة الشباب العاطلين عن العمل فيكتسبون الخبرة والتعليم والانضباط، كدت بعد الدراسات وجود علاقة طردية موجبة بين حجم العمل التطوعي داخل الاقتصاد وبين حجم الدخل القومي في ذلك الاقتصاد، كما تشير هذه الدراسة أن معدل ساعات التطوع المبذول في الولايات المتحدة يوازي كل تسعة ملايين موظف [2] ،حيث أن مساهمة العمل التطوعي يزيد عن 3% من الدخل القومي الإجمالي ، كما تشير القيمة الاقتصادية للعمل التطوعي في الاتحاد الأوروبي نسب متفاوتة كما هو موضح في الجدول التالي:

[1]–هديل نبيل محمد مبروك " القيادة والاستقرار السياسي في ماليزيا 2009–2016" المركز الديمقراطي العربي 19 ماي 2016

[2]– على ديهوم ، فتحي أبو رزيزة " المجتمع المدني ودوره في التنمية المحلية " مؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في المنطقة الخامسة 2017 ص10

الجدول رقم 01: القيمة الاقتصادية للعمل التطوعي في بعض دول العالم[1]:

البلد	أمريكا	كندا	استراليا	النمسا، هولندا، السويد، إنكلترا	الدنمارك، فنلندا، ألمانيا، الاكسمبورغ	فرنسا ، استونيا ، لاتيفيا	بلجيكا، قبرص التشيك، بولندا البرتغال، سلوفاكيا ، رومانيا	بلغاريا، اليونان، إيطاليا ، ليتوانيا
النسبة من الدخل القومي	1.1%	2.90%	1.93%	3-5%	أكثر من 2%	1-2%	أقل من 1%	أقل من0.5%

- **الكفاءة في تقديم الخدمات:** منظمات المجتمع المدني تستطيع تقديم خدمات بمستوى الجودة وبطريقة سريعة وبأقل تكلفة من الناحية الاقتصادية مما لو قامت بها الحكومة وخاصة في الدول النامية لكونها منظمات قريبة من المجتمع المحلي وأكثر دراية باحتياجات المواطنين.[2]
- **إعادة توزيع الدخل بين الأغنياء والفقراء** خصوصا من التبرعات والاعانات واستثمار هذه الأموال واستغلالها في تنشيط الاقتصاد عوض تعطيلها واكتنازها.
- **المسؤولية الاجتماعية للشركات:** تمارس منظمات المجتمع المدني نوع من ضغط على الشركات والمؤسسات من خلال تحملهم للمسؤولية الاجتماعية اتجاه الفقراء وليس فقط تحقيق مصالحهم وأرباحهم وكذلك مراعات حماية البيئة من التلوث في تنفيذ مشاريعهم.[3]
- **مكافحة الفقر:** من خلال تقديم مساعدات المالية المباشرة أو عن طريق تقديم خدمات مباشرة وغير مباشرة للفقراء (عن طريق التدريب، التعليم، تنمية المهارات ...الخ)

– تخفيف الأعباء على الميزانية العامة (تمويل المشاريع المتناهية الصغر، بناء منشئات، فك العزلة في القرى النائية، برامج التدريب .... الخ)

[1]– صلاح بن محمد رحال" دور العمل التطوعي في تنمية المجتمع ونموذج مقترح لتفعيله " جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية ،ص 162. الرابط: article_18418_bd5737c5c78aa829ee3dc0541add1a6e.pdf (ekb.eg)

[2]– أحمد إبراهيم ملاوي " دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الشاملة " مؤتمر الأمل الخيري الثالث، دبي 2008، ص12

[3]– علي محمد ديهوم ، فتحي أبورزيزة مرجع سابق ص09

5. مساهمة المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية:

للمجتمع المدني مساهمة فعالة في التنمية الاجتماعية من خلال القيام ببرامج التوعية في تنظيم الأسرة حماية حقوقه بتحسين مستوى الخدمات الصحية ورعاية الأمومة والطفولة، والحد من التهميش والاقصاء بتكريس قيم التضامن والتكافل في تقديم الإعانات الاجتماعية. وتدعيم التعليم من خلال ترسيخ فكرة التعليم مجاني للجميع حيث تنشط الجمعيات لمحاربة الجهل والتطرف وخير مثال على ذلك مؤسسة المجتمع المدني "براك" في بنجلادش حيث قامت ببناء 21ألف مدرسة ابتدائية لتعليم الأطفال في الأرياف والقرى النائية ، كما تسعى منظمات المجتمع المدني لسن العدالة بين الجنسين حيث تولى أهمية في دمج المرأة في الحياة السياسية، من أجل إيصال مطالبها بكل حرية وشفافية، كما يسعى المجتمع المدني إلى تثبيت الاستقرار الاجتماعي وسيادة القانون فتعدد وتنوع مؤسسات المجتمع المدني يعتبر من مميزات المجتمع المستقر القائم على التعددية والتسامح وعدم تضارب المصالح ،كما يؤمن الانخراط في العمل التطوعي في المنظمات المجتمع المدني تدريبا مهما واكتساب المهارات والخبرات التي تأهله للعمل بنجاح .

ووفقا لإحصائية تمت في كندا والتي شملت أزيد من 2000منخرط أدت إلى زيادة المعارف المكتسبة لدى المتطوعين كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم(02): المهارات المكتسبة لدى متطوعي كندا[1]:

نوع المهارة	التعامل	التواصل	المعارف المكتسبة	الإدارة	جمع التبرعات	المكتبية والتقنية
النسبة	%79	%68	%63	%57	%45	%33

وقد لوحظ بأن مستوى المهارات المكتسبة زادت بزيادة الفترات المشاركة في العمل التطوعي وهو ما يكتسبه المتطوع من مهارات تعزز فرص عمله خاصة لدى الشباب.

6. مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان:

ساهمت مؤسسات المجتمع المدني في تطوير عديد من حقوق الانسان بالاعتماد على المجتمع الدولي ولقد برزت ظهور عدة معاهدات الخاصة بحقوق الانسان، ونم بينها العهد الدولي الخاص بحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[1].

[1]- صلاح بن محمد رحال، مرجع سابق ، ص 165

تلجأ منظمات المجتمع المدني إلى تثقيف المواطن بحقوق الانسان عن طريق نشر الوعي العام بحقوق الانسان وضرورة الالتزام به وبيان خطورة انتهاكه، وذلك عن طريق برامج توعوية وندوات علمية ومؤتمرات دولية عن طريق الاعلام، كما سعى لإدخال بعض مصطلحات ومفردات حقوق الانسان ضمن مناهج التعليمية.

كما أن مسؤوليات الدول الأساسية، وفقاً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، تشمل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق التي تيسّر للمجتمع المدني العمل، لا سيما الحريات الأساسية، كالحق في حرية التجمُّع السلمي وتكوين الجمعيات، وحرية الرأي والتعبير. ويتطلَّب ذلك الحصول على الدعم من إطار تشريعي وإداري متين.

وكمثال حول المنظمات الفاعلة تعتبر منظمة " صوت الشعب الماليزي «من أهم منظمات التي تهتم بحقوق الانسان حيث قامت بإلغاء القوانين القصرية مثل قانون الأمن الداخلي، كما تصدرت هذه المنظمات قضية مكافحة الفساد ودفع الرأي العام والوعي الوطني بالتجاه التطور الديموقراطي.

المطلب الثاني: المجتمع المدني العالمي

يعتبر المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة التي أفرزتها التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ونتيجة العولمة وما تبعها من نشر قيم جديدة نحو تشكل كيانات إقليمية لا تتقيد بالحدود الوطنية، ومؤسسة لفكر المواطنة عالمية ومشجعة لممارسات الحرية والتضامن والتنوع ألا وهو "المجتمع المدني العالمي" ومن أهم مكونات المجتمع المدني العالمي هي المنظمات غير الحكومية والندوات والملتقيات العالمية وكذلك المجتمعات المدنية المحلة الداعمة لمبادئ منظمات المجتمع العالمي. بالنسبة لموضوع المجتمع المدني فإن الفكر العالمي القائم حوله دفع بتحولات منهجية أهمها ما قام به Alexis de Tocqueville في القرن التاسع عشر حيث عمل على دمج ما كان حتى ذلك الحين نهجًا معياريًا (approach normative) لفهم ظاهرة المنظمات الوسيطة؛ ورصده في قالب ما يعرف بالنظرية الوصفية للديمقراطية[2] وزاد بروز أهمية هذا المجال بتصنيف

[1]– الشافعي محمد بشير "قانون حقوق الانسان – مصادره وتطبيقاته الوطنية " الطبعة الثالثة ، منشأة الإسكندرية 2007 ص 287

[2] - Craiutu, A. (1999) 'Tocqueville and the political thought of the French doctrinaires', History of Political Thought, XX (3): 451–93. : p457

القطاعات المؤسسية التي تحتوي التفاعل بين قطاعات ، قطاع حكومي، قطاع غير حكومي، في هذا الصدد، يعرض الباحث (Antonin Wagne) العلاقة بين مفهومي القطاع الثالث (Third sector) والمجتمع المدني كمستويين يتفرعان بشكل ثنائية Dichotomy عن حقل أشمل هو المنظمات الوسيطة، حيث يميز الباحث /بين هذين المفهومين "القطاع الثالث" و "المجتمع المدني" باعتبار أنهما يمثلان نموذجين مختلفين ، لكن أحدهما يعزز الآخر، فأحدهما يعالج لامركزية الإدارة العامة ، والآخر يقوم على التشاركية بين السلطة والمواطنين في نظام حكم تمثيلي[1]. وفي هذا الإطار يعرض أنطونين فاغنر العناصر التي تميز بين النموذج الاقتصادي والسياسي لتعريف ودراسة ما يسميه الباحث بالمنظمات الوسيطة كمفهوم جامع لكل من القطاع الثالث والمجتمع المدني الأول يربطه بالتفسير الاقتصادي ويعرفه من منطلق مفهوم الربحية أي القطاع الغير ربحي، والثاني مفهوم "المجتمع المدني" يرتبط بنموذج "سياسي" منبثق عن الممارسة الديمقراطية " أي يندرج تحت النموذج الديمقراطي"[2]. هذا السياق هو مثال عن الأهمية التي نالها المجتمع المدني في الأدبيات العالمية، وأدى ذلك إلى انتشار الوعي في سياق عالمي، بالمجتمع المدني ومكوناته ووظائفه ووضوح أدواره، وهي عوامل معرفية ساعدت على انتشار هيئات ومنظمات وجمعيات المجتمع المدني. وبالعلاقة مع ذلك، من بين العوامل التي ساهمت في انتشار مجتمعات المدنية العالمية نذكر ما يلي :

-انتشار منظمات المجتمع المدني في كثير من الأقطار والدول خاصة بعد الثمانينات من القرن الماضي

-ظاهرة العولمة وتداعياتها في مختلف النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتطور التكنولوجي وثورة المعلومات التي أثرت على حركية المجتمعات المدنية وأصبحت قادرة على التواصل بسهولة ما مكنها من المطالبة بحقوقها

-الجانب الثقافي: أدخلت مصطلحات جديدة منها المواطنة وحقوق الانسان وحقوق المرأة والتنمية المستدامة والحوكمة المؤسسية وغيرها

[1] - Antonin Wagner, Third sector and/or civil society: a critical discourse about scholarship relating to intermediate organisations. Voluntary Sector Review, vol 3. no 3, 2012. pp. 299–328. P 299
[2] - Antonin Wagner, 2012, op cite. p.302

-انتشار مبادئ الليبرالية واستعمال مؤسسات العالمية أهمها الأمم المتحدة ومنظمة التجارة ومؤسسات التمويل البنك العالمي الذين خصصوا موارد ضخمة لتدعيم منظمات المجتمع المدني ماديا ومعنويا.

1. مفهوم المجتمع المدني العالمي ومكوناته:

تعرف المنظمات المجتمع المدني العالمي أو ما يسمى بالجمعيات الدولية او المنظمات غير الحكومية وفقا للقانون الدولي كما يلي: " هي هيئات تنشأ بموجب مبادرة خاصة أو مختلطة مع استبعاد أي اتفاق حكومي، تضم أشخاص ذوي صلة خاصة او عامة معنوية أو مادية من جنسيات مختلفة حتى تكون غير قومية، وتستجيب لتعريفات الجمعيات العالمية وهذه الهيئات تأخذ بعين الاعتبار عدة معايير:

-التجمع في شكل انخراط مباشر لأشخاص ذوي صفة مادية أو معنوية من جنسيات مختلفة

-كل المنخرطين يعتبرون متطوعين

-ألا تسعى المنظمة لتحقيق الربح

-أن يعتمد نشاطها إلى دولتين على الأقل.

-مكونات المجتمع المدني العالمي:

من أهم مكونات المجتمع المدني العالمي هي المنظمات غير الحكومية والندوات والملتقيات العالمية وكذلك المجتمعات المدنية المحلة الداعمة لمبادئ لمنظمات المجتمع العالمي نذكرها كما يلي :

- **المنظمات غير الحكومية العالمية:** تتولى الاهتمام بقضايا غالبها ذات الاختصاص محدد مثل منظمة الدولية للتغذية FAO ، منظمة العفو الدولية AMNESTY التي تهتم بقضايا حرية الرأي والتعبير. هذه المنظمات مدعومة من طرف الهيئات الدولية مثل هيئة الأمم المتحدة ONU وحكومات الدول المتقدمة حيث تملك هذه المنظمات ميزانية خاصة وحضور على المستوى المحلي والإقليمي.

- **الندوات والملتقيات العالمية:** الملتقيات والندوات تعتبر مكونا أساسيا للمجتمع المدني العالمي ، وهي أهم مؤثر على المجتمعات المدنية المحلية إذ تعتبر منبرا للتبادل الأفكار والاقناع ، وفي غالب الأحيان الاشراف على هذه الملتقيات هيئة الأمم المتحدة وتمويل من طرفها حيث توجه دعوات متعددة لمنظمات محلية البارزة على الساحة الوطنية بهدف المشاركة في فعالياتها ، وهذه الملتقيات تعتبر ذات أثر كبير على منظمات المجتمع المدني المحلي في توسيع نشاطها وفرض على الحكومات والأنظمة كمركز البحوث والدراسات بين العديد من المنظمات المدنية مثلا لحركة الدولية للصليب والهلال الأحمر الدوليين، حيث أن الوثيرة النشيطة التي وصلت اليها حركية ندوات وملتقيات العالمية سواء إقليمية او محلية من قيل منظمات دولية جعلها تكتسب أهمية وتأثير كبيرين بفعل المواضيع التي تناقشها والقضايا التي تطرحها مما جعلها تتبنى مبادئ وتشجع على تطبيقها والسير نحوها مثل قضية حقوق الانسان والبيئة والامن الغذائي وحرية الرأي[1].
- **المجتمعات المدنية المحلية:** ان الدعامة الأساسية التي تشكل المجتمع المدني العالمي بمبادئه وخصاصه وأهدافه هي مؤسسات المجتمع المدني المحلي من منظمات أهلية أو اقتصادية أو غيرها , فالمجتمع المدني المحلي ينضم وينتسب إلى منظمات المجتمع العالمي لما يؤمن بمبادئه (التسامح ، التضامن ، الحرية ، التنوع ، الاستقلال ، العمل الطوعي .....) .

من الوسائل التي تأثر المنظمات المدنية العالمية على المحلية نذكر ما يلي:[2]

- الدعم المالي: من أهم الوسائل والطرق التي يستخدمها منظمات المجتمع المدني العالمي الدعم المالي والتمويل وتقديم مساعدات وتحفيزات لمختلف المنظمات المدنية وانشاء فعاليات وتنظيمات وملتقيات
- المطالبة بتحقيق حقوق الانسان: يعتبر موضوع حقوق الانسان والمطابة به أهم وسيلة للضغط على الحكومات والتأثير على تنظيمات المجتمع المدني وهي:
- الحقوق الفردية: وهي الحقوق المدنية، الحقوق السياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

[1]- خالد مصطفى فهمي: حرية الرأي والتعبير. ط 2، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2012، ص 76

[2]- عبد الله عبد الحميد الخطيب: العمل الجماعي التطوعي. مرجع سابق، ص ص 86-87.

- الحقوق المدنية: (حق الحياة، حق الحرية الشخصية، حق الكرامة، حق الاعتقاد والتفكير)
- الحقوق السياسية: (حق الرأي والتعبير، حق الاجتماع، حق التنظيم حق المشاركة)
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (حق في المساواة، حق في التعليم، حق في الصحة)
- حقوق الشعوب: (حق تقرير المصير، حق في السلام، حق في التنمية، حق في البيئة الصحية).

المطلب الثالث: المجتمع المدني والعمل التطوعي

نخصص هذا الجزء حول العمل التطوعي باعتباره اهم سيمات عمل منظمات المجتمع المدني والأكثر تأثيرا على التنمية الشاملة، حيث أصبح ركيزة أساسية وهامة في النسيج الاجتماعي وهو ما يعكس التكافل الاجتماعي، والعديد من الدول المتطورة والنامية تولي أهمية خاصة للعمل التطوعي وتساعد في إرساءه عبر تقديم تسهيلات وحوافز وتشريعات وذلك من أجل تنمية مجتمعاتها.

نوضح من خلال الجدول التالي [1]العمل التطوعي للجمعيات والمنظمات عبر عدة دول كالتالي:

الجدول رقم 03: العمل التطوعي لعدة دول حول العالم لسنة 2016[2]:

البلد	أمريكا	ألمانيا	فرنسا	بريطانيا	البحرين
العدد(1000)	1500	800	600	350	1.5

1. العمل التطوعي لمنظمات المجتمع المدني في الولايات المتحدة الامريكية:

قدر عدد ساعات العمل في الولايات المتحدة الامريكية لسنة 2016 حوالي 7.9 بليون ساعة عمل، وبما يعادل تقريبا 170بليون دولار (على أساس قيمة الساعة مساوية ل 22.15 دولار) أي ما يعادل 1.1%من الدخل القومي وهذه الأرقام لا تتضمن العمل التطوعي خارج المنظمات مثل مساعدة الجيران وما شبه، ويشارك فيها حوالي ربع السكان من ذوي الفئات العمرية التي تزيد على

[1]– صلاح بن محمد رحال" دور العمل التطوعي في تنمية المجتمع ونموذج مقترح لتفعيله " جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية ص 11

[2]– صلاح بن محمد رحال، مرجع سابق، ص 160

16 عاما في العمل التطوعي، كما أن نسبة المشاركة من النساء هي أعلى من نسبة الرجال، وتزداد هذه النسبة مع تنامي عدد السكان[1].

2. العمل التطوعي في الاتحاد الأوربي:

يقدر العمل التطوعي في الاتحاد الأوربي من البالغين إلى حوالي 92-94 مليون، حيث أن 22-23 %ممن أعمارهم تزيد عن 15 سنة يساهمون في هذا العمل، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم: (04) العمل التطوعي في الاتحاد الأوربي[2]:

السنة	العدد الإجمالي (مليون)
2008	61.7
2009	63.4
2010	62.8
2011	64.3
2012	64.5

يتنامى أعداد المتطوعين في منظمات المجتمع المدني في بلدان الاتحاد الأوروبي خلال العشر سنوات بنسبة ملحوظة خصوصا في الفئة العمرية 30-50 سنة حيث علما أن هناك فوارق ملموسة في مستويات بين الدول، فبعضها يعد هذا العمل التطوعي تقليديا ومستمر في حين بعض الدول يعتبر ضعيف التطور نجدها موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): نسبة تطور العمل التطوعي[3]:

[1]- عبد الرحيم أحمد بلال: العمل التطوعي في السودان، الخرطوم، ماي 2000. ص 86

[2]- صلاح بن محمد رحال. ن.م. ص 161

[3]- صلاح بن محمد رحال، مرجع سابق، ص: 161

المستوى	متطور جدا	متطور	متوسط	منخفض نسبيا	منخفض
البلد	النمسا، هولندا، السويد، إنكلترا	الدنمارك، فنلندا، ألمانيا، الاكسمبورغ	فرنسا، ستونيا ، لاتيفيا	بلجيكا، قبرص التشيك، بولندا البرتغال، سلوفاكيا ، رومانيا	بلغاريا، اليونان، إيطاليا ، ليتوانيا
نسبة المشاركة	أكبر من 40%	30-39%	20-19%	10-19%	أقل من 10%

وتجدر الإشارة أن عدد المتطوعين في تزايد وهناك علاقة بين مستوى التعليم والمساهمة في العمل التطوعي فمعظم الموظفين هم الأكثر نشاطا في العمل التطوعي في بلدان الاتحاد الأوروبي، والقطاعات الرئيسية للعمل التطوعي هي الرياضة والأنشطة الاجتماعية والرعاية الصحية والمنظمات الدينية والتعليم والتدريب والبحث.

3. العمل التطوعي في البلاد العربية

العمل التطوعي داخل المنظمات المجتمع المدني [1]في البلاد العربية حديث العهد ولاكن يمارس من قبل العائلة أو القبيلة لارتباطه بالتعاليم الدينية والعادات، أن الهيئات التطوعية غير الهادفة للربح تكتسب أهمية بالغة لأنها تشغل مجالا هاما من مجالات المشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة المدنية والاجتماعية لكي تقوم الهيئات الأهلية التطوعية بتحقيق أهدافها، فلا بد من أن تتمتع بالاستقلال عن الحكومة وأن تدير أمورها بنفسها، يجب إدارة العمل في الهيئات التطوعية بحكمة وفعالية وبأسلوب علمي ديمقراطي.

الجدول رقم (06) : القيمة المالية المقدرة للجهد التطوعية لبعض الدول العربية [2]:

الدولة	القيمة
مصر	قيمة التطوع تصل على الأقل تقدير إلى(4.642.240) جنيه بحساب 6.4% من المصريين يتطوعون وقدرت ساعة التطوع ب 02 جنيه.

[1]– موسى لحرش: «المجتمع المدني كفاعل أساس في دعم التنمية الملائمة بيئيا.»، مجلة البحوث والدراسات الانسانية. العدد2. 2008 ص 123.

[2]–خليل نزيهة " معوقات العمل التطوعي في المجتمع المدني دراسة ميدانية للجمعيات الخيرية بمدينة بسكرة " أطروحة دكتوراه علم الاجتماع جامعة بسكرة،2016،ص 96.

المملكة العربية السعودية	كل **ريال** يستثمر في الجهود التطوعية سيكون عائد الاقتصادي 05 ريالات تقريبا في التخصصات الاجتماعية، أما في التخصصات المهنية الأخرى كالطب والهندسة فمن المتوقع أن يكون المردود أعلى.
الأردن	قدر عدد المتطوعين ب(10000) متطوع سنة 2000 وقدر اسهاماتهم بحوالي (33مليون) يوم عمل باعتبار أن معدل عمل التطوع سنويا (200)ساعة ، وهو ما يعادل (215مليون) دينار.

ولاكن الواقع جعل هذه المنظمات تعاني من نقص وضعف بنيوي–وظيفي في إضفاء الشرعية على كثير من ممارساتها الميدانية[1]، بسبب سياسة الاحتواء حيث سعت الدول العربية في تأسيس الاتحاد العربي للعمل التطوعي عام 2003 بلغ عدد الدول المنظمة 18 دولة وهو مركز من أجل اعداد كوادر المتميزة في العمل التطوعي كتدريب الأطباء والمسعفين ومهارات الحاسوب والبرمجة واللغة، وإدارة الأزمات والإغاثة والجدول التالي يوضح ذلك.

[1]– كريم أبو حلاوة" التحولات المجتمعية ودور المنظمات الأهلية." متوفر على الرابط التالي:www.mokarabat.com/kri1.htm

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل تحديد الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني، وذلك بالتعرض لمفهوم المجتمع المدني ونشأته ودوره المتنامي، حيث يعتبر مفهومه أحد التعابير الأكثر انتشارا في نهاية هذا القرن وبداية الألفية الجديدة، والواقع أن انتشاره مرتبط بتحولات عميقة التي شهدها العالم في هذه الفترة. كما ارتبط هذا التوسع في استعماله وشيوعه بتطور الديموقراطية وتسارع وتيرة التنمية ، مما يجعله شريك فعال في جميع المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، فقد برهنت التطورات المعاصرة على تنوع وتعدد مجالات نشاط المجتمع المدني وعلى أهميته كآلية دفع جديدة على مستوى العمل التنموي المؤسسي إلى جانب الدولة، فهو يساهم بصورة واضحة في الرفع من مستوى مشاركة الأفراد والجماعات في السياسات العامة، وتحقيق الديمقراطية ومراقبة السلطة السياسية والإدارية والعمل على ترشيد الحكم يعتبر المجتمع المدني الوسيط الاجتماعي للتنمية والتحديث و الأداة الأساسية لمشاركة المواطنين في صنع القرارات الهامة واقتراح الحلول لمشاكلهم وايصال مطالبهم للسلطات الخاصة بطرق سلمية.

الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي للحوكمة المؤسسية والفساد

لقد شهد العالم تغيرات متسارعة خلال العقدين الأخيرين من الأزمات المالية الكبرى وانتشار الواسع للفساد، حيث لا تخلو المجتمعات سواء القديمة أو الحديثة من ظاهرة الفساد التي تعتبر من أخطر الظواهر المنتشرة وأكثرها فتكا بالأمن والسلم المجتمعي والتنمية والأداء، كما تصيب القطاعات الحيوية من ممارسات سلبية ومضرة كالرشوة وتبييض الأموال والمحسوبية وغيرها من الممارسات، لذلك استوجب الامر تدخل المؤسسات الدولية لإعادة النظر في الإصلاحات الاقتصادية مؤسسية في مختلف دول العالم، وذلك بتباع النهج الجديد القائم على الحوكمة المؤسسية والتي أصبحت محل اهتمام الباحثين في مختلف التخصصات.

وهي الظاهرة التي زادت من الاهتمام بالحوكمة المؤسسية جاء بهدف تصميم الإصلاحات الأكثر دقة تعتمد على مجموعة كبيرة من قاعدة بيانات أو مؤشرات تصدرها وكالات متخصصة ومنظمات غير حكومية في تصنيف المخاطر، كالفساد الذي نجم عنه آثار مدمرة على التنمية بمختلف تشعباتها، وهو ما زاد الاهتمام والمطالبة بتجسيد الحوكمة المؤسسية في العديد من الاقتصاديات النامية والمتقدمة على حد سواء مما استوجب تظافر جهود كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني في تبني آليات الحوكمة المؤسسية للحد من انتشاره.

حيث يطلع المجتمع المدني في المساهمة الفعالة في تجسيد الحوكمة المؤسسية باعتباره يتألف من جمعيات مختلفة الميادين تجند فئات شعبية متعددة ونشر قيم المواطنة وتوجيه الرأي والمشاركة في الرقابة بالاعتماد على مبدأ الشفافية والمساءلة.

من خلال هذا الفصل سنحاول تحديد مفهوم الحوكمة المؤسسية وأهم النظريات التي قدمتها في تحليل الحوكمة المؤسسية وأبعادها وفواعلها، مفهوم الفساد وأنواعه وأهم مؤشرات الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني.

المبحث الأول: مفهوم الحوكمة المؤسسية

على الرغم من الاعتقاد بأن مفهوم الحوكمة المؤسسية مفهوم جديد، الا أن هذا المفهوم كان معروفا منذ القرن الثامن عشر، حيث أشار إليه الاقتصادي آدم سميث عام 1772، كما ظهر مفهوم حوكمة المؤسسات بقوة في عالم الأعمال نظرا لمتطلبات التي فرضتها مظاهر العولمة وما

صاحبها من تطورات على الصعيدين القانوني والاقتصادي[1]، حرصت العديد من المؤسسات الدولية على تشجيع تبني تطبيق مبادئ الحوكمة خصوصا بعد حدوث الأزمات المالية وإفلاس العديد من المؤسسات والفضائح المالية في كبريات المؤسسات العالمية في بداية هذا القرن،[2] وعليه سنتناول في هذا المبحث نشأة الحوكمة المؤسسية ومعاييرها وأبعادها.

المطلب الأول: الاقتصاد المؤسسي ونشأة الحوكمة

تعود نشأة الحوكمة المؤسسية إلى Means وBerle أدولف بيرلي ومينز واللذين يعدان أول من تناول موضوع فصل الملكية عن الإدارة وذلك عام 1932 في كتابهما المؤسسة الحديثة والملكية الخاصة (The Modern Corporation and Private Property) الذي يعني بأداء المؤسسات الحديثة والاستخدام الفعال للموارد وفصل الملكية عن الإدارة [3]، حيث يعود المجال المعروف الآن باسم حوكمة الشركات إلى تفسيرات بيرلي ومينز في الكتاب المذكور والذي انطلق من تقديم أهمية الشركات باعتبارها في آن واحد، كطريقة لشغل الملكية (a method of property tenure) وطريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية لترتقي بذلك إلى مؤسسة اجتماعية مؤثرة[4].

من جهة أخرى، فإن تشابك مجالات متعددة للاقتصاد بالاجتماع والسياسة نجم عنه ظهور الاقتصاد المؤسسي الجديد فهو توجه بحثي حديث نسبيا يؤكد على أهمية الأدوار الاقتصادية التي تلعبها المؤسسات بتقديم فهم أفضل وأكثر واقعية للاقتصاد يعود مصطلحه في الأصل إلى تحليلات أهم الاقتصاديين وهم (Williamson. Douglas North) ، والاقتصاد المؤسسي الجديد وهو مصطلح اقترحه" **وليامسون**"، و الذي ظهر بمقال ل "رونالد كوز" والذي أدخل

[1]– مصطفى يوسف الكافي ،ايمان بو ربيع، كولار مصطفى الكافي " الحوكمة المؤسسية " ألفا للوثائق نشر واستيراد وتوزيع الكتب ، 2018، ص 19

[2]محمد جميل حبوش: "مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات– دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين، المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات المساهمة العامة" مذكرة ماجستير ، تخصص محاسبة وتمويل، جامعة غزة الإسلامية، ص22.

[3]– علاء فرحان طالب ، ايمان شيحان المشهداني " الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف " دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2011 ،ص 27

[4] Adolf A. Berle and Gardiner C. Means, The Modern Corporation and Private Property (New York: Harcourt, Brace & World, [1932]. Electronic format link : https://edisciplinas.usp.br/pluginfile.php/106085/mod_resource/content/1/DCO0318_Aula_0_-_Berle_Means.pdf

تكاليف المعاملات في التحليل الإقتصادي.[1] إن عبارة" الاقتصاد المؤسساتي الجديد "وكان القصد منها تمييزها عن" الاقتصاد المؤسساتي القديم". ويجدر الذكر أن الاقتصاد المؤسسي يرتكز على فكرة هامة حيث أكد علماء الاقتصاد على أهمية العامل البشري ومركزية " الانسان" في التفكير الاقتصادي وخاصة المؤسسي الحديث، أو كما قال العالم Coase : "يجب أن يدرس علم الاقتصاد المؤسسي الحديث الإنسان كما هو ؛ العمل ضمن القيود التي تفرضها المؤسسات الحقيقية. الاقتصاد المؤسسي الحديث هو علم الاقتصاد كما ينبغي أن يكون[2]". (ترجمة الباحثة) النص الأصلي: "

« Modern institutional economics should study man as he is ; acting within the constraints imposed by real institutions. Modern institutional economics is economics as it ought to be" Coase 1984, p.231

وهذا يبين أهمية الانسان كعنصر في المجتمع مرتبط بعقد اجتماعي مع الأطراف التي يؤول لها تنظيم حياته الاقتصادية "محيط مؤسسي" ويفترض أن يتبلور التفكير الاقتصادي تبعا لرأب كوس، على أساس رصد علاقة الانسان في مجتمعه والوظائف التي تؤديها المؤسسات، أي لا يمكن أن يكون الأنسان – كمكون جوهري للمجتمع المدني– منعزلا عن المعادلة الاقتصادية بشكل عام.

ومن ناحية التطور النظري للاقتصاد المؤسسي الجديد فإنه ثلاثة تيارات أساسية:[3] التيار الأول يهتم بأشكال المنظمات بما في ذلك المنشآت. Coase Williamson. والتيار الثاني يهتم بالتاريخ الاقتصادي والتغيير المؤسسي North ,Matthews . أما التيار الثالث يهتم بحالة التوازن في سياق التفاعلات الاستراتيجية كنظرية الألعاب[4] للكتاب الباحثين كل من: Aoki Schotter,Scelling، وهذه التيارات هي متأثرة باتباع اتجاهات مختلفة لكنها تتشارك في نفس التصميم والوظيفة والتعاقد.

1 Ahmad Silem(2006) :« l'hétérodoxie institutionnaliste et néo-institutionnaliste », économie &société, Laboratoire de recherche Grand Maghreb, Constantine, N°4, p 9.

[2] - Coase, R. [1984], "The New Institutional Economics", Zeitschrift für die gesamte Staatswissenschaft I Journal of Institutional and Theoretical Economics, Journal of Institutional and Theoretical Economics, pp. 140-229. P. 231

[3]- زاوي أحمد صادق " الحكم الراشد ، المؤسسات والمنو الاقتصادي : العوامل المؤسسية والنمو الاقتصادي في الجزائر " أطروحة دكتوراه في الاقتصاد جامعة تلمسان، 2017،ص 71

4 - Institutions as Game Theory Outcomes: Towards a Cognitive-Experimental Inquiry. International Journal of Management, Economics and Social Sciences 2013, Vol. 2(2), pp. 129 –150.

يمكن تعريف الاقتصاد المؤسساتي الجديد هو منظور اقتصادي لمحاولات توسيع نطاق الاقتصاد من خلال التركيز على المعايير و القواعد التي يقوم عليها النشاط الاقتصادي و الاجتماعي والقانوني و هو توجه بحثي حديث نسبياً لتحليل العديد من قضايا التنمية، يؤكد على أهمية الأدوار الاقتصادية التي تلعبها المؤسسات ويسعى إلى تقديم فهم أفضل وأكثر واقعية لعمل النظام الاقتصادي مستعيناً بتحليلات العلوم الاجتماعية الأخرى؛ ويقوم الاقتصاد المؤسساتي الجديد بتعديل بعض فروض النظرية النيوكلاسيكية بما يجعلها أكثر واقعية، فيبدأ من أن رشادة الأفراد مقيدة وأن المعلومات غير كاملة ،وبالتالي فإن تنظيم المعاملات وإتمامها ينطوي على تكلفة إضافية يطلق عليها تكاليف المعاملات. من أهم النظريات المفسرة للاقتصاد الجديد للمؤسسات: نظرية حقوق الملكية، نظرية تكاليف المعاملات نظرية الوكالة

1.نظرية حقوق الملكية:

هذه النظرية من أعمال كل من "ألشيان Alchian " ، ديمستز Demsetz"،"بيجوفيتش Pejovich" حيث إن مفهوم حقوق الملكية قد عرفه[1] الباحث " Pejovich " حقوق الملكية ليست علاقات بين الأفراد والأشياء ولكن علاقات مقننة بين الأفراد في علاقتهم باستعمال الأشياء " فحق الملكية لا يكون مكتملا إلا بتوفر شرطين، تفرد المالك باستعمال الأصل، والقابلية للانتقال؛ ففيما يتعلق بالتفرد في الاستعمال، أن يكون للمالك الحرية التامة في استعمال الأصول التي يمتلكها وإخضاعها ، أما القابلية للانتقال يعبر عنها بإمكانية مبادلة الأصل وألا تخضع هذه العملية إلا لإرادة البائع والمشتري ففي حال ما إذا كان اقتصاد السوق يقوم على حرية المبادلات ويضمن بشكل كامل حقوق الملكية فإن كل متعامل في مثل هذا النظام الاقتصادي الذي يتصف بالمثالية يتمكن من تعظيم المنفعة.

ففي المنشآت الخاصة هناك فصل للملكية عن التسيير بين المسيرين والمساهمين، المسيرين بإمكان التسيير وفقا لمبادئ قد لا تخدم مصلحة الملاك والذين يكون من مصلحتهم اللجوء إلى استخدام أنظمة رقابية ينتج عنها ارتفاع في التكاليف فهناك مساس بتفرد المالك في استعمال

1 - Blog d' Africa label group, reformes du climat des affaires : libérer le potentiel économique de l Afrique! At ttp://africalabel.com/blog/2009/11/reformes_duclima_des_affaire.html

الأصل؛ فإن مساهمة نظرية الملكية في فهم عمل وهيكلة المنظمات يبدو محدود لكون أساس التحليل يتركز على العلاقة بين الملاك والمسيرين.[1]

2.نظرية الوكالة :

إن اتساع حجم المؤسسات وتعقد أنشطتها، تسبب في نشوء علاقة الوكالة بين لإدارة العليا والمدراء (الوكلاء) الذين فوضت لهم سلطة اتخاذ القرارات، ويعتبر الفصل بين الملكية والإدارة من العوامل الأساسية لظهور نظرية الوكالة، ما أدى إلى زيادة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين الأطراف في المؤسسات، لذا زاد الاهتمام بمفهوم الحوكمة المؤسسية وإبراز أهميتها في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ نتيجة الفصل بين الملكية والإدارة.

زيادة على ذلك، تبحث نظرية الوكالة في تحديد وسائل الرقابة وتدنية التكاليف، كما يرى "جونسون " أن علاقة الوكالة قد تفقد مدلولها في حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لأن رأسمالها عادة ما يكون مملوك من طرف مساهم واحد وهو المسير في نفس الوقت، نتيجة كل ذلك جاءت آليات الحوكمة المؤسسية لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة؛ عندما يكون هناك فصل بين الملكية والإدارة.

3.نظرية تكاليف المعاملات: Transaction Cost Theory . (R.Coas ، 1937)

يقصد بتكاليف الصفقات الكلفة المتحققة نتيجة تبادل اقتصادي بصفة عامة أي تكلفة المشاركة في السوق، حيث ركز "رونالد كوز" في تحليله للصفقات من حيث إجراءها و تنظيمها على التقليل من تكاليفها لتعتبر الصفقة فعالة جدا، نجد نوعين من تكاليف الصفقات وهي تكاليف التنسيق نظام السوق فاستعمال المباني و الأشخاص المؤهلين، و الاتصالات، وشركات الوساطة و البنوك الاستثمارية؛ أي استخدام ذلك يعتبر تكاليف الصفقات للتنسيق بين هذه الأسواق.

[1] Jensen m, mecking w):"theory of the firm : managerial behavior, agency costs and capital structure", journal of financial economics, spring, (1976) p308.

أما في الأسواق الأخرى فتكاليف الصفقات المتعلقة بالتنسيق هي كل ما يتعلق بالاتفاقات (من طرف البائعين)كبحوث السوق وطريق الإعلان، وتحديد الأسعار المناسبة، والنوع الثاني من تكاليف ناتجة عن التخوف من عدم احترام العهد من الأطراف أو أحدهما وهي تكاليف البحث والإعلام وتكاليف التفاوض و اتخاذ القرار و تكاليف الرقابة والمتابعة ، وفي إطار الاختيار ما بين هياكل التنسيق المختلفة أعطى "رونالد كوز" مقاربة لذلك و لكنها لم تشمل إلا السوق و المؤسسة؛ عندما تكون تكاليف الصفقات معدومة أو ضعيفة جدا يكون اللجوء إلى السوق المحضة مفروضا أما عندما تكون تكاليف الصفقات كبيرة جدا تكون المؤسسة المحضة مفضلة عن السوق المحضة.

حسب"و يليامسون" فإن العوامل المسببة للتكاليف مرتبطة من جهة بسلوك الأفراد، في تصرفاتهم برشادة محدودة و بانتهازية كاملة؛ و من جهة أخرى بخصائص الصفقات حيث يحدد الصفقات من خلال معرفة نوعية الأصول والتكرار وحالة عدم التأكد [1].

تبعا لذلك، لم يكن "ويليامسون" مهتما إلا بالمعارضة ما بين المؤسسة والسوق و هو نفس منطق "رونالد كوز"، هذه الهياكل تعتبر هجينة، فهي لا تتطابق مع هيكلة السوق المحضة و لا مع هيكلة المؤسسة المحضة، أي تقع بينهما ،منها؛ المناولة؛ الشراكة؛ التراخيص، إنشاء مشروع مشترك؛ فالسوق هو آلية تنسيق غير مركزية مستندة على نظام الأسعار و العلاقة بين المؤسسات غير معروفة.

من ذلك يفهم أن الهياكل الهجينة للتنسيق تفرض تخطيط توقعات و تقديرات مسبقة للعمل الجماعي وتحديد الخصائص الكمية للسلع وهذا ما يجعل التنسيق وفقا للهياكل الهجينة مختلف عما هو الحال في السوق، بمبدأ اليد الخفية، كما أن الاختلاف بين هيكلة المؤسسة و الهياكل الهجينة راجع إلى أن الأطراف المتدخلة في هذه الأخيرة تبقى مستقلة قانونيا.

[1]-خلف عبد الله الوردات " الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي" ، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمه الشركات مركز المشروعات الدولية الخاصة ،القاهرة، 2003 ، ص02

المطلب الثاني: تعريف الحوكمة المؤسسية وأبعادها

مع نهاية عقد القرن العشرين ثم استخدام المكثف لمفهوم الحوكمة المؤسسية والتي تعني الحكم الصالح باعتباره معبرا عن حسن الإدارة وجدية أسلوب الحكم في التعامل مع المجتمع وأفراده ،ووجود أدوات المراقبة والمحاسبة وآليات فعالة وسليمة لاتخاذ القرارات التي تؤثر في حياة الأفراد، كما يعني إدارة المؤسسات وفقا لأحكام القانون وبما يضمن نموها المستدام ويراعي حقوق الأفراد والمصلحة العامة بحيث يتم تحقيق هذه الأمور بطريقة خالية من سوء المعاملة أو الفساد، و مراعاته لحقوق الإنسان المدنية، الثقافية، الاقتصادية، السياسية والاجتماعية ، الا أنه لا يوجد تعريف موحد للحوكمة المؤسسية فهي ليست فقط مصطلح ، بل نهج ومبادئ تطبق كاملة بحذافيرها ، وأصبح مفهومها شعارا اصلاحيا وجزء من خطابات السياسية والاقتصادية للحكومات .[1]

1-تعريف الحوكمة المؤسسية

قد تعددت التعاريف المقدمة للحوكمة المؤسسية كلا حسب الجهة التي تتبناها، ومن خلال هذا الجزء نحاول تقديم أولا تعرفا حسب المؤسسات العالمية ثم حسب اختلاف التخصص (محاسبي، قانوني، اداري).

1.1. مفهوم الحوكمة المؤسسية حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: [2]

" تعرف الحوكمة بأنها مجوعة القوانين والقواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية، وحملة الأسهم وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة (مثل حملة السندات، العمال، الدائنين، المواطنين) من ناحية أخرى؛[3] فهناك إذا أربعة أطراف رئيسية معنية بتطبيق

[1]– مصطفى يوسف الكافي نفس المرجع ص 37

[2]طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري" المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال"، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر الأردن، 2005 ص455.

[3]محمد مصطفى سليمان2006: "حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الإداري"، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 15.

مفهوم حوكمة، تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لقواعد الشركات: المساهمين، مجلس الإدارة، الإدارة، أصحاب المصالح "

أ. مفهوم الحوكمة المؤسسية حسب البنك الدولي:

لقد قدم البنك الدولي أول تعريف للمفهوم حيث عرفه بأنه أسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من أجل التنمية أي أنه أسلوب و طريقة لممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية [1]، وتعبر أيضا عن الأساليب الرسمية وغير الرسمية في الإدارة والحكم وبالتالي تسمح بوجود أدوار فاعلين رسميين وغير رسميين وينطلق البنك الدولي من فكرة تطوير المؤسسات مجموعة القواعد الرسمية وغير الرسمية ، وسلوكيات الأفراد والمنظمات ويتضمن العمليات والمؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما، معتمدة في ذلك على التسيير الحسن للمؤسسات واختيار السياسات وتنسيقها، من أجل تقديم خدمات جيدة وفعالة.

وعليه يتضمن هذا التعريف عناصر أربعة هي العملية التي يتم من خلالها اختيار الحكومات وكذا مساءلتها ومراقبتها وتغييرها وقدرات الحكومة لإدارة الموارد وتموين الخدمات بفعالية، وصياغة ووضع تشريعات جديدة و عنصر احترام المؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية وفي الأخير، عنصر الحوكمة كأساس لخلق وإدامة البيئة للتنمية التي تتسم بالقوة والعدالة، مثلما هي مكملة أساسية للسياسات الاقتصادية المجدية عن طريق تفعيل فكرة تطوير الإدارة، وضرورة الإصلاحات القانونية والزاميتها وإشراك أكبر قدر من المستفيدين والمتأثرين بتصميم وتنفيذ المشاريع، لكيلا تحد من إدامتها واستمراريتها.

[1]- Daniel Kaufman,"Repenser la bonne gouvernance:dialogue sur la gouvernance et développement au Moyen-orient et en Afrique du nord"(Paris ,Beyrouth,Rabat et Washington .21Novembre2003).p3.voir le site : http://www.worldbank .org/wbi/gouvernance

-مفهوم الحوكمة المؤسسية حسب تقرير لجنة الأبعاد لحوكمة المؤسسات (CADBURY) 1992 [1]:

حسب التقرير كما عبر نقله الباحث مصطفى كافي:" تقوم حوكمة المؤسسات بالحفاظ على التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وأهداف أفراد المجتمع، فالهدف هو التقريب بين مصالح الأفراد ومؤسسات والمجتمع ككل "[2].

ب- مفهوم الحوكمة حسب مؤسسة التمويل الدولية:" الحوكمة المؤسسية هي الإطار الذي تمارس فيه الشركات نظام ادارتها والتحكم في اعمالها "

يستخدم مفهوم الحوكمة منذ عقدين من الزمن من قبل مؤسسات الأمم المتحدة لإعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطوري وتنموي وتقدمي أي أن الحوكمة هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية ملزمة بتطوير موارد المجتمع وبتقدم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم.[3]

ت- المفهوم المحاسبي للحوكمة: يشير المفهوم المحاسبي للحوكمة إلى توفير مقومات حماية أموال المستثمرين وحصولهم على العوائد المناسبة وضمان عدم إستخدام أموالهم في مجالات أو إستثمارات غير آمنة وعدم إستغلالها من قبل الإدارة أو المديرين لتحقيق منافع خاصة، ويتم ذلك من خلال مجموعة الإجراءات والضوابط والمعايير المحاسبية؛ وتركز هذه النظرة على تحقيق الشفافية وتوسيع نطاق الإفصاح عن البيانات المحاسبية والقوائم المالية ومزايا المديرين وتطبيق المعايير المحاسبية المتعارف عليها دولياً. وهي مجموعة من القواعد يتم بموجبها إدارة الشركة

[1] - Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance (1992); https://ecgi.global/sites/default/files//codes/documents/cadbury.pdf

[2]-مصطفى يوسف كافي نفس المرجع ص 43

[3]- حسن كريم "مفهوم الحكم الصالح ، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية،" بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004،ص 96.

والرقابة عليها وفق هيكل معين يتضمن توزيع الحقوق والواجبات فيما بين المشاركين في إدارة الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين[1].

2 التنفيذيين والمساهمين.

ث- المفهوم القانوني للحوكمة: يشير الاصطلاح من المنظور القانوني إلى الإطار التشريعي والقواعد القانونية التي تحمي مصالح الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة أو الشركة، وتناولهَ كتاب القانون على إطار كامل من القواعد القانونية الحاكمة لإدارة شؤون المشروعات والمنظمات، وبالتالي يهتم القانونيون بالقواعد القانونية والنواحي الإجرائية التي توفر متطلبات المحافظة على الكيان المؤسسي للشركات وتوفير ضمانات الحماية لحقوق كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المستفيدين من نشأة الشركة وبقائها ونموها[2].

ا

ج. **المفهوم الإداري للحوكمة:** لم يتحدد بدقة المفهوم الإداري لاصطلاح الحوكمة؛ إلا أن هناك استخدامات لهذا المصطلح في بعض الكتابات الإدارية، منها أنه مجموعة القواعد والضوابط والإجراءات الداخلية في المؤسسة التي توفر ضمانات تحقيق حرص المديرين على حقوق الملاك والمحافظة على حقوق الأطراف ذات المصالح بالمؤسسة، أو هي مجموعة ممارسات تنظيمية وإدارية تضبط العلاقة بين أصحاب المصالح، بمن فيهم متلقو الخدمة، وتحمي حقوق الأطراف ذوي العلاقة من الممارسات الخاطئة للمديرين. [3]

ح- الحوكمة المؤسسية هي "استراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسة وذلك ضمن منظور أخلاقي ينبع من داخلها باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وقائمة بذاتها ولها من الأنظمة واللوائح الداخلية والهيكل الإداري ما يكفل لها تحقيق تلك الأهداف بقدرتها الذاتية بعيدا عن تسلط أي فرد فيها وذلك بالقدر الذي لا يتضارب ومصالح الآخرين ذوي العلاقة " تبعا للعالم

1- محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة)، الطبعة الثانية، الدار الجامعية :الإسكندرية، 2009 ،ص. 18.

2 - voir aussi, Guiramand (F) , Héraud (A), Droit des sociétés, Manuel et application, Editions Francis Lefebre, Dunod, 2011,2012,

3 Brahim Lakhlef, la bonne gouvernance, Algérie :dar elkhaldounia,2006,pp.36-37.

Williamson 1999 [1]. هناك أربعة أطراف رئيسية في تطبيق السليم لقواعد الحوكمة المؤسسية وهم :

-المساهمين وهم حملة الأسهم ولهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الادارة

-مجلس الإدارة وهم يمثلون المساهمين وأصحاب المصالح ويقوم بالاختيار المدير التنفيذي الذي يوكل له سلطة الادارة والرقابة

-الإدارة وهي مسؤولة عن التسيير الفعلي للمؤسسة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة

-أصحاب المصالح وهم الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الموردين والعمال والموظفين

مما سبق يمكن القول أن الحوكمة المؤسسية هي مفهوم واسع يشتمل عدة تخصصات ولا كنها تتفق على أنها نهج متبع للقيام بالأعمال بطريقة أفضل في إدارة الشركة والرقابة عليها ،ويمكن تعريفه بأنها : "مجموعة من الآليات والاجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تضمن كل من الانضباط والشفافية والعدالة وبالتالي تهدف الحوكة إلى تحقيق الجودة التميز في الاداء عن طريق تفعيل تصرفات إدارة الوحدة الاقتصادية فيما يتعلق باستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة لديها بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوي المصلحة وللمجتمع ككل "[2].

2.1.أبعاد الحوكمة المؤسسية وفواعلها: فالأبعاد الستة للحوكمة هي:[3]

-**التعبير عن الرأي والمساءلة:** يقيس مدى قدرة مواطني الدولة على المشاركة في اختيار الحكومة، فضلا عن حرية التعبير وحرية التجمع وحرية الصحافة.

[1] علاء فرحان طالب، ايمان شيحان المشهداني "الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف دار فاء للنشر والتوزيع، 2011ص 25

[2] نعيمة يحياوي، حكيمة بوسلمة ، دور الحاكمية المؤسسية في تحسين الآداء المالي للشركة ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كأتية للحد من الفساد المالي والإداري، 2012

[3] Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi,(2008) :"Governance Matters VII : Aggregate and Individual Governance Indicators 1996-2007", Policy Research Working Paper 4654, World Bank, pp 7-8 .

– **الاستقرار السياسي وغياب العنف:** يقيس احتمال زعزعة استقرار الحكومة أو الإطاحة بوسائل غير دستورية أو عنيفة، بما في ذلك العنف بدوافع سياسية والإرهاب.

– **فعالية الحكومة:** يقيس نوعية الخدمات العامة، نوعية الخدمات المدنية ودرجة استقلالها عن الضغوط السياسية، نوعية صنع السياسات وتنفيذها، ومصداقية التزام الحكومة بهذه السياسات.

– **نوعية التنظيمات:** يقيس قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات وتنظيمات سليمة والتي تسمح بتنمية القطاع الخاص وتعزيزه.

– **سيادة القانون:** يقيس مدى ثقة والتزام المتعاملين بقواعد ا تمع، وخاصة نوعية إنفاذ العقود، حقوق الملكية، الشرطة، المحاكم، فضلا عن احتمال وقوع الجريمة والعنف.

– **ضبط الفساد:** يقيس مدى ممارسة السلطة العامة لتحقيق المكاسب الخاصة، يشمل كل أشكال الفساد، فضلا عن اقتناص الدولة من قبل النخبة والمعارف الخاصة.

3.فواعل الحوكمة المؤسساتية:

–**الدولة:** تضطلع الدولة بوظائف عديدة منها أن تكون السلطة المفوضة بالسيطرة وممارسة القوة، وأن تضطلع بمسؤولية توفير الخدمات العامة وتهيئة بيئة تمكينية للتنمية البشرية المستدامة وتعنى هذه الوظيفة وضع أطر قانونية تنظيمية مستقرة، فعالة وعادلة للنشاط العام والخاص، والإبقاء على هذه الأطر كما تعنى ضمان الاستقرار والعدالة في السوق، تعنى أيضا توسط المصالح من أجل الصالح العام، وتعنى توفير الخدمات العامة بصورة فعالة تخضع للمساءلة، وتستطيع الدولة أن تنجز الكثير في مجالات عدة كدعم حقوق الفئات الضعيفة، وحماية البيئة والحفاظ على استقرار أوضاع الاقتصاد الكلي، والحفاظ على معايير الصحة العامة، وتعبئة الموارد من أجل توفير الخدمات العامة والبنية الأساسية الضرو رية، والحفاظ على النظام والأمن والانسجام الإجتماعي، كما يمكن لمؤسسات الدولة أن تسهم في تمكين الناس الذين تقوم على خدمتهم بتوفير الفرص المتكافئة وكفالة المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وتمكينهم من الوصول إلى الموارد، وهذا لا يكون إلا إذا كانت هيئا م التشريعية وعمليا م الانتخابية ونظمهم القانونية والقضائية تعمل بصورة سليمة، وعلى الدولة أن توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة، من القوانين

التي تسمح بتشكيل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ولا تقمعها، و إعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة لهيئات الحكم المحلي لتقوم بوظائفها، و خلق الأطر الحوارية بني جميع هذه الأطراف والحوار معها حول السياسات العامة[1]، هكذا تضطلع الدولة بممارسة وظائف متعددة من خلال المؤسسات الحكومية كل حسب اختصاصها. هذه الوظيفة وضع وصون أطر قانونية تنظيمية مستقرة، فعالة وعادلة للنشاط العام والخاص، والإبقاء على هذه الأطر ،كما تعنى ضمان الاستقرار والعدالة في السوق، تعنى أيضا توسط المصالح من اجل الصالح العام، وتعنى توفير الخدمات العامة بصورة فعالة تخضع للمساءلة، وفي هذه الأدوار الأربعة جميعها تواجه الدولة تحديا يتمثل في أن يعالج الحكم الرشيد هموم واحتياجات الفئات الأكثر فقرا من خلال زيادة الفرص المتاحة للناس لالتماس نوع الحياة الذي يطمحون إليه وتحقيقه وإدامته، وتستطيع الدولة أن تنجز الكثير في مجالات عدة كدعم حقوق الفئات الضعيفة، وحماية البيئة والحفاظ على استقرار أوضاع الاقتصاد الكلي، والحفاظ على معايير الصحة العامة، وتعبئة الموارد من أجل توفير الخدمات العامة والبنية الأساسية الضرورية، والحفاظ على النظام والأمن والانسجام الاجتماعي.

كما يمكن لمؤسسات الدولة أن تسهم في تمكين الناس الذين تقوم على خدمتهم بتوفير الفرص المتكافئة و كفالة المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وتمكينهم من الوصول إلى الموارد، وهذا لا يكون إلا إذا كانت هيئاتهم التشريعية وعملياتهم الانتخابية ونظمهم القانونية والقضائية تعمل بصورة سليمة، فوجود برلمانات تتألف من أعضاء منتخبين بصورة حرة ونزيهة يمثلون مختلف الأحزاب يعد أمرا بالغ الأهمية، وعلى الدولة أن توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة، من القوانين التي تسمح بتشكيل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ولا تقمعها، إلى إعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة لهيئات الحكم المحلي لتقوم بوظائفها، إلى خلق الأطر الحوارية بين جميع هذه الأطراف إن كان في مؤسسات رسمية، لكنها منظمة مثل اللقاء الدوري مع هذه الهيئات و الحوار معها حول السياسات العامة ،[2]

[1] حسن كريم(2004):" مفهوم الحكم الصالح، في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص121.

[2]- حسن كريم ، مرجع سابق ، ص 121.

- **القطاع الخاص:** على الرغم من اعتبار الدولة قوة كبرى في تحقيق الحوكمة المؤسساتية؛ إلا ليست القوة الوحيدة فالتنمية البشرية المستدامة تعتمد في جانب منها على خلق الوظائف التي تولد ما يكفي من الدخل لتحسين مستويات المعيشة ويلعب القطاع الخاص دورا كبيرا كشريك في الإدارة وهذا يتناسب مع المسؤولية الإجتماعية التي تقع على كاهله، فهو يستطيع أن يسهم مع منظمات تمع المدني في دعم نشاطاته، كما أنه يستطيع توفير الخبرة والمال والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية بالشراكة مع ا تمع المحلي، أو أجهزة الدولة الرسمية، أو منظمات ا تمع المدني ،ويستطيع القطاع الخاص أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر المعلومات وإصدار الإحصاءات الدورية، وتسهيل الحصول على المعلومات، دون إغفال العلاقة الضرورية ما بين القطاع الخاص والجامعات ومراكز البحوث والتطوير والتدريب لربط مخرجات التعليم بالحاجات الحقيقية لسوق العمل، وتأمين الوظائف ومكافحة البطالة .[1]

وتسلم كثير من الدول بأن القطاع الخاص هو المصدر الرئيسي لفرص العمالة المنتجة ويشمل هذا القطاع مجموع المشاريع الخاصة بالتصنيع والتجارة والمصارف، ما إلى ذلك والقطاع غير المؤطر في السوق.[2]

يلعب القطاع الخاص دورا كبيرا كشريك في الإدارة وهذا يتناسب مع المسؤولية الاجتماعية التي تقع على كاهله ، فهو يستطيع أن يسهم مع منظمات المجتمع المدني في دعم نشاطاته ، كما أنه يستطيع توفير الخبرة والمال والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية بالشراكة مع المجتمع المحلي، أو أجهزة الدولة الرسمية، أو منظمات المجتمع المدني، خاصة ما يلعبه هذا القطاع في تأمين القروض للإسكان، ولتأمين التدريب والتعليم والمنح التعليمية كما أنه من الضروري أن يكون هناك إطار للتفاعل والحوار بين القطاع الخاص ومؤسسات الدولة فيما يخص التنمية، ومن أجل نجاح السياسات العامة ويستطيع القطاع الخاص أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر المعلومات وإصدار الإحصاءات الدورية، وتسهيل الحصول على المعلومات، دون إغفال العلاقة الضرورية ما بين القطاع الخاص والجامعات ومراكز البحوث والتطوير والتدريب لربط

[1]–حسن كريم مرجع سابق ، ص123.

[2]– برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية، 2002، ص 101.

مخرجات التعليم بالحاجات الحقيقية لسوق العمل، وتأمين الوظائف ومكافحة البطالة التي هي أحد مسببات الفقر، [1]

-**المجتمع المدني:** يعتبر المجتمع المدني الضمير الحي والرأسمال الاجتماعي حسب "Gramsci" ، كما أنه المحرك الأساسي للحسبة الديمقراطية (شفافية +تقييم للقرارات والسياسات +كشف التجاوزات والتعسف والفساد الإداري والسياسي) كما يقول" Beetham"؛ كما أن المجتمع الذي تنظم فيه العلاقات بين أفراده على أساس الديمقراطية، بمعنى المجتمع الذي تمارس فيه الحكم، على أساس أغلبية حزبية، تحترم فيه حقوق المواطن السياسية، الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية في حدها الأدنى على الأقل، إنه بعبارة أخرى ا تمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث للمؤسسة، البرلمان والقضاء المستقل والأحزاب والنقابات والجمعيات[2]." تمارس هذه المنظمات بعض الرقابة الشعبية على العمل الحكومي والوكالات الحكومية والعمل على تحقيق التكامل الاجتماعي؛ هذا فضلا على مراقبة التعسفات والفساد، ودورها في عمليات المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع؛ كذلك مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضا المواطنين؛ والعمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون والحد من تعسف السلطة؛ أي غرس مبادئ الديمقراطية والمشاركة.

يتضمن المجتمع المدني منظمات ومؤسسات غير حكومية، ونقابات مهنية وجمعيات مهنية وثقافية وتعاونية، ووسائل إعلام خاصة إضافة إلى الأحزاب السياسية غير الممثلة في مؤسسات الدولة، تمارس هذه المجموعات بعض الرقابة الشعبية على العمل الحكومي والوكالات الحكومية، إضافة إلى القطاع الخاص، كما تلعب دورا أساسيا في العمل على تحقيق التكامل الاجتماعي، وتمتين الهوية والولاء الوطنيين، ورفع مستوى المشاركة الشعبية في المجال العام، وتلعب دورا مهما في وضع السياسات الاجتماعية والاقتصادية على المستويات المحلية والقطاعية والوطنية كما تعتبر

[1]- حسن كريم، مرجع سابق، ص 123.

[2]محمد عابد الجابري: "إشكالية الديقراطية والمجتمع في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 167 ، جانفي1993، ص50 .

الوجه السياسي للمجتمع لحماية حقوق المواطنين، وتسهيل اتصالهم بالحياة العامة تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتنظيمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة و مساعدة الفقراء على إيجاد مداخل للموارد العامة ، هذا فضلا على مراقبة التعسفات والفساد، ودورها في عمليات المساءلة والشفافية، كما تساعد الشبكات المدنية على تبديد العقبات أمام الفعل الجماعي، وتشجيع الثقة وتسهيل التعاملات السياسية والاقتصادية مع توفير الفرص والخدمات للمواطنين وتنمية قدراتهم وتحسين مستويات معيشتهم. وتكمن أهمية المجتمع المدني في قدرته على تأطير المواطنين للعمل التطوعي في الشأن العام، وفي كل قيم المشاركة المدنية والتنمية التشاركية[1] من خلال إشراك الأفراد في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية من أجل التأثير في السياسات العامة، وتساعد مؤسسات المجتمع المدني على تحقيق إدارة أكثر ترشيدا للحكومة عن طريق تعبئتها للجهود الفردية والجماعية التي يتم استخدامها وفق الوظائف التالية :[2]

- التأثير على السياسة العامة من خلال تعبئة جهود قطاعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.
- تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.
- مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضاء المواطنين.
- العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون والحد من تعسف السلطة.
- غرس مبادئ الديمقراطية والمشاركة.

[1]– حسن كريم، مرجع سابق ، ص 122.

[2]– زهير عبد الكريم الكايد ، الحكمانية :قضايا و تطبيقات ، ص 48.

المطلب الثالث: مبادئ الحوكمة المؤسسية ومحدداتها

للحوكمة المؤسسية مبادئ أساسية ومحددات ومعايير قياس اعتمدتها مؤسسات دولية.

1. مبادئ الحوكمة المؤسسية

للحوكمة مجموعة من المبادئ الأساسية وهي :

-**حماية حقوق المساهمين:** والتي تعتبر ضرورة حتمية لتطوير الأعمال، سواء للمساهمين الكبار أو الصغار وأن هذه الحماية يفترض أن تضمن بآليات مناسبة يتم في إطارها تسجيل هذه الحقوق وتحويل ونقل ملكية الأسهم في إطار من المعلومات الصادقة وأن يحضر المساهمون اجتماعات الجمعية العامة والتصويت فيها، حيث ركزت الحوكمة على حماية حقوق المساهمين لدى جاءت في المبدأ الأول.[1]

-**المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين:** توفر حوكمة الشركات تعاملا متكافئا ومتساويا للمساهمين وتضمن عدم انتهاك حقوقهم ويتم ذلك في إطار تداول حر وشفاف وفي ظل إفصاح كامل من قبل الإدارة العليا ومجلس الإدارة في المنظمة.

-**دور أصحاب المصالح:** يجب أن تنطوي إطار الحوكمة على اعتراف إدارة الشركة بحقوق أصحاب المصلحة كما يرسيها القانون تتضمن الإجراءات الخاصة بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات الاهتمام بدور جميع أصحاب المصالح من موظفين وإدارة وحملة أسهم ومؤسسات مقرضة ومقترضة وزبائن وغيرهم عن طريق توفير المعلومات الدقيقة والصادقة عن عمل المنظمة وبما يضمن فعالية هذه المشاركة. [2]

-**الشفافية والإفصاح:** إن مفهوم حوكمة الشركات يأخذ مداه الفاعل والحقيقي في التطبيق من خلال إجراءات وأساليب العمل الشفافة والواضحة من إجراءات تأسيس المنظمة وأهدافها كذلك الإفصاح الدقيق والكامل عن الموقف المالي وكل ما يرتبط به حيث يتضمن اطار حوكمة

[1]- بن زغدة حبيبة " دور الحوكمة المؤسسية في تعزيز واستدامة نمو المؤسسات ، دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية لولاية جيجل "أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، 2018، ص 42

[2]- طارق عبد العال حماد " حوكمة الشركات (مفاهيم، المبادئ، التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف " الدار الجامعية الإسكندرية ،2005، ص 43

الشركات القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة[1] .

-**مسؤولية مجلس الإدارة:** إن تحديد مسؤولية مجلس الإدارة بشكل واضح وبما يسهم في تعزيز جوانب مساءلة هذا ليس من قبل أصحاب المصالح يعتبر أمرا ضروريا؛ حيث أن من المهام الأساسية للمجلس توجيه المنظمة ووضع استراتيجيا ا والاهتمام بجوانب الإنفاق الرأسمالي وكذلك اختيار المدراء الرئيسيين ومنحهم الصلاحيات الكافية للقيام بأعمالهم ومتابعة وتقييم موضوعي لكافة شؤون المنظمة.

ثانيا:محددات الحوكمة: هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد للحوكمة المؤسسية من عدمه، يتوقف على مدى توافر ومستوى جودة مجموعتين من المحددات؛ المحددات الخارجية وتلك الداخلية والتي يمكن عرضها كما يلي:

- **المحددات الخارجية:** وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل كفاءة قوانين المؤسسة للنشاط الاقتصادي كقوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية ولإفلاس، وكفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية – هيئة سوق المال والبورصة – في إحكام الرقابة على الشركات، وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة – ؛ منها الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها–، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية؛[2] وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

[1]- محمد خليل "دور المحاسب الإداري في اطار حوكمة الشركات " مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة جامعة بنها العدد02 2003 ص 33

[2] Iskander, M. and N. Chamlou. (2002):" Corporate Governance: A Framework for Implementation" ,pp: 122-124, Fig 6.1. Published in: "Globalization and Firm Competitiveness in the Middle East and North Africa Region" , edited by: S. Fawzy. Washington: World Bank...

– المحددات الداخلية :

وتشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف[1].

2. معايير قياس الحوكمة المؤسسية

وضعت هيئة البنك العالمي 22 مؤشرا لاختبار وتحقيق الحوكمة 12 مؤشرا منها تخص المساءلة العامة و10 تخص جودة الإدارة. ويتم ترتيب الدول بحسب موقعها من هذه المقاييس على سلم يتكون من 173 رتبة بحسب عدد دول العينة التي تؤخذ من مناطق مختلفة وحسب مستويات دخل مختلفة أيضا. ويحسب معدل صلاح الحكم وتتراوح علامة الدولة من صفر إلى 100 حسب درجة صلاح الحكم. وتغطي الأسئلة حقولا عدة وحيوية تجسد مدى اندماج الشعوب في مسار أنظمتها الحاكمة[2].

–مؤشر المساءلة العامة

يخص هذا المؤشر أربعة مجالات هي[3]:

–درجة انفتاح المؤسسات السياسية في البلد.

–درجة المشاركة السياسية ونوعيتها.

–درجة الشفافية ومدى القبول الذي تحظى به الحكومة لدى الشعب.

–درجة المساءلة السياسية.

- **موضوعات مؤشر المساءلة العامة:** وتشمل البيانات الموضوعات الآتية:

[1]– محمد مصطفى سليمان ، مرجع سابق ، ص 19

[2]بشير مصيطفى "الحكم الصالح ودوره في نجاح الاصلاحات في الوطن العربي " ملتقى الدولي حول الاصلاحات الإقتصادية في ظل العولمة واقع ورهانات "الجزائر 2005

[3]البنك العالمي

الحقوق السياسية للأفراد وتشمل المشاركة المجتمعية مثل الحق في إنشاء الجمعيات والمؤسسات والحق في التصويت، الحريات المدنية حرية المعتقد، وحرية التعبير والحق في الخصوصية، حرية الصحافة، الأداء السياسي، التوظيف لدى الجهاز التنفيذي، تنافسية التوظيف، انفتاح التوظيف، المشاركة في التوظيف، المساءلة، الديمقراطية، الشفافية.

-**مؤشر جودة الإدارة:** يقيس لنا هذا المؤشر حدود الفساد في مجال ادارة الموارد وإدارة السوق ومدى احترام الحكومة للقوانين، وموضوعات مؤشر جودة الإدارة ويشمل موضوعات هي: درجة الفساد، نوعية الإدارة، حقوق الملكية، الإدارة المالية، تخصيص الموارد، احترام وتطبيق القانون، السوق الموازي

3.الحوكمة المؤسسية والتنمية:

الحوكمة المؤسسية مرتبط ارتباطا وثيقا بالتنمية وهو ضروري لإتمامها وخصوصا التنمية المستدامة. ويمكن أن نحدد علاقتها بالتنمية من خلال الاهتمام بالمرتكزات التالية والعمل على تطويرها وهي كالتالي: [1]

-**النهوض بالعامل البشري:** إن الاستثمار في المورد البشري أصبح ضرورة ملحة لكافة الهيئات والمنظمات العالمية وبالتالي أصبح ينظر إليه كقيمة مضافة وتحقيق ناتج وطني وليس تكلفة اجتماعية ملقاة على المنظمة الإدارية، وتطور هذا المفهوم من إدارة الأفراد إلى الموارد البشرية إلى مفهوم آخر ألا وهو تنمية المورد البشري. ، فيكاد يجمع الباحثين في هذا المجال على أن أهم مجالات الاستثمار في هذا المورد تكمن في التعليم والتكوين والتدريب باعتبار هذه العناصر مجتمعة تحقق فوائد ونتائج على المديين المتوسط والبعيد للفرد والمؤسسة.[2] وبذلك لزم الاهتمام بهذا المورد أكثر وأكثر للحاق بالدول المتطورة ومن ثم تحقيق تنمية حقيقية.

تقريب المواطن من الإدارة:

[1]- عبد القادر حسين "محاضرات في الحكم الراشد "كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تلمسان 2021 ص 35

[2]- مكتب العمل العربي، "الموارد البشرية ودورها في الحياة الاقتصادية"، مجلة العمل العربي، القاهرة: العدد 98، 1997، ص 117.

يتأتى هذا باعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الرقابة وترسيخ مفهوم الحوكمة ، والذي دعامته الاتصال وقرب المواطن من الإدارة، فللقضاء على المشاكل الاجتماعية التي يتخبط فيها المواطن كانعدام المرافق العمومية وعدم نجاعتها يكمن في إيضاح علاقات التعاون والاتصال بين المواطن والإدارة.

ترسيخ الديمقراطية والمشاركة السياسية:

حيث يجب أن تكون ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الدولة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساس المحاسبة لأي حكومة، وهذا من خلال إسهام الأحزاب السياسية في بلورة النقاشات التي تدور داخل المجموعة الوطنية وهذا باحترام الرأي ومراعاة المصلحة العامة، ولا يمكن بلوغ ذلك إلا من خلال إضفاء الرقابة الشعبية التي تتولاها المجالس المنتخبة بشكل حر ونزيه وهذا بتحقيق مكاسب المواطنين مع تفعيل احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلال القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة وحق التقاضي أمام محاكم مختصة.

تطبيق مبدأ الشفافية في التعامل:

وهذا بإلزامية استقلال الهيئة القضائية عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية وفتح نقاشات واسعة بين مختلف الفاعلين حول ظاهرة الفساد المستفحلة في شتى الهيئات الرسمية، وقصد التخفيف منها لزم تحسين أجور الموظفين العموميون وإقرار مبدأ العدالة في التوزيع لتنشيط برامج التنمية، وهذا من خلال إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المساءلة، وان تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تعرف بقدرتها على التعامل مع قضايا إدارة أموال الدول ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولى غاياتها.

المبحث الثاني: الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني

تسعى الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني إلى تعزيز وتحقيق الكفاءة والفاعلية في تحقيق الأهداف وإنجاز المهام مما ينعكس إيجابا على تحسين في مستوى الخدمات والاستجابة السريعة للاحتياجات جمعية حيث يعد الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في المساءلة والشفافية أمرا بالغ الأهمية وهو يعتمد على الخبرة القائمة وجمع المعلومات وتقديم المقترحات المتعلقة بالسياسات العامة وتقديم خدمات متنوعة ودور الرصد وتقديم التقارير، حيث تستند المساءلة بشكل كبير عناصر أساسية وهي المسؤولية والمحاسبة والانفاذ، والشفافية والمساءلة مفهومان مترابطان بعلاقة تبادلية يعزز أحدهما الآخر فبدون الشفافية يصبح من الصعب اخضاع المؤسسات إلى مساءلة [1] ، كما تعتبر الشفافية والمساءلة ركنا أساسيا من أركان الحوكمة المؤسسية وتضافر كل من الشركاء الثلاث في تطبيقها من حكومة ومجتمع مدني وقطاع خاص في سياق مجتمعي قائم على الديمقراطية واحترام حقوق الانسان .

المطلب الأول: الشفافية

يتعدد مفهوم الشفافية وفقا لاختلاف اهتمام الباحثين من اقتصاديين وسياسيين واداريين وغيرهم ، حيث أن مفهوم الشفافية يرتبط بشكل كبير بمفاهيم كثيرة منها الوضوح ، النزاهة ، العدل ، المكاشفة ، كما ارتبط هذا المفهوم بمفاهيم دولية مثل الديمقراطية ، المساءلة ، حرية حقوق الانسان ، الحوكمة المؤسسية ، التمكين ، وكذا العديد من المداخل الحديثة في مجال الإدارة مثل الإدارة المفتوحة ، الإدارة المرئية ، الإدارة بالرؤية المشتركة وغيرها من المسميات حيث أصبح لفظ الشفافية متداول في مؤتمرات دولية وخطابات سياسية وشعارات لنقابات متعددة .

[1] - عاطف محمود عبد العال أحمد " نموذج مقترح لتعزيز الشفافية والمساءلة بإدارة المنظمات غير حكومية في مصر "جامعة القاهرة مصر 2010 ص 22

مفهوم الشفافية:

يعد مفهوم الشفافية آلية لمواجهة الفساد في المجتمع واصلاحه وقد حدد أربع أصناف في تعريفها وذلك حسب الاتجاه السياسي وحسب الاتجاه الإداري والاتجاه الاجتماعي والاتجاه الاقتصادي كما يلي[1]:

-الاتجاه السياسي: الشفافية التدفق المستمر للمعلومات المتعلقة بالحكم من مصادرها الحقيقية

-الاتجاه الإداري: الإدارة الشفافة تعني وضوح التشريعات وسهولة فهمها واستقرارها وانسجامها مع بعضها وموضوعتها كذلك تبسيط الإجراءات ونشر المعلومات والافصاح عنها وسهولة الوصول إليها.

-الاتجاه الاجتماعي: الشفافية تعني تدفق المعلومات وعلانية تداولها من خلال مختلف وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة حتى تساهم في تسهيل المهام المطلوبة ضد مختلف أشكال الفساد وتوفير تواصل المواطنين بصانعي القرار لمحاصرة الفساد

-الاتجاه الاقتصادي: الشفافية الاقتصادية تعني الانفتاح على الجمهور فيما يتعلق بهيكل و وظائف القطاع الحكومي ونوايا السياسات العامة وتعزيز المصداقية وحشد والتأييد القوى السياسة الاقتصادية السليمة .

يختلف مفهوم الشفافية حسب مؤسسات العالمية منها هيئة الأمم المتحدة والتي عرفتها هيئة الأمم المتحدة للشفافية أنها " حرية تدفق المعلومات، أي توفير المعلومات والعمل بطريقة منفتحة تسمح بأصحاب الشأن بالحصول على معلومات الضرورية للحفاظ على مصالحهم واتخاذ القرارات المناسبة واكتشاف الأخطاء "[2].

[1]- عامر عبد المطلب عاظم العماري ، جاسم مشتت دوي " تأثير الشفافية التنظيمية () في الحد من الفساد الإداري والمالي – دراسة استطلاعية تحليلية لآراء عينة من القيادات الإدارية العليا في المنظمات العراقية كلية التقنية الإدارية بغداد ص 82

[2]- هيئة الأمم المتحدة للشفافية

تعددت تعريفات الشفافية ومضامينها إلا أن جميعها تدعو إلى جوهر واحد وهو المصداقية والإفصاح والوضوح والمشاركة[1].

الشفافية هي تفعيل الأطر المؤسسية والتشريعية التي تكفل الحقوق المدنية والحقوق الاقتصادية، بما في ذلك حرية المعرفة والاطلاع على المعلومات ذات الصلة بالنشاط الذي يمارسه الفرد، وما يتطلب الشفافية من الأسس التي تقوم عليها الحوكمة والتي تفتح المجال للمواطنين بالولوج إلى المعلومة الدقيقة والآنية التي تسمح لهم بالمراقبة والمساءلة لأصحاب القرار وتضمن من جهة أخرى المساواة بينهم في الحصول على المعلومة التي من شأنها الحفاظ عن مصالحهم.

ترمز الشفافية إلى حق المواطنين في التعرف والاطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة، وتعتبر الحكومة والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة مثل البنوك، المصدر الرئيسي لهذه المعلومات ويجب نشرها واطلاع المواطنين عليها بطريقة علنية ودورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة من جهة، وتقليص الفساد من جهة أخرى، كما أن للكلمة تعريفا سياسيا واقتصاديا له دلائل كثيرة وهو:" توفر المناخ الذي يتيح للكافة المعلومات أو البيانات أو أساليب اتخاذ القرار المتعلقة بالأفراد أو الشركات ذوي الصفة العامة،[2]

وهكذا فهناك ثلاثة مكونات للمعلومات الشفافة وهي: أن تكون متاحة لجميع المواطنين وأن تكون وثيقة الصلة بالموضوع مع إمكانية الاعتماد على المعلومات.[3] يمكن أن نلخص مضمون الشفافية في الشكل التالي:

[1]- قسوم حنان " أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري " مجلة الأبحاث العدد الرابع ص 06

[2]- هاني توفيق ، "الشفافية و المساءلة ... رفاهية أم ضرورة ؟"، الإصلاح الاقتصادي، يناير 2005، العدد 12، ص 12.

[3]- جون د سوليفان ، الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي و الاقتصادي ، مركز المشروعات الدولية الخاصة ،ص 21.

أهمية الشفافية وشروطها

للشفافية أهمية كبيرة في ترقية التنمية واستمرارها وكذا نجاحها فكلما زادت الشفافية انتعش الاقتصاد من خلال جذب الاستثمارات وتحقيق فرص العمل وارتفاع الدخل القومي من خلال الضرائب وتوفير المزيد من الخدمات العمومية كالصحة والتعليم[1].

كما تتجلى أهمية الشفافية فيما يلي : [2]

– تحقيق المصلحة العامة

– توفر النجاح والاستمرارية لأي منظمة تريد مكافحة الفساد بكل أشكاله

– المساعدة في اتخاذ القرارات الصحيحة

– إنعاش الأسواق وجذب الاستثمارات وتشجيعها

– إزالة العوائق البيروقراطية الروتينية.

–تعزيز الاتصال بين المواطن والمسؤولين.

– تسهيل الرقابة الآنية.

حتى تظهر أهمية الشفافية وترتقي في اسهاماتها لابد من توفر الشروط التالية: [3]

- أن تكون في وقتها المناسب حيث إذا جاءت متغيرة تكون لا قيمة لها ويعلن عنها أحيانا فقط لاستفاء الشكل.

- أن تتاح الشفافية لكافة الجهات في ذات الوقت.

- أن تكون شارحة نفسها بنفسها، أي ألا تكون غامضة.

- أن يعقب الشفافية مساءلة، فالشفافية في حد ذاتها ليست غاية، بل وسيلة لإظهار لأخطاء والاقتصاص من مرتكبيها في إطار الوسائل القانونية المنظمة لذلك.

---

[1]- لجنة الشفافية والنزاهة التقرير الثالث لتعزيز جهود الشفافية والنزاهة 2010

[2]- فلاح بن فرج السبيعي "أثر تطبيق الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في الشركات المالية السعودية " مجلة العربية للإدارة مج 37 ع 01 مارس 2017

[3]– قسوم حنان " أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري «مجلة الأبحاث العدد الرابع ص 08

طرق دعم وتحسين الشفافية :

هناك عدة أساليب وإجراءات لتحسين رفع مستوى الشفافية في أداء الوحدات والمؤسسات السياسية والاقتصادية في مجتمع ما طالما توافرت الإرادة الحقيقية لتحقيق ذلك لدى الجهات المعنية، ونبرز أهمها فيما دعم وتطوير النظام القانوني والجهاز القضائي بالمجتمع وذلك بتفعيل مواد القوانين الموجودة والعمل على القيام بالدراسات المقارنة والتوصيات بإصدار قوانين جديدة بشأن محاربة للفساد وتضمن المزيد من الشفافية وضرورة تطوير آليات واضحة يتم بمقتضاها تطبيق تلك القوانين من خلال الجهاز القضائي الفعال.وكذلك، –تكوين لجان للنزاهة في المؤسسات المختلفة، وذلك من خلال تنمية الممارسات الإدارية الأخلاقية والالتزام بالقيم في أداء الوظائف المختلفة التي تقوم بها مؤسسات الدولة، كما تهدف هذه اللجان إلى التغلب على المشاكل المالية والتصدي لها في حال حدوثها بالإضافة إلى معالجة الحالات التأديبية المختلفة، وكذلك حالات سوء استخدام السلطة والفساد. من جهة أخرى، ضرورة إنشاء وكالات لمحاربة الفساد وذلك بأن تكون قوانين الدولة تسمح بإنشاء وفتح الهيئات والمؤسسات والجمعيات الحكومية والأهلية المختصة في مكافحة الفساد ومنحها الصلاحيات التي تمكنها من القيام بمهامها. بالإضافة إلى ذلك، تنمية القيم الدينية والتركيز على البعد الأخلاقي في محاربة الفساد وهنا يتدخل دور القيم الدينية في مكافحة الفساد والقضاء عليه ، ويقوم جوهر تلك القيم على فرض رقابة ذاتية على الفرد في كل أعماله ، ففي حال التزام كل فرد بهذه الرقابة الذاتية والتي تقوم على الخوف من الله سبحانه وتعالى فأن ذلك يعد الأسلوب الأمثل لمنع حدوث الفساد بكل صوره وأنواعه.

متطلبات الشفافية:

تقتضي الشفافية شروط يجب توفيرها منها، أن تكون الشفافية في الوقت المناسب وتتاح لكافة الجهات في ذات الوقت، وتكون واضحة غير غامضة ويعقبها المساءلة لأن الشفافية ليست غاية بل وسيلة.[1]

[1]- صالح عبد عايد العجيلي "دور الشفافية من الحد للفساد الإداري "مجلة العلوم القانونية/ كلية القانون - جامعة بغداد / العدد الخاص لبحوث مؤتمر الإصلاح الدستوري والمؤسساتي الواقع والمأمول 2018

تحظى الشفافية بأهمية كبيرة من منظمات عالمية وأخرى محلية حيث أنها تساهم بشكل كبير في محاربة الفساد باعتبارها الخطوة الأولى، عن طريق وسائل اتصال فعالة ومجتمع مدني قادر على الوصول للمعلومات تم استخدامها في مساءلة الحكومة إلا أن تطبيق الشفافية يحتاج إلى متطلبات وتتلخص في[1]: توفير الديمقراطية في المجتمع وممارسات عملية والترويج للانفتاح وتطبيق الحكومة الالكترونية ، وكذلك تكريس حرية وسائل الاعلام وانتهاج الشفافية في الأنظمة والقوانين والإجراءات ، بالإضافة إلى تطوير شبكة معلومات بين مختلف الهيئات وتعزيز دور أجهزة الرقابة تفعيل دور المجتمع المدني وتسهيل تدفق المعلومات الى مستويات مختلفة وافصاح عن المعلومات كافية وآنية مع نشر الوعي لدى المواطن وتعريفهم بالحقوق والواجبات، وانشاء برامج تثقيفية من أجل توعيتهم. [2]

أنواع مستويات الشفافية:

للشفافية مستويات مختلفة منها الشفافية الداخلية والشفافية الخارجية [3]، فالشفافية الداخلية: هي توفير البيانات لأعضاء المنظمة والعاملين فيها، او وجود سياسة عامة تقوم على توفير الحد الأقصى من المعلومات حول هيكل المنظمة والقواعد الناظمة لعملها ونشاطها، وآليات العمل فيها. أما الشفافية الخارجية: وهي توفير البيانات للجمهور خاصة المستفيدين من نشاط المنظمة. كما تكون الشفافية على المستوى الذاتي والمستوى الشمولي [4].

وهناك مستوى ذاتي للشفافية أين تتطلب الشفافية ضرورة العمل على توعية وزيادة إدراك المواطن من خلال تكثيف برامج التوعية، كذلك تعميم الإعلان عن حالات التميز والنجاح والتجاوز ، وهناك مستوى الشفافية على المستوى الشمولي أين تتطلب الشفافية التزام الحكومة والإدارات بمبدأ دولة المؤسسات والقانون، كذلك اجراء اللقاءات بصورة مستمرة ومنتظمة بين الأجهزة المركزية وأجهزة الرقابية.

[1]- فارس بن علوش بن بادي السبيعي "دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية "
[2]- عامر عبد المطلب مرجع سابق ص 83
[3]- محمد علي العيد "الشفافية الإدارية و علاقتها بالرضا الوظيفي للعاملين في منطقة تبوك في المملكة العربية السعودية من وجهة نظرهم " رسالة الدكتوراه جامعة مؤته 2011ص20
[4]- فارس السبيعي، مرجع سابق ص 25

معوقات الشفافية:[1]

- الفساد: حيث تتسم الدولة الناشئة والتي خرجت مؤخرا من مرحلة الحزب الواحد والتخطيط المركزي وهيمنة المؤسسات الحكومية على وسائل الإنتاج، بصفات متعددة لا تدري إن كان بعضها سببا للفساد أم نتاجا له، مثل الفقر الشديد وعدم احترام القانون.

- الجهل: هو نتاج مرحلة الحكم الشمولي في المجتمعات الناشئة في الستينيات والسبعينيات، وأن أفراد الشعب كمنتجين أو كمستهلكين لهذه السلع والخدمات كان يهمهم فقط الحصول على المنتج أو الخدمة بأفضل نوعية وأقل سعر دون الإلمام بالحد الأدنى من المعلومات اللازم توفرها للمستهلكين، وهي الحقبة التي لا تقيم وزنا للمواطن ولا لحقه في الحصول على الحد الأدنى من الشفافية المطلوبة.

- ضعف أو غياب الإطار القانوني اللازم لحماية المواطن من غياب الشفافية: أو على الأقل ضعف الآليات اللازمة لتطبيق القانون مما يزيد من تفاقم المشكلة وصعوبة التعامل معها.

- معوقات سياسية واجتماعية كتدهور الحياة النيابية السليمة وغياب الدور الفعال لمؤسسات المجتمع_المدني: التي ترمي غالى حماية استغلال الأطفال ومتابعة حقوق الإنسان واختفاء أو تنحى مبدأ المساءلة تماما.

محاور الشفافية :[2]

هناك من يعتقد أن الشفافية مطلوبة فقط على مستوى البيانات المحاسبية أو المالية المتعلقة بالاقتصاد القومي أو بالشركات والمؤسسات العامة، إلا أن مبدأ الشفافية لا بد وأن يمتد إلى كافة الجوانب السياسية، الاجتماعية مثلما في ذلك مثل في الجوانب الاقتصادية.

- الجوانب الاقتصادية : تهدف المؤشرات الاقتصادية المعلنة دوريا إلى توجيه السياسات المالية والنقدية للدولة في إعادة توزيع مواردها بأقصى كفاءة ممكنة، وهناك الشفافية المطلوبة على مستوى الاقتصاد القومي الكلي مثل مؤشرات البطالة والنمو والتضخم وغيرها من مؤشرات قياس الأداء الاقتصادي للدولة، وهناك الشفافية على مستوى الاقتصاد الجزئي، حيث توجد العشرات من

[1]-عبد القادر حسين ، مرجع سابق ص32

[2]- عبد القادر حسين ، مرجع سابقص24

متطلبات الشفافية الواجب مراعاتها سواء بخصوص حملة الأسهم أو اتجاه المستهلك أو المنافسين، وكذلك قبل هيئات الدولة المختلفة، وتقوم الجهات الحكومية المعنية بإصدار نشرات شهرية توضح تطور مختلف المؤشرات المشار إليها، إلا أن هناك العديد من التساؤلات بشأن دقة احتساب هذه المؤشرات من جهة ومدى تدخل الدولة بطريق مباشر أو غير مباشر في التأثير على العوامل المؤثرة في تحديد هذه المؤشرات مما لا يعكس قيمتها الحقيقية، ويفقدها الغرض من احتسابها وهو الأمر الذي أدى إلى قيام الجامعات والمؤسسات المالية المستقلة في الدول الغربية بإصدار مثل هذه المؤشرات الدورية الجوانب السياسية : إن الشفافية المطلوبة في الجوانب السياسية لا حصر لها وتشمل أساليب تعيين أو ترشيح الكوادر داخل الأحزاب، كما تشما أيضا الأهداف المطلوبة من كل وزير أو مسؤول في كل مرحلة ونشر هذه الأهداف والاستراتيجيات بعد مناقشتها في المنظمات الأهلية والتشريعية المختلفة بكل موضوعية.

- الجوانب الاجتماعية: تشمل مثلا المعايير المتعلقة بتوزيع المساكن الشعبية، وكذا توزيع الأراضي في المدن الجديدة والسياسات التعليمية ومعايير القبول بالمستشفيات العامة للحصول على الرعاية الصحية المجانية وللعلاج على نفقة الدولة داخليا وخارجيا...وكذا معايير التعيين في الوظائف والقبول بالمدارس.

المطلب الثاني: المساءلة

عرفت العديد من منظمات الدولية مفهوم المساءلة معتبرة أنها: "تحمل طرف للمسؤولية المترتبة عن أفعاله وعن عدم قيام بممارسة أنشطته، وتشمل المساءلة عمليات تحديد أهداف وغايات واضحة وتحمل مسؤولية السعي إلى بلوغها وقبول إمكانية المعاقبة في حالة عدم احترام الالتزامات المتعهدة بها "[1] .

[1] - تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية

-كما عرف برنامج الأمم المتحدة المساءلة " طلب المسؤولين تقديم توضيحات الازمة لأصحاب المصلحة العامة " [1] وتعرف المساءلة بأنها "واجب الموظفين العامين، تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم، وتفسيرهم لقراراتهم، ومدى نجاعتهم في تنفيذها، حتى يتم التأكد من أن عملهم يتفق مع القيم الديمقراطية وأحكام القانون، وأصول وقواعد العمل السليم". ويرتبط بمفهوم المساءلة، وينتج عنه مفهوم المحاسبة، والذي يعني "خضوع الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية إزاء قراراتهم وأعمالهم، ويتمثل ذلك بمسئولية من يشغلون الوظائف العامة أمام مسئوليهم، وهكذا حتى قمة الهرم في المؤسسة."[2]

أو بكونها تقديم توضيحات اللازمة من المسؤولين لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم والقيام بواجباتهم وقبول المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الغش والخداع بحيث لا يوجد أحد خارج المساءلة[3].

وعليه يمكن القول أن المساءلة هي التزام من المسؤولين أصحاب القرار بالكشف عن مسار قراراتهم وتحمل نتائج مسؤوليتهم.

يتضمن مفهوم المساءلة كل من التمثيل، المشاركة، التنافسية، الشفافية، والمحاسبة والتي تعني وجوب مساءلة كل من ثم اختيارهم للحكم باسم الشعب سواء على إخفاقاتهم أو نجاحاتهم وتعتمد المقاييس التي تشجع مسئولي الحكومة على العمل بطريقة صادقة وفعالة ونزيهة، وهناك عدة تصنيفات لآلية المساءلة، تتمثل في [4]:

-**المساءلة التنفيذية:** مسؤولية الجهاز الحكومي التنفيذي عن محاسبة نفسه بنفسه، عبر سبل إدارية ووسائل تضبط العمل الإداري، وتضمن سلامة الجهاز التنفيذي

- **المساءلة التشريعية:** الدور الذي يلعبه البرلمان في تقييد الحكومة والرقابة عليها، ومعارضتها في أحيان كثيرة لضمان استقامة سير العمل الحكومي.

[1]- ذهبية الحوزي " الحكم الراشد وجودة مؤسسات التعليم العالي في الجزائر رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2013ص 80.

[2] منظمة الشفافية الدولية، 2006. نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد. بيروت: المركز اللبناني للدراسات، ص 36.

[3] نفس المصدر، ص 38-39.

[4]- حسين عبد القادر ، مرجع سابق

-**المساءلة القضائية** : تقوم بضبط جهاز العمل الحكومي، من خلال تطبيق القوانين من قبل القضاة في المنازعات والدعاوى المعروضة عليها، وباستقلالية تامة عن تدخل السلطتين التشريعية والتنفيذية في أعمالها.

-**المساءلة بنظام المفتش العام:** عبارة عن جهاز للرقابة والمحاسبة ينشأ بموجب دستور، أو بنص تشريعي من البرلمان، وهو مسؤول أمام البرلمان فقط ويتمتع بصلاحيات منها الاستقلالية في أداء واجباته وتخويله سلطة التحقيق وقيامه بتسهيل إمكانية الوصول إليه، ويتميز بالمرونة والشخصية ذات التأثير الواسع و الدقة وسرعة انجاز المهمة الموكلة إليه.

-**المساءلة بالسلطة الرابعة:** يقصد بها سلطة الرأي العام في الرقابة عبر الوسائل المتاحة مثل منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام.[1]

-أنواع المساءلة:

صنف المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة المساءلة في أربعة أنواع هي المساءلة ترتبط بفكرة المحاسبة ، انطلاقا من فرضية مفادها أن الهوية الفردية تحدد بحسب موقع الفرد من علاقة مهيكلة. والمسائلة المتجدرة، وهي شكل ثان من أشكال المساءلة، تنظر إلى الهوية الفردية بصفتها متجذرة في توقعات أكثر شكلية تنشأ من خلال القواعد والعقود والتشريعات وغير ذلك من العلاقات المشابهة القائمة على موقف قانوني صرف. كما ترتبط المساءلة بالتوقعات القائمة على أساس الأدوار. وتبرز هذه الأدوار الشعور بالذنب كأساس لتشكيل وتوجيه تصرفات المرء. و تستمد توقعات المساءلة من المكانة المتصورة للفرد في مجتمع تتدخل فيه الألقاب الوظيفية .

-آليات المساءلة :

-آليات المساءلة الخارجية الرسمية: المساءلة البرلمانية والتنفيذية والقضائية

-آليات المساءلة الخارجية غير الرسمية: مساءلة الجماعات الضاغطة، جمعيات المجتمع المدني، وسائل الإعلام والاتصال.

[1]- عماد الشيخ داوود ، الشفافية و مراقبة الفساد ، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية، مرجع سابق ،ص 158.

– آليات المساءلة الداخلية الرسمية: قواعد السلوك الأنظمة المرتبطة بالمسؤولية.

–آليات المساءلة الداخلية غير الرسمية : مختلف أساليب الثقافة التنظيمية ، أخلاقيات المهنة، ضغط الزملاء .

–**أهمية المساءلة:** يعتبر مفهوم المساءلة الاجتماعية من أهم الغايات والأدوات المساهمة في خلق واقع متقدم ونوعي للإدارة الشفافة والرشيدة في كافة القطاع ، الأمر الذي يسهم في إخضاع المسؤولين الحكوميين للمساءلة عن أفعالهم، سيما المتعلقة بإدارة الموارد العامة. هذا المفهوم، أصبح العمل به، من أهم الدعائم التي تشارك فيه المؤسسات المجتمع المدني ، من أجل تعزيز قدرتها على الإسهام في عملية تنمية المجتمع، وتحقيق المزيد من الازدهار والرفاه لبناء المجتمعات العاملة فيه[1]ا.

وتكمن أهمية المساءلة الاجتماعية في محاور عديدة، أهمها: تحسين أداء الحكم الرشيد، زيادة كفاءة وفعالية التنمية من خلال تحسين تقديم الخدمات ورسم السياسات العامة، والتمكين عبر توسيع أطر العمل والمشاركة المدنية وحرية الاختيارات. فالمساءلة الاجتماعية ذات قيمة جوهرية تستند إلى مفاهيم ومبادئ رئيسة، مثل: المشاركة، العمل الجماعي، الشفافية، الاستقلالية، الاستجابة والمصداقية، الديموقراطية والمساواة وغيرها[2].

ومن شأن المساءلة أيضاً أن توفر آليات وأدوات مختلفة كثيرة ومرجعيات من أجل الصالح العام، الأمر الذي يفضح وقائع الفساد والإهمال والقصور داخل الهيكليات التنظيمية بالحكومة، وذلك من خلال تعزيز إمكانية النفاذ إلى المعلومات، ودعم وسائل الإعلام المستقلة، أو استخدام آليات معينة مثل السلطة القضائية، وجلسات الاستماع الجماهيرية العامة، حملات المناصرة وحشد التأييد والمظاهرات السلمية[3].

[1]– محمدد عبد الهادي، المفهوم والحاجة إلى التطبيق .. المساءلة الاجتماعية وتحسين الخدمات العامة، المركز العربي للبحوث والدراسات. مقال الكتروني بتاريخ /10 أكتوبر/2019. الرابط: http://www.acrseg.org/41372

[2]- نفس المرجع، نفس صفحة الموقع.

[3]- نفس المرجع، ن..ص

المطلب الثالث: مؤشرات الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني

إن الشفافية والمساءلة، مفهومان مركزيان في الحوكمة المؤسسية ووسيلتان أساسيتان لمكافحة الفساد، فهما معا يجعلان مصالح المواطنين في مأمن من التلف والضياع، كما تعزز كل منهما الآخر في إطار تبني مقاربة أكثر فعالية لتحقيق التنمية المجتمعية. فبدون مساءلة لن تكون للشفافية أية قيمة.

إن الشفافية والمساءلة في منظمات المجتمع المدني تختلف حسب أبعاد حجمها، ووضعها القانوني، ونشاطها، من المفيد التمييز بين مستويين من الشفافية والمساءلة الداخلية والخارجية.

-الشفافية :

الشفافية حسب حجم المنظمة تختلف من منظمات صغيرة النشاط وأخرى مؤسسات مجتمع مدني، حيث تمارس معظم المنظمات الصغيرة أنشطتها على نطاق المجتمع المحلي، وفي العادة يكون لدى هذا المجتمع معرفة جيدة بالمنظمة وأنشطتها. لكن هذه المعرفة غير الرسمية تبقى قاصرة عن وضع المنظمة المحلية تحت مجهر المجتمع المحلي بشكل منصف للمنظمة ولجمهورها في الوقت نفسه. أي بعيدا عن الإشاعات والمبالغات الايجابية والسلبية. وفي الوقت نفسه لا تغني عن وجود سياسة نشر تتسم بالشفافية، وتقوم على توفير البيانات لجمهورها. والطريقة الشائعة لنشر البيانات المتعلقة بأنشطة هذه المنظمات هي مجلات الحائط في مقر المؤسسة، أو نشرات قصيرة (بيانات ومطويات) توزع على نطاق المجتمع المحلي. وفي العادة ميزانيات هذه المنظمات قليلة، وغالبا ترفع تقارير بالواردات والمصروفات للجهات المختصة (الوزارة المختصة، والهيئة العامة)[1].

أما المنظمات الكبيرة فتمارس نشاطها على نطاق مكاني واسع، ولديها حجم نشاط كبير نسبيا، وبرامج متعددة، وتدخل في علاقات واسعة مع جهات ممولة مختلفة، وهي تتفاعل مع التغيرات الدولية والإقليمية ذات العلاقة بعمل المنظمات المجتمع المدني (الحوكمة المؤسسية والشفافية وغيرها).

[1] النزاهة والشفافية في المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، تقييم أولي الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة-أمان ص10. 2013 . على الموقع التالي :https://www.aman-palestine.org/reports-and-studies/8580.html

للشفافية مؤشرات تمكن من استدلالها، وتشمل:

–توفر وثائق واضحة حول أهداف المنظمة، وفلسفة عملها، وبرامجها، وإتاحتها للجمهور وإتاحة الفرصة للجمهور للاطلاع على خطط المنظمة، وإشراك الجمهور في صياغة هذه الخطط والتعليق عليها. مع قيام المنظمة بتنسيق أنشطتها وبرامجها مع شركاء محليين، أو مع الجمهور المستهدف.

–معرفة المواطنين بأنشطة وبرامج المنظمة وكيفية الحصول على خدماتها، وكيفية تأدية هذه الخدمة. وكذلك اشتراط نشر تقارير دورية حول نشاطات المنظمة وتمويلها وعلاقاتها ضمن أهم المؤشرات[1].

– المساءلة:

إذا كانت المساءلة ضرورية للمنظمات غير الحكومية، وتنبع هذه الضرورة من طبيعة هذه المنظمات ومهماتها وأدوارها، فأن لها الشروط التي تجعل منها فاعلة وهي :[2]

– وجود وثائق منشورة وواضحة تتعلق برسالة وفلسفة عمل المنظمة، وأهدافها، واستراتيجيتها وخططها وموازناتها وإيراداتها ونفقاتها. وهذا مهم لأن هذه الوثائق تشكل، منطقيا وعمليا، المرجعية التي يتم مساءلة قيادات المنظمة والعاملين فيها وفقا لمدى التزامهم بها. فعلى سبيل المثال هل يمكن أن تجري مساءلة قيادة منظمة تعمل في مجال تعزيز الديمقراطية وفق عدد الحالات التي تلقت مساعدات عينية ونقدية أو مساءلتها وفق انسجامها مع البنية العشائرية في المجتمع لذلك يجري مساءلة القائمين على المؤسسة حسب مؤشرات تركز على مقدار تحقيق هؤلاء لأهداف المنظمة، وإيصال رسالتها، بحيث تكون برامج وأنشطة المنظمة ونشاطات أعضائها منسجمة مع أهدافها ورسالتها.

---

[1]- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة–أمان. مشروع نزاهة لتعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي–برنامج تدريب حول تعزيز الشفافية والمساءلة في المنظمات الأهلية الفلسطينية: المادة التدريبية. رام الله. https://www.aman-palestine.org/reports-and-studies/8580.html

[2]- آيات كريم أحمد محمد "المجتمع المدني وتعزيز قيم وممارسات المساءلة خبرات دولية ودروس " مرصد سياسات الشفافية والنزاهة 2018 ص08

– تدفق للمعلومات، فالمساءلة والمحاسبة تتم وفق البيانات المتوفرة، لذلك لا مجال للمساءلة بدون الشفافية، وأيضا تكتمل وظيفة الشفافية عند ربطها بالمساءلة والمحاسبة. أي جعل الموظف أو المسؤول في المنظمة الأهلية يعمل تحت مجهر أعضاء المنظمة وجمهورها بحيث تتوفر المعلومات التي تمكنهم من استخدامها لقياس مدى التزام المسئولين والعاملين برسالة وفلسفة وأهداف المنظمة.

– وجود هيكلية تتوفر فيها خاصية خضوع جميع الهيئات الأدنى لمساءلة ومتابعة الهيئات الأعلى. وتوفر أنظمة تحدد آليات وأشكال العلاقة بين هذه الهيئات. وهذا يعني توفير نظام يحدد طبيعة وشكل المساءلة، باعتباره الإطار القانوني لها، بما فيها الأحكام التي تحدد حقوق وواجبات ومسؤوليات الهيئات والأعضاء.

– تكون ممارسة المساءلة للمنظمات المجتمع المدني إلى:

المساءلة الداخلية: وهي تشمل الجهات التي تحاسب المنظمة من داخلها، وتشمل الهيئات الرقابية، الهيئة العامة (سواء الهيئات المفتوحة أو المغلقة أو مجلس الأمناء).

المساءلة الخارجية: وتشمل الحكومة ممثلة في وزارة الاختصاص وديوان الرقابة المالية والادارية وهيئة مكافحة الفساد، والمستفيدين، والمجتمع المحلي، والجمهور، الممولين.

–تتم المساءلة بالمجتمع المدني بالأدوات التالية:

– تشمل المساءلة آليات المتابعة والمراقبة التي تعتمدها الهيئات القيادية لعمل الهيئات الأدنى/ ويشمل ذلك التقارير الدورية المختلفة، التفتيش الميداني والاجتماعات الدورية.

– التقارير الدورية المقدمة إلى الهيئة العامة، أو مرجعية المنظمة، ولجانها الوظيفية. وهذا يفترض انتظام اجتماعات الهيئات المختلفة، وتوفير الوثائق اللازمة لهذه الاجتماعات أولا، وقيام الأعضاء والهيئات بدورها (مضمون هذه الاجتماعات) ثانيا.

– رفع التقارير الدورية لوزارة الاختصاص، وفقا لما ينص عليه القانون، وقيام الهيئات الحكومية ذات العلاقة بدورها في متابعة التزام هذه المنظمات بالقانون.

– وبالنسبة للمستفيدين والمجتمع المحلي، فتكون عن طريق تقييم مشاريع وبرامج المؤسسة مثل استخدام استمارة تقييم، أو عقد اجتماعات دورية، أو صندوق اقتراحات وشكاوى.

يفترض في المساءلة أن تؤدي وظائف تقديم الخدمة في منظمة المجتمع المدني بنزاهة، وفعالية وكفاءة. أي التأكد من أن الموظف لا يقوم باستغلال موقعه في المنظمة لمصلحته الخاصة، ويقدم خدماته بدون تمييز، وضمان أن برامج وأنشطة المنظمة تتوافق وأهدافها، وكذلك يجري استخدام فعال لموارد المنظمة على ضوء ما ورد أعلاه حول المساءلة، فإن مؤشرات المساءلة تشمل:

اعتبارا أن المساءلة هي التزام منظمات المجتمع المدني بتقديم توضيح عن طبيعة ممارساتها للواجبات المنوطة بها بهدف رفع كفاءة وفاعلية المنظمات [1]

– وجود هيكلية تتضمن مساءلة المستويات الإدارية المختلفة.

– التقارير (مالية وإدارية)، وتحديدا انتظام في التقارير التي ترفعها الهيئات المختلفة الى من هم أعلى منها. انتظام اجتماعات الهيئات المختلفة: الإدارة، الهيئة العامة، لجان الاختصاص.

– أشكال التواصل مع الموظفين: اجتماعات الموظفين الدورية، صندوق اقتراحات.

– أشكال التواصل مع المستفيدين: اجتماعات، استمارة تقييم، لجان دائمة.

– تقارير مالية وإدارية دورية للجهة الحكومية المختصة

[1]- برنامج دعم المجتمع المدني " الحكم الرشيد في منظمات المجتمع المدني "دليل المتدرب العدد27 فبراير 2012 ص 17على الموقع : http://www.csfyemen.org/upfiles/csf-p8038.pdf

المبحث الثالث: مفهوم الفساد

اهتمام الكثير من العلماء والباحثين حول ظاهرة الفساد واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي عالمي بتباع الحوكمة المؤسسية من أجل محاولة تطويق المشكلة وعلاجها، بوضع خطوات جديه ومحدده لمكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره وفي كافة مجالات لحماية عملية التنمية الشاملة من آثاره المدمرة عليا. وعلى حد تعبير Susan Rose-Ackerman، يتم اقتراف الفساد – هذه الظاهرة الخطيرة– عندما يحدث التداخل بين ما يمتلكه الخواص من ثروة وما يمتلكه المرفق العمومي من سلطة[1]"، وهذا بمعنى أن يكون الاستخدام غير المشروع بدافع الرغبة في الدفع كمعيار لصنع القرار كقيام الفرد أو الشركة الخاصة بالدفع لموظف عمومي مقابل الاستفادة أو تجنب التكلفة.[2] وهذا المنطلق يدل على مفهوم الفساد غير بسيط ويتدخل فيه عناصر مختلفة وهذا ما يعبر عن تزايد الاهتمام بهذه الظاهرة ذات الارتباط الكبير بالشأن بالحياة الاقتصادي والاجتماعية للأفراد. فمن خلال هذا المبحث سنحاول تحديد مفهوم الفساد وأنواعه ودراسة مؤشرات قياسه.

المطلب الأول: تعريف الفساد

ان التعريفات التي تعبر الفساد متعددة وتحفل بها الأدبيات الإدارية والقانونية والاجتماعية والقانونية والتي تعرض للفساد بكل أنواعه وأشكاله ومجالاته الفساد بإطاره التقليدي كان ولايزال يعرف بأنه انحراف عن قيم والأخلاق الاجتماعية والدينية المستقرة والشائعة لدى غالبية الأفراد، ثم اضيف له الانحراف الوظيفي والمهني بعد أن أصبح للوظيفة العامة والخاصة قيم ومعايير تضعها الاتحادات والنقابات من مؤسسات المجتمع المدني، يضاف الى ذلك الانحراف عن القوانين والأنظمة واللوائح التي توضح الممارسات غير المشروعة والاستخدام الصلاحيات والمناصب من أجل تحقيق منافع ومزايا خاصة على حساب الصالح العام.[3]

---

[1]- النص الأصلي: *Corruption occurs where private wealth and public power overlap*

[2] - Susan Rose-Ackerman, The Institutional Economics of Corruption. In, The Good Cause, Theoretical Perspectives on Corruption. Verlag Barbara Budrich.p47. Stable URL: https://www.jstor.org/stable/j.ctvbj7k5p.8

[3]-عامر الكبيسي " الفساد والعولمة تزامن لا توأمة " المكتب الجامعي الحديث العراق 2005ص 64

– تعريف منظمة الشفافية العالمية فهو "إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص"

– تعريف صندوق النقد الدولي: "علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد".

–تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية "الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة" ولذلك كان التعريف شاملاً لرشاوي المسؤولين المحليين أو الوطنيين، أو السياسيين مستبعدة رشاوي القطاع الخاص. وعرفته كذلك "هو خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من اجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة".

- **أنواع الفساد:**

أذا كان الفساد يتفشى في أكبر دول العالم من حيث الامكانيات المادية والتكنولوجيا المتقدمة، فمن الطبيعي أن يسود العالم كله تلك الآفة المهلكة وتغزو الدول النامية، له عدة أنواع يحدث في جميع النظم الاقتصادية[1]، فيما يلي عرض لأهم أنواع الفساد:

– الفساد من حيث الحجم

الفساد العادي "الصغير" : وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوي من الآخرين [2]

الفساد الشامل "الكبير " :(فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين) والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين والقادة السياسيين من اختلاس الأموال العامة [3]لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم واشمل وأخطر لتكليفه الدولة من مبالغ ضخمة مالية وصفقات وعقود كبيرة.

–الفساد من ناحية الانتشار

[11]- رمزي محمود " الأزمة المالية والفساد العالمي " دار الفكر الجامعي الاسكندرية مصر 2009 ص 16

[2]– المؤسسة العربية لضمان الاستثمار " الفساد وآثاره الاجتماعية وسبل مكافحته" العدد السنوي الكويت 1999

[3]– محمد الصيرفي " الفساد بين الإصلاح والتطوير الإداري " مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2008 ص 32

فساد دولي : وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالميا يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها **(بالعولمة)** بفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر ، ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد كبير كيانات واقتصادات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً . [1]

فساد محلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود **(مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية)** .

-الفساد من حيت المجالات:

الفساد الإداري: و يتمثل في المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهامه؛ ويمكن التمييز بين حالتين من الفساد، الأولى عندما يقوم الموظف بقبض رشوة من أجل القيام بمهامه العادية المكلف بأدائها أما الحالة الأخرى عند قيامه بتأمين خدمات يمنعها القانون، كتسريب معلومات سرية أو إعطاء تراخيص غير مبررة.

الفساد المالي: ويتمثل في مخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، أو مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بمراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات.

الفساد السياسي: تتمثل مظاهر الفساد السياسي في الحكم الشمولي الفاسد وفقدان الديمقراطية وفساد الحكام وتفشي المحسوبية.

فساد العولمة: ان أشد أنواع الفساد المعاصر خطورة يتمثل في التحكم الدول الكبرى من خلال عضويتها الدائمة في مجلس الأمن واستخدامها في للفيتو ضد القضايا الدولية وازدواجية المعايير في التعامل معها والتجسس على الدول عبر الأقمار الصناعية واختراق الدبلوماسيين من قيل أجهزة المخابرات للسطو على المعلومات.[2]

---

[1]- ناجي بن حسين2006، مرجع سبق ذكره، ص13.

[2]- عامر الكبسي مرجع سابق ص87

المطلب الثاني: أسباب الفساد وتأثيراته

للفساد عدة أسباب وتأثيرات نذكر أهمها فيما يلي:

-**أسباب الفساد:** تتعدد أسباب انتشار الفساد وتختلف من بلد لآخر غير أن الأبحاث تشير إلى ان انتشار الفساد يزداد عند توفر الظروف التي تسمح له بالانتشار والتفشي، حيث يحدث فساد عند خطوط التماس ما بين القطاعين العام والخاص فان حوافز الفساد تتولد.[1] يمكن تحديد أسباب الفساد إلى أسباب مباشرة وأخرى أسباب غير مباشرة، كما يمكن تحديد الأسباب حسب المجالات (سياسية، اجتماعية اقتصادية إدارية وتنظيمية) كما يلي :

-أسباب مباشرة وغير مباشرة :[2]

من جملة الأسباب المباشرة تكون سيادة بعض القوانين والصلاحيات التي تمنح مسؤوليات مباشرة لموظفي القطاع العام لإقرار بعض الخدمات العامة وسن قوانين وتشريعات معينة (إعطاء التراخيص ، الوثائق الرسمية ، العقود والصفقات الإدارية ، حوافز وامتيازات ضريبية ، قرارات إدارية ..الخ) فانصب الإداري يعطي صاحبه درجات متباينة من السيطرة والتي تغري بالفساد خاصة مع قصور نظام المساءلة والتدقيق خصوصا لما يمتاز المشروع بضخامتها التي تتطلب نفقات ومصاريف كبيرة ، كما أن عدم وضوح القوانين والتشريعات وعدم كفاية شفافية الإجراءات وغياب الرقابة تزيد من حدة الفساد.

من الأسباب غير مباشرة نذكر مثلا انخفاض مستوى الدخل لذى الموظفين، فقبول الرشوة مبرر لزيادة الرواتب المتدنية ، كذلك العلاقات الاجتماعية والمحاباة، فالمجتمعات ذات العلاقات المترابطة يصعب الفصل بين العمل والمعارف.

[1]-سوزان روز أكرمان "الاقتصاد السياسي للفساد" مركز الأهرامات للترجمة والنشر القاهرة ص 50

[2]- ناجي بن حسين "الفساد : أسبابه ، أثاره واستراتيجية مكافحته -إشارة إلى الجزائر - مجلة الاقتصاد والمجتمع 2006

– **الأسباب حسب مختلف المجالات:** إن ظاهرة الفساد مركبة وتمزج فيها الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وكذا الثقافية لذلك ختلف أسباب الفساد حسب تعدد المجالات نذكر منها ما يلي :

أسباب سياسية أسباب السياسية هي غياب الحريات والنظام الديمقراطي، ضمن مؤسسات المجتمع المدني، ضعف الأعلام والرقابة.

أسباب اجتماعية: متمثلة بالحروب وأثارها ونتائجها في المجتمع والتدخلات الخارجية، الطائفية والعشائرية والمحسوبيات القلق الناجم من عدم الاستقرار من الأوضاع والتخوف من المجهول القادم جمع المال بأي وسيلة لمواجهة هذا المستقبل والمجهول الغامض.

أسباب اقتصادية: الأوضاع الاقتصادية المتردية والمحفزة لسلوك الفساد وكذلك ارتفاع تكاليف المعيشة.

أسباب إدارية وتنظيمية: وتتمثل في الإجراءات المعقدة **(البيروقراطية)** وغموض التشريعات وتعددها أو عدم العمل بها، وضمن المؤسسة لعدم اعتمادها على الكفاءات الجيدة في كافة الجوانب الإدارية.

أسباب ثقافية: يساهم في انتشار الفساد ضعف الوازع الديني والأخلاقي وضعف ثقافة الأفراد اتجاه مؤسسات الدولة.

–مظاهر الفساد وآثاره:

الرشوة: وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ إعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة.

المحسوبية: أي امرار ما تريده التنظيمات (الأحزاب أو المناطق والأقاليم أو العوائل المتنفذة) من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها أصلاً.

المحاباة: أي تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق كما في منح المقاولات والعطاءات أو عقود الاستئجار والاستثمار[1].

الوساطة: أي تدخل شخص ذا مركز (وظيفي أو تنظيم سياسي) لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب وغيرها من الأفعال.

الابتزاز والتزوير: وذلك لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير النقود.

نهب المال العام: ذلك من خلال السوق السوداء والتهريب باستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق أو تمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء أو تهريب الثروة النفطية.

تقييد العدالة : فساد يتقاطع مع الأنظمة والقوانين المتعلقة بنظام العدالة وحقوق الملكية والتسهيلات المصرفية والائتمانيات وكذلك التمويل الخارجي [2] .

فساد البيئة من التلوث ودخان المصانع (وكانت للدول الصناعية الكبرى الأثر الأكبر في ظاهره الاحتباس الحراري) التي يمر بها العالم حالياً.

التباطؤ في أنجاز المعاملات: خاصة المهمة والمستعجلة كمعاملات التقاعد والجنسية وجواز السفر ووثائق تأييد صحة صدور الشهادات أو الكتب الرسمية.

ان أشد أنواع الفساد المعاصر خطورة يتمثل في التحكم الدول الكبرى من خلال عضويتها الدائمة في مجلس الأمن واستخدامها في للفيتو ضد القضايا الدولية وازدواجية المعايير في التعامل معها

[1]– عبد الفضيل محمود "من الفساد الأصغر إلى الفساد الأكبر " صحيفة السفير اللبنانية 29-03-2000

[2] –سعد العنزي" وجهة نظر تحليلية في الفساد "مجلة المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية العدد السادس السنة الثانية 2002 .

والتجسس على الدول عبر الأقمار الصناعية واختراق الدبلوماسيين من قيل أجهزة المخابرات للسطو على المعلومات. [1]

المطلب الثاني: مؤشرات قياس الفساد

تهدف محاولات قياس الفساد إلى الكشف عن طبيعة الفساد وتأثيره، وهي مسألة ضرورية لتطوير آليات الاستجابة لمكافحة الفساد. ويمكن مساعدة صناع السياسة والمحللين والعلماء على تطوير أدوات للحد من الفساد بشكل فعال، وبينما يعد قياس الفساد أمرًا ضروريًا، إلا أنه يمثل أيضًا مهمة صعبة هناك طرق مختلفة لقياس الفساد من خلال الإحصاءات الرسمية، والدراسات الاستقصائية القائمة على الخبرة بالطرق المباشرة لقياس الفساد تهدف إلى جمع المعلومات المستندة إلى الأدلة حول الفساد من خلال الإجراءات الإحصائية والموحدة[2].

وهي تقيس التجارب الفعلية للفساد، بدلاً من تصورات الفساد، ويمكن أن تشمل البيانات الرسمية (مثل حالات الفساد المبلغ عنها، وأرقام الإدانة، ونتائج الفحص الانتخابي) واستطلاعات العينة القائمة على الخبرة (التي تجمع البيانات عن تجربة عينات تمثيلية من عدد معين للسكان) أو الطرق غير المباشرة لقياس الفساد لا تقيس الحدوث الفعلي للفساد، وإنما تستند إلى أساليب التقييم الأخرى[3]. وهي في بعض الأحيان تعتبر قياسات مركبة أو "الاستطلاعات" تجمع بين مجموعة متنوعة من البيانات الإحصائية في مؤشر واحد. وقد تكون أيضًا تقييمات خبراء (حيث يُطلب من مجموعة مختارة من الخبراء تقييم اتجاهات وأنماط الفساد في بلد معين أو مجموعة من البلدان) أو أنواع أخرى من الاستطلاعات التي تركز على مستويات الفساد المتوقعة بدلاً من المستويات

[1]- ص87

[2]- التعليم من أجل العدالة (E4J) سلسلة الوحدات الجامعية: مكافحة الفساد، الوحدة التعليمية 1: ما هو الفساد وكيف يؤثر علينا؟ ص1. الرابط: https://www.unodc.org/e4j/ar/anti-corruption/module-1/key-issues/measuring-corruption.html

[3]- ينظر نفس المرجع . ن.ص.

الفعلية. وغالبًا ما يتم استخدام الأساليب غير المباشرة في حال كان من الصعب قياس مستويات الفساد الفعلية .

إن ضبط الإطار الكمي لظاهرة الفساد من أبرز متطلبات مكافحته حيث أوكل للمؤسسات دولية محاولة قياس وتقدير الفساد عن طريق مؤشرات من أجل المساعدة في توضيح سبل الوقاية والعلاج منه والترويج للحوكمة ومن بين هذه المؤشرات نذكر مؤشر واحد حسب كل منظمة ما يلي :

1.مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية:

تعتبر منظمة الشفافية الدولية أكبر منظمة غير حكومية في العالم لمكافحة الفساد حيث تعتمد على ثلاثة معايير تقوم بتحديثها سنويا لقياس الفساد وهي كما عبرت عنه الباحثة بن يخلف زهرة في أطروحتها التي تتضمن دراسة ميدانية في الجزائر[1] ، هذه المعايير هي مؤشر إدراك الفساد القائم على آراء الخبراء ومعيار البارومتر العالمي للفساد والقائم على استطلاعات مواقف الرأي العام وثالثا، معيار استطلاع دافعي الرشوة والذي يبحث في استعداد الشركات الأجنبية لدفع الرشوة

إن مؤشر مدركات الفساد CPI لمنظمة الشفافية الدولية يقيم ويرتب الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد يتم جمعها عن طريق استقراءات متخصصة تقوم بها مؤسسات مستقلة وحسنة السمعة يتكون من عشر درجات من الصفر إلى درجة العاشرة وتصاعد الدرجات حسب درجة الفساد وتعد الدرجة الصفر هي أسوء حالة والدرجة العاشرة أحسنها على الإطلاق وحاليا أصبح يحتوي على مئة درجة.

2.مؤشر المركب للحكم الراشد الذي يصدره البنك الدولي :

وضع البنك الدولي عددا من الاستراتيجيات لمساعدة الدول على مواجهة الفساد وذلك بالانتقال من حالة الفساد المؤسسي إلى بيئة ذات حكومة مؤسسية تتبنا مساعي من أجل تقديم أداء جيد أو

[1] بن يخلف زهرة ،الرشوة في الجزائر دراسة ميدانية حول الظاهرة ،رسالة دكتوراه جامعة أبي بكر بالقياد تلمسان 2010،ص116

أحسن أداء ممكن مما يقلل الآثار السلبية للفساد على التنمية وتتضمن هذه الاستراتيجية أربع محاور رئيسية هي [1]:

– منع كافة أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك

– تقديم العون بتصميم برامج مكافحة الفساد للدول النامية التي تعتزم مكافحته

– اعتبار مكافحة الفساد شرطا أساسيا لتقديم العون والخدمات

– تقديم العون والدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد

يتكون مؤشر الحكم الراشد من عدة مؤشرات يتم تجميعها من مصادر مختلفة تتضمن تقييمات للخبراء واستطلاعات لرجال الأعمال ومدراء الشركات المحلية والأجنبية حيث أن تكوين المؤشرات الفرعية المركبة لمؤشر الحكم الراشد يستند على عدد من المؤشرات الفرعية يتم استنباطها من 37 قاعدة للمعلومات تم إنشاؤها بواسطة 31 مؤسسة متخصصة وهي كالتالي : (مؤشر ضبط الفساد ، مؤشر حكم القانون، مؤشر الرأي والمسائلة، مؤشر فعالية الحكومة، مؤشر نوعية الأداة التنظيمية)

– ضبط الفساد: ويعني مراقبة الفساد ومحاربته وعدم التردد في كشف حالات الفساد وتحويلها للقضاء وكشف الفاسدين ومحاسبتهم

– المشاركة والمساءلة : وتعني مشاركة جميع أفرد المجتمع في اتخاذ القرار وذلك من خلال قنوات مؤسسية تمكن جميع الأفراد من التعبير عن رأيهم في صنع القرار ، والتي تضمن حرية الرأي والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان ، وأن يكون جميع المسؤولين ومتخذي القرار في الدولة خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء

– الاستقرار السياسي وغياب العنف: وتعني استقرار النظام السياسي وقبول جميع أطراف الدولة به ، بما في ذلك المعارضين لسياسات الحكومة . كما يتضمن هذا المعيار حجم العنف المُعبر عن عدم الرضا السياسي من بعض الأطراف سواء من الموالين للحكومة أو المعارضين لها.

[1] بن يخلف زهرة ، مرجع سابق ،ص125

– فعالية الحكومة: أي فاعلية إدارة مؤسسات الدولة ، ومدى كفاءتها في توظيف الموارد الوطنية بطريقة سليمة وواضحة تخدم المجتمع ، وقدرة الدولة على العمل في خدمة الصالح العام ، وتتضمن إدارة الأموال العامة والقدرة على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات بفاعلية .

– جودة التشريع :وتتضمن منظومة التشريعات القانونية التي تحدد من خلالها علاقة الدولة بالمجتمع ، وتضمن سلامة وحقوق الافراد مهما كانت ألوانهم وتوجهاتهم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص ، وتطبيق القوانين المشرعة بما يضمن ارساء قواعد العدالة بين افراد المجتمع . وهذا يشمل وجود قوانين وأنظمة وتشريعات ولوائح متداولة ومتعارف عليها وشفافة .

–سلطة القانون : يعني أن الجميع مسؤولين ومواطنين ، يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه ، وهناك أطر قانونية وآليات النزاع القانوني وضمان حق التقاضي, واستقلال القضاء ، وأن تطبّق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، وأن تكون هذه القوانين متفقة مع معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها ولحريّات الإنسان . ويجب أن تكون كافة الأطراف واثقة من احترام هذه القواعد ومن تطبيقها .

3.المؤشر الفرعي للفساد في دليل للمخاطر القطرية :

يصدر مؤشر المركب للمخاطر القطرية عن مجموعة PRS و بشكل شهري الدليل الدولي للمخاطر القطرية ICRG منذ عام 1980[1]الغرض منه قياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار ومدى قدرة القطر على الوفاء بالالتزاماته المالية وسدادها ويستند إلى أساس متوسط ثلاث سيناريوهات تغطي حالات الوضع المتدهور والوضع المعقول والوضع الأفضل ويدخل في المؤشر 140 دولة منها 18 دولة عربية ، يتكون المؤشر المركب من ثلاث مؤشرات فرعية تشتمل كل مجموعة على متغيرات فرعية تقيم مخاطر كل منها على أساس نقط للمخاطر تعكس الوزن النسبي للمتغير ثم المجموعة حيث تشير القيم المتدنية لنقط المخاطر إلى وجود مخاطر مرتفعة للغاية ويتم الحصول على المؤشر التجميعي للمخاطر بأخذ نصف مجموع نقط المخاطر بحيث تتراوح قيمة المؤشر

[1]مولاي لخضر عبد الرزاق و بونوة شعيب ، دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية دراسة حالة الجزائر ، مجلة الباحث عدد 7، 2009، ص 145

التجميعي بين 0للمخاطر المرتفعة للغاية و100للمخاطر المتدنية للغاية و الثلاث المؤشرات فرعية هي :

4.**مؤشر تقويم المخاطر السياسية (مؤشر الفساد)** ويشمل نسبة 50% من المؤشر المركب والحد الأقصى لمجموع النقاط هو 100نقطة يشتمل على مجموعة من المؤشرات تقيس في معناها الفساد في مناخ الاستثمار وهي كالتالي :[1]

-مؤشر درجة استقرار الحكومة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، مؤشر خريطة الاستثمار، مؤشر وجود نزاعات داخلية، مؤشر وجود نزاعات خارجية، مؤشر الفساد، مؤشر دور الجيش في السياسة، مؤشر دور الدين في السياسة ومؤشر سيادة القانون والنظام ومؤشر نوعية البيروقراطية ومؤشر مصداقية الممارسات الديمقراطية

5.**مؤشر تقويم المخاطر المالية:** ويشمل نسبة 25% من مؤشر المركب والحد الأقصى لنقاطه 50 نقطة ويضم مجموعة من المؤشرات منها مؤشر نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي وكذلك إلى إجمالي الصادرات للسلع والخدمات ودرجة استقرار سعر الصرف

-**مؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية: ويشكل نسبة 25%** من المؤشر المركب والحد الأقصى لنقاطه 50 نقطة ويشمل معدل دخل الفرد معدل النمو الاقتصادي الحقيقي معدل التضخم نسبة العجز أو الفائض في الميزانية الحكومية، وضع الميزان الحساب الجاري إلى الناتج المحلي .

[1] بن يخلف زهرة، مرجع سابق، ص132

المطلب الثالث: دور حوكمة مؤسسات المجتمع المدني في محاربة الفساد

يتعاظم دور المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال تحقيق الحوكمة المؤسسية، وتعزيز الشفافية والمساءلة والنزاهة داخل مؤسسات المجتمع المدني نفسها وعن طريق التصدي له في المجتمع، حيث يستطيع منظمات المجتمع المدني ان تساهم بشكل مباشر وفعال في تجسيد الحوكمة المؤسسية باعتباره يشمل جمعيات تتوزع على مختلف الميادين إذ بمكانه تأطير الفئات الشعبية المختلفة كما يمكنه أن يساهم في توجيه الرأي العام ويكون مراقبا لأداء وعمل الأجهزة الرسمية الذي يتطلب اعتماد مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلاتها .

حيث أن انتشار الفساد داخل مؤسسات المجتمع المدني يحد من شرعيتها ويضعف آليات الرقابة لذلك يجب على المجتمع المدني تنظيم عمله داخليا وفقا لمنهج قائم على الحوكمة من خلال الشفافية والمحاسبة والمساءلة عن طريق تدقيق في حسابات الميزانية لكافة الارادات والنفقات ورفع التقارير بشكل منتظم من أجل تعزيز شرعية مؤسسات المجتمع المدني ، وعدم السعي للمصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة فالممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني هي الاطار السليم لتحقيق الحوكمة [1]،و مراجعة المسائل الإدارية والمالية وتقييمها للبرامج والأنشطة و التقارير بصفة دورية ، فوجود بيئة سليمة وشفافة من شأنه تفعيل دورها المؤسسي للحد من الفساد كإجراء انتخابات ديمقراطية وتحديد قواعد السلوك داخل المؤسسات وتطوير الرقابة الداخلية في مؤسسات المجتمع المدني ، وتشكيل هيئة رقابية داخلية لمكافحة ومتابعة قضايا الفساد وتحقيق التنمية الشاملة .

لقد نصت معظم الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الفساد في أحكامها مواد خاصة بدور المجتمع المدني في مكافحة الفساد تعتبر مؤسسات المجتمع المدني العالمي، جهات دولية مهمتها مكافحة الفساد على نطاق عالمي وهي منظمة الأمم المتحدة، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة الشفافية العالمية.

[1]- محمود غالب سعيد على البكاري " الإصلاح الديمقراطي والبناء المؤسساتي للسلطة في المجتمعات العربية " مصر المكتب الجامعي الحديث 2014ص 284.

منظمة الأمم المتحدة: أصدرت الأمم المتحدة عدد من القرارات لمحاربة ومكافحة الفساد للقناعة التامة بخطورة الفساد وماله من مخاطر وتهديد على استقرار وامن المجتمعات وأصدرت أيضاً اتفاقية لمكافحة الفساد سنة 2004 وقد انضمت إليها كثير من دول العالم.

البنك الدولي: وضع البنك الدولي مجموعة من الخطوات والاستراتيجيات لغرض مساعدة الدول على مواجهة الفساد والحد من أثاره السلبية على عملية التنمية الاقتصادية.

صندوق النقد الدولي: لجأ صندوق النقد الدولي إلى الحد من الفساد بتعليق المساعدات المالية لأي دولة يكون فيها الفساد عائق في عملية التنمية الاقتصادية.

منظمة الشفافية العالمية: أنشأت هذه المنظمة سنة 1993 وهي منظمة غير حكومية تعمل بالشكل الأساسي على مكافحة الفساد والحد منه من خلال وضوح التشريعات وتبسيط الإجراءات واستقرارها وانسجامها مع بعضها في الموضوعية والمرونة والتطور وفقاً للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية

-آليات عمل منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد:[1]

قبل التعرض لآليات عمل منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، يجدر التذكير بعلاقة ذلك ب الحوكمة المؤسسية فإنها تحتل مكانة جوهرية ضمن الدور الذي يضطلع به المجتمع المدني فقد حدد دانيال كوفمان وآخرون الأبعاد المختلفة للحوكمة المؤسسية ، وفي تحديد عذه الأبعاد ركز هؤلاء الباحثين على عدة أدوار في نطاق تجسيد الحوكمة المؤسسية في صلتها بممارسات المجتمع المدني وذلك كالتالي:[2]

- **التعبير عن الرأي و المساءلة:** يقيس مدى قدرة مواطني الدولة على المشاركة في اختيار الحكومة، فضلا عن حرية التعبير وحرية التجمع وحرية الصحافة، أي تحقيق أهداف ترتبط ببعد

[1]-بوهن تالة فهيمة، فوغالي بسمة " دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد " مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية المجلد 08 العدد 02 السنة 2021 ص 338

[2] Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi,(2008) :"Governance Matters VII : Aggregate and Individual Governance Indicators 1996-2007", Policy Research Working Paper 4654, World
Bank, pp 7-8 .

قيمي وتعزيز البعد الإتيقي ethics، وهو ما تطرقت إليه بعض الدراسات في نطاق مدلولات الحوكمة codes of governance [1]. حيث يتطلع المجتمع المدني في المساهمة الفعالة في تنمية عن طريق تطوير آليات ضرورية وكفيلة لتعزيز قيم الشفافية والمساءلة في عملها من اجل خلق بيئة مؤسسية أكثر فعالية لمكافحة الفساد[2]. من جهة أخرى، فإن حوكمة منظمات المجتمع المدني .(civil society organisation (CSO) governance) تعبر عن أنماط جديدة من التنسيق ، مثل الشبكات والشراكاتnetworks and partnerships . تُستخدم وسائل إدارة منظمات المجتمع المدني هذه بشكل متزايد لتحل محل أشكال الحوكمة الأكثر مركزية وهرمية في المنظمات الاجتماعية غير الربحية والجمعيات التطوعية[3]. وهناك آليات وقائية وأخرى علاجية تقوم بها منظمات المجتمع المدني من أجل مكافحة الفساد، من الآليات الوقائية التوعية الاجتماعية من خلال اشعاع ثقافة تصدي للفساد وفضحه عبر وسائل الاعلام، وتفعيل دور الرقابة الشعبية، كذلك اعداد البحوث والدراسات من أجل إطفاء الشفافية وتوظيف هذه المعلومات في اعداد تقارير ودراسات حول الفساد وتنفيذ استطلاعات حول الواقع المعاش لمعرفة الأسباب لتقديم مقترحات وحلول، كذلك التنسيق ووضع تحالفات مع منظمات دولية عن طريق المؤتمرات واللقاءات التشاركية ناهيك عن الدعم المالي الدولي.أما الآليات العلاجية تتجلى في الرقابة والتقييم لكافة أعمال القطاع العام والخاص في الدولة ، واعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ البرامج وتقييم مستوى الأداء ، كذلك فضح جرائم الفساد والوصول إلى المعلومة وكشف المتورطين ، كما تعمل مؤسسات المجتمع المدني جاهدة في إيصال صوتها إلى الجهات المعنية وهذا في ايطار مكافحة الفساد والحد من انتشاره ومشاركة الحكومة في سن القوانين والتشريعات ، كما تلعب منظمات

[1] - Beck Jørgensen T et Sørensen D (2013) Codes of good governance : National or global values ? *Public Integrity*, 15 : 71-96 , in Gjalt de Graaf, Hanneke van Asperen 2012, L'art de la bonne gouvernance : quand les représentations du passé inspirent la pratique moderne, Revue Internationale des Sciences Administratives 2018/2 (Vol. 84), pages 419 à 435

[2] - Alaknanda Shringare, corruption : the need for civil society engagement. The Indian Journal of Political Science Vol. 74, No. 3 (July - September, 2013), pp. 463-468 .

3 - Steen-Johnson, K., Eynaud, P. and Wikström, F. (2011) 'On civil society governance: an emerging research field', Voluntas, 22(4): 555–65. p559

المجتمع المدني دورا أساسيا في الضغط والتأثير على أداء الحكومة و مساءلتها والمشاركة في القرارات المسؤولين [1].

خلاصة الفصل:

يعتبر الفساد من أهم التحديات التي تواجه مشروعات التنمية الشاملة، وتعيق تنفيذ استراتيجيات الدول والمؤسسات التي تتبعها، ويقف حجر عثرة أمام خطط التنمية التي تضعها الحكومات، ومن صوره غياب المسؤولية والبيروقراطية، والشفافية، وإهدار المال العام، وإقصاء الأكفاء، وتضارب المصالح والمحسوبية بما ينعكس سلبًا على أداء المؤسسات، ويعرقل خارطة التنمية، ونظرًا لخطورته يأتي دور الحوكمة المؤسسية لمحاربة تلك الظاهرة والقضاء على تلك الآفة التي تنخر في بنية الدولة ومؤسساتها، وتهدد مستقبلها، وتحفها بالمخاطر.

إذن مؤسسات المجتمع المدني لها مساهمة فعالة في تجسيد الحوكمة المؤسسية بالاعتماد على مبدأي الشفافية والمساءلة، لترسيخ مفهوم المشاركة، وتطبيق النظام الديمقراطي تعددي للرقي بمؤسساته لمكافحة الفساد وهذه كلها تعتبر مكونات أساسية للتنمية المستدامة للمجتمع، كما أن حيوية المجتمع المدني تكمن في قدرته على تأطير المواطنين للعمل الطوعي والمشاركة في التنمية الحقيقية، وفي الجانب الآخر فانتشار الفساد في مؤسسات المجتمع المدني يحد من شرعيتها ويضعف آليات الرقابة الخارجية لذلك يجب على المجتمع المدني تنظيم عمله داخليا وفقا لمنهج قائم على الحوكمة من خلال الشفافية والمساءلة ورفع التقارير بشكل منتظم ومراجعة المسائل الإدارية والمالية وتقييمها للبرامج والأنشطة والتقارير بصفة دورية وعدم السعي للمصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة فالممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني هي الإطار السليم لتحقيق الحوكمة، فوجود بيئة سليمة وشفافة من شأنه تفعيل دورها المؤسسي للحد من الفساد.

[1]– عبد الرحمان اللمتوني " الآليات القانونية والمؤسساتية لمكافحة الفساد والرقابة منه " الندوة العلمية حول الفساد الإداري أيام 06-05 سبتمبر 2011 ،ص 18

الفصل الثالث

واقع حوكمة المجتمع المدني (الشفافية والمساءلة) في الجزائر

لقد جسدت منظمات المجتمع المدني في الجزائر انعكاسا يمكن أن نستشف منه طبيعة النظام السياسي والاجتماعي القائم، فمنذ فترة ما قبل الاحتلال الفرنسي إلى حد الساعة اختلفت مراحل مسار تكوينها ونشاطها، ومدى مساهمتها الفعالة في التنمية، ومن أهم المؤسسات المكونة للمجتمع المدني هي الجمعيات والتنظيمات حيث تتنوع نشاطها من منظمات نسوية وأخرى حقوقية، ومنظمات طلابية ومنظمات شبانية وثقافية، نقابات عمالية، أحزاب والزوايا والطرق الصوفية، الرأي العام والاعلام، وأمام هذا التنوع أوجب المشرع الجزائري قانونا بشروط واضحة من أجل تنظيمها وتأطيرها، وذلك حرصا على تفعيل دورها التنموي والمشاركة الفعالة في مكافحة الفساد باعتماد الشفافية في اتخاذ القرار وتعزيز المساءلة و مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم وكذا اعداد برامج توعية وتحسيسية بمخاطر الفساد على الفرد و المجتمع .

من خلال هذا الفصل سنحاول تحديد مسار نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر، وأهم المؤسسات المكونة له، الإطار العام لحوكمة المجتمع المدني من اسهاماته وأهم العوائق التي تحد من نشاطه وتحديد متطلبات تفعيل أداء المجتمع المدني في الجزائر.

المبحث الأول: منظمات المجتمع المدني في الجزائر

نسعى من خلال هذه الجزئية إلى رصد واقع المجتمع المدني في الجزائر من خلال تعرج على أهم المحطات التاريخية التي عرفها منذ تكويناته التقليدية وصولا إلى الحراك الشعبي السلمي الحالي، ونبين كذلك أهم الأطر والقوانين التي تنظم المجتمع المدني

المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الجزائر

عرف المجتمع المدني بالجزائر عدة تطورات يمكن تقسيم هذه المحطات إلى مراحل أساسية بدايتا من التكوينات التقليدية ، ثم الضغوطات الاحتلال الفرنسي على نضال المجتمع المدني في الجزائر ، وبعد الاستقلال سيطرة ومنع الدولة الجزائرية أية تنظيمات خارج الحزب الواحد ، ثم يليها مرحلة الانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية التي ساهمت في حرية تنظيم المجتمع المدني الجزائري إلا أن الأوضاع الأمنية من العشرية السوداء التي مرت بها الدولة وإقرار حالة الطوارئ وتعليق عمل منظمات المجتمع المدني ، وصولا إلى المجتمع المدني في الأفية الثالثة .

1-المجتمع المدني تقليدي:

عرف المجتمع الجزائري العديد من التكوينات الاجتماعية التقليدية خصوصا ذات الطابع الديني كالمساجد والزوايا والاوقاف بالإضافة إلى المكتسبات الثقافية التي عرفت في المجتمعات الامازيغية وذلك قبل الفتحات الإسلامية مثل التويزة والتي كانت تمثل مؤسسات اجتماعية طوعية هدفها المساهمة في التنمية المحلية للعشائر أو القبائل.

ومنذ دخول الجزائر للإسلام تبنت مبادئ حقيقية للمجتمع المدني منها الحرية والعدالة والمساواة وتحمل المسؤولية وروح المبادرة والتكافل وهي أسمى قيم التي يقوم عليها المجتمع المدني ، ومن أهم الزوايا التي شهدتها الجزائر في القرن الخامس عشر الزاوية الثعالبية في العاصمة و الزاوية الملارية في قسنطينة والزاوية السنوسية في تلمسان [1]، وبدخول الدولة العثمانية للجزائر ، بعد استنجاد السلطان الجزائري بالعثمانيين عرف المجتمع المدني تنظيمات مدنية جديدة منها[2] "الأمانة

[1]-لطاد ليندة " المجتمع المدني : المفهوم والأبعاد " أعمال ملتقى وطني الثالث جامعة الجزائر مختبر البحوث والدراسات في العلاقات الدولية 2012ص 40

[2]- محفوظ بن صغير " دور منظمات المجتمع المدني في حماية وترقية حقوق الانسان " جامعة مسيلة ص 141

" وهي تنظيم مهني يمارس الرقابة الفعلية على المنتوجات الفلاحية وأسعارها ، وتنظيم آخر يعنى بتنظيم الأحياء المسماة " الحومة" لظمان حماية مصالحهم ، وتنظيمات ثقافية وخيرية مثل "سبل الخيرات " ورابطات الأولياء الصالحين " وغيرها .

2-المجتمع المدني خلال الاحتلال الفرنسي:

لقد سعى المحتل الفرنسي لطمس الهوية الوطنية من خلال عدة ممارسات والتضييق على المجتمع المدني التقليدي ، حيث عرف المجتمع المدني في الجزائر خضوعا كبيرا للمستعمر وتعسفا قانونيا يحرم الجزائريين من التمتع بالحريات الأساسية وبممارسة المواطنة[1] ، إلا أنه جوبهت بتأسيس عدة جمعيات و نوادي بشكل سري فكانت مرجعا لمقومات الشخصية الوطنية ،وتحت ضغط الأممي منحت السلطات الفرنسية ترخيصا بإصدار قانون 1901 الذي تم تأسيس عدة جمعيات منها الراشدية بالعاصمة وشباب الجزائر بتلمسان ونادي التقدم بعنابة حيث تنوعت نشاطها بين الديني والاجتماعي والسياسي وقد ساهمت هذه المؤسسات بشكل كبير في نشر الوعي الوطني لمحاربة المحتل، كما عرفت الفترة لاحقة بروز جمعيات لها وزن وحضور قوي على المستوى الوطني ذات انخراط واسع منها جمعية علماء المسلمين الجزائريين سنة 1931وكذلك الكشافة الجزائرية واتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين واتحاد الرياضة المسلم و نادي الإصلاح وجمعية الاحسان وتعليم القرآن وبروز أحزاب سياسية قوية مثل جبهة التحرير الوطني كحزب قومي التي كرست عملها للنضال السياسي من أجل التحرير[2].

على رغم ضعف الإمكانيات للمجتمع المدني في الفترة الاستعمارية إلا أن المؤرخين أشادوا بالدور الفعال لمؤسسات المجتمع المدني، حيث تحول نشاطها على حركات اجتماعية كرست جهودها من أجل النضال السياسي وأصبحت مصدر معتبر لمويل حركة التحرر الوطني من مناضلين سياسيين وعسكريين.

[1]- لطاد ليندة، واقع المجتمع المدني في الجزائر. دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة، أطروحة دكتوراه في علم اجتماع التنمية، جامعة بسكرة، 2014-2015. ص 96-97

[2]- لطاد ليندة ، المرجع السابق. ن.ص.

3- المجتمع المدني بعد الاستقلال:

انتهجت الحكومة الجزائرية النظام الاشتراكي غداة الاستقلال بتبني الأحادية الحزبية فكان صدور أول دستور سنة 1963 للجزائر المستقلة ، نص على ضمان تكوين الجمعيات إلا أن هذه القوانين كانت حبرا على ورق حيث أن السلطة السياسية لحزب جبهة التحرير الوطني كان يعرقل كافة أشكال التنظيم الشعبي خارج نطاق الدولة ، حيث أن السلطة السياسية تعتبر نفسها الممثل الوحيد والشرعي لمصالح المجتمع وإخضاع الحركات الجمعوية إلى الرقابة الشديدة تحت شعارات الوطنية والوحدة القومية ، حيث ظهر في هذا السياق الاتحاد العام للعمال الجزائريين ، والاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين ، والاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية[1] تعمل تحت توجيه الحزب من أجل تعزيز التحالف بين العمال والفلاحين والشباب لتعزيز النظام الاشتراكي[2].

خلال هذه الفترة لا يمكن الحديث على مؤسسات المجتمع المدني الجزائري لأن الدولة كانت ترفض وجود جمعيات مستقلة تتوسط بينها وبين المواطنين، ومن نتائج هذه الإجراءات التعسفية والاحتكارية توسيع الفجوة بين الدولة والمجتمع أحدث احتجاجات وفوضى وهشاشة في الحياة الجمعوية ، وما زادها حدتا الازمة الاقتصادية العالمية وانخفاض أسعار البترول سنة 1986 ، مما خلف جملة من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية أمام عجز الحكومة في تقديم الحلول مما زاد التوتر الاجتماعي حيث أن أحداث أكتوبر 1988 مثلت منعرجا حاسما في دخول الجزائر مرحلة التعددية الحزبية وذلك بصدور دستور 1989/02/29 وفتح المجال أمام انشاء الجمعيات والأحزاب السياسية وحرية التعبير .

4-المجتمع المدني الجزائري في مرحلة التعددية الحزبية:

لقد شكلت أحداث أكتوبر تحولا كبيرا في مسار المجتمع المدني حيث فسح الدستور الجديد 1989/02/23 الذي وضع قانون سليم للعمل الجمعوي والحرية في تكوين الجمعيات بل وأصبح مفهوم المجتمع المدني على مستوى الخطابات الفكرية و السياسية و وسائل الاعلام ، كما أصدر قانون الجمعيات سنة 1990 والذي يحدد ويبين كيفية انشاء وتسيير الجمعيات بالجزائر ،

[1]- ساسي سقاش "الجمعيات البيئية في الجزائر ودورها في حماية البيئة " رسالة ماجستير جامعة منتوري قسنطينة 200 ص 41
[2]- لطاد ليندة، المرجع السابق. ن.ص.

عرفت هذه الفترة تزايد بشكل كبير في تكوين منظمات المجتمع المدني حيث أشارت بعض الإحصاءات إلى وجود ما يقارب خمسة وعشرون ألف منظمة أو جمعية غير حكومية وهي عبارة عن تنظيمات محلية صغيرة الحجم ، إلا أن أحداث العشرية السوداء أدت إلى تلاشي دورها المنشود فكانت الحاجة الملحة في انشاء مجتمع مدني قوي يدعم الدولة في معالجة الازمة الأمنية[1].

فكان لزاما على الدولة سن إصلاحات كبيرة حول الحياة الجمعوية ، من خلال تعديل دستور 1996 والذي جاء بالمواد التالية :[2]

-المادة 33: حق الدفاع الفردي أو عن طريق جمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون

-المادة 41: حريات التعبير وانشاء الجمعيات والاجتماع مضمون للمواطن

-المادة 43: حق انشاء الجمعيات مضمون ، تشجيع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية ، يحدد قانون شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات .

حيث اعتبر هذا التعديل الدستوري انفتاح على المجتمع المدني والحركات الجمعوية التي تجسد مظاهر الديمقراطية

أما أواخر التسعينيات من القرن الماضي شهد المجتمع المدني الجزائري حركية جمعوية وتطورا ملحوظا نتيجة الاستقرار الأمني إذ بلغ عددها45000 جمعية وطنية محلية سنة 1998 ليصل إلى 56500 جمعية سنة 2000، أما سنة 2011 وصل حوالي 78323 جمعية، منها 77361 محلية و962 جمعية وطنية بحسب إحصائيات وزارة الداخلية الجزائرية.[3]

5-المجتمع المدني الجزائري في الألفية الثالثة :

نتيجة التغيرات التي عرفها العديد من دول العربية ما يسمى بالربيع العربي من الاحتجاجات المستمرة وفشل العمل المؤسسي في احتواءها نتيجة تراجع الثقة في الحكومات ، سارعت الحكومة الجزائرية في تعديل مجموعة من القوانين كقانون الأحزاب وقانون الجمعيات من أجل امتصاص

[1]- ينظر: لطاد ليندة، المرجع السابق، ص 110

[2] دستور1996 ص 10-11

[3]- فريد لخنش ، جمال الدين عاشوري " مؤسسات المجتمع المدني وسبل خلق التنمية المستدامة في الجزائر " جامعة الجلفة ص 249

الضغط الشعبي ، وقد صدر في هذا السياق القانون رقم 06/12 المؤرخ في 2012/01/12 ، تضمن تعديل القانون العضوي للانتخابات ونظام المحاصصة بالنسبة لتمثيل المرأة في المجالس المنتخبة وقانون العضوية للأحزاب ،حيث تجاوز تعداد الجمعيات 120 ألف جمعية سنة 2013، ولاكن ما حصل سنة 2019 من الحراك الشعبي السلمي وتفاقم أزمة المشروعية نظرا لسحب الثقة والمصداقية من النظام السياسي كان دليلا قاطعا على هشاشة منظمات المجتمع المدني في الجزائر بل والعشرات من هذه المنظمات كانت موالية للسلطة حيث رفضها الشعب الجزائري لزيف تمثيلها الشعبي وأن هذه التعديلات في الدساتير لم ترصد الواقع المعاش [1].

المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر

بنى المؤسساتية للمجتمع المدني ليس هناك اتفاق حولها في الجزائر لما امتازت به من الخصوصية، حيث تجلت في تنظيمات حزبية ونقابية مناهضة في فترة الاحتلال الفرنسي ، وفي ظل سيادة الدولة المستقلة غيب نشاطها ، و بمجرد اعتماد التعددية الحزبية ظهرت ملامح الأولى في تكوين المجتمع المدني ولاكن سرعان ما تلاشى دورها في متاهات الاختلاف الأيديولوجي والعشرية السوداء، لتستعيد نشاطها مع التعديلات الدستورية سنة 2012 ، نحاول رصد أهم مؤسسات المكونة للمجتمع المدني في الجزائر كما يلي:

1-الجمعيات والتنظيمات:

تشكل الجمعيات والتنظيمات بمختلف اتجاهاتها وتنوع نشاطها لبنة المجتمع المدني في الجزائر وتتراوح نسبة فاعليتها، وجزء منها يعمل ظرفيا في المناسبات لا تشكل جمعات ضاغطة على أداء الحكومي، وآخر إذا كان تنظيما وطنيا فهو يمس النشاط السياسي محاولا التأثير في صناعة القرار عموما يمكن ابراز أهم أنماط الجمعيات والمنظمات الأهلية في الجزائر فيما يلي:

1.1. المنظمات النسائية: تعتبر أولى التنظيمات النسائية جمعية نهضة المرأة المسلمة " و"جمعية النساء المسلمات الجزائريات " سنة 1947حيث شاركن في مقاومة الاحتلال، أما في

[1]-لقمان مغراوي " دور فواعل المجتمع المدني في الجزائر : دراسة تحليلية لتدعيات الحراك الشعبي في الجزائر على آداء وفعالية المجتمع المدني 1989-2020 مجلة مدارات سياسية المجلد05 العدد01 2021 ص162

الفترة الأحادية لم تبرز أية حركة مؤثرة في الساحة السياسية، مع بداية التعددية في الجزائر كانت لهذه المنظمات طابع حضري تتمركز في المدن الكبرى (الجزائر ، وهران ، عنابة)[1].

2.1.منظمة حقوق الانسان:

صادقت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الانسان، حيث تحظى هذه المنظمات باهتمام فئات نخبوية من محاميين وأطباء وجامعيين، تمارس هذه المنظمات دورا هاما في مجال حقوق الانسان في الجزائر، بحيث تقوم بمراقبة مدى التزام سلطات الدولة باحترام وتطبيق حريات الأساسية المتعارف عليها دوليا والتصدي لانتهاكات كما تقوم هذه المنظمة بتوثيق هذه الانتهاكات من خلال الوسائل المتاحة. إن منظمات المجتمع المدني في حقيقتها ومهما اختلفت تخصصاتها ومجالاتها، تعمل بأي شكل كان على رعاية حقوق الانسان من خلال العديد من الجمعيات التي تنشط في الميدان الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان والراصد الجزائر واللجنة الاستشارية الوطنية لحماية حقوق الانسان في الجزائر وشبكة معلومات حقوق الانسان في الجزائر[2] . وهذه المنظمات تقدم خدمات اجتماعية في مجال حقوق الانسان تهدف عموما إلى ما يلي:

*وضع وتخطيط وتنفيذ الأليات الاجتماعية والخدمات والموارد والبرامج الضرورية للمراقبة والتعاطي مع وضعية حقوق الانسان في الجزائر.

*المتابعة والتحسيس والتوجيه والتوعية بكل ما يتعلق بعملها من خلال العمل الاجتماعي.

*استعداد منظمات المجتمع المدني للدفاع عن حقوق الفردية والمجتمعية والتكفل بها وهذا لا يعني تدخل في نطاق عمل الدولة بل معارضتها بشكل بناء. ولعل أبرز القضايا التي اهتمت بها منظمات حقوق الانسان في الجزائر قانون الأسرة، انتهاك الحريات العامة، أوضاع السجناء، قضية المفقودين، الغاء حكم الإعدام، رفع قانون الطوارئ وغيرها من القضايا الهامة. [3]

[1]- لطاد ليندة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، مرجع سابق، ص 120

[2]محفوظ بن صغير مرجع سابق ص 153

- [3] محمد بوضياف " الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر " دار المجد للنشر والتوزيع ، سطيف 2010 ص82

3.1.المنظمات الطلابية :

يعود ظهور هذه التنظيمات إلى سنة 1919 من خلال" جمعية الطلاب الجزائريين لشمال افريقيا " وذلك من اجل التعبئة السياسية للثورة ، كما وتأسس الاتحاد العام للطلبة المسلمين الجزائريين سنة 1955، وأمام استكمال الحزب الواحد لشؤون الدولة فإن معالم هذه التنظيمات الطلابية بقية باهتة وغير مفعلة، ومع التعددية أصبح المحيط الجامعي يعج بالمنظمات الطلابية ومن أهمها الاتحاد العام الطلابي الحر ، الاتحاد الوطني للطلبة الجزائريين ، الرابطة الوطنية للطلبة الجزائريين وغيرها ، ورغم تطور تعداد هذه المنظمات إلا أن اهتمام هذه الشريحة المثقفة ينحصر داخل الجامعة و يبتعد عن قضايا الوطن والأمة .

4.1.منظمات الأسرة الثورية :

تأسست المنظمة الوطنية للمجاهدين سنة 1963بهدف حماية حقوق الأسرة الثورية ،والحفاظ على مبادئ الفاتح نوفمبر ، كذلك الدفاع على الرموز التاريخية ، وفي فترة لاحقة تأسست المنظمة الوطنية لأبناء الشهداء سنة 1989 من أجل تعزيز مكانة أبناء الشهداء ودعم موقعهم السياسي، فالساحة السياسية حاليا تشتمل على عدة منظمات منها التنسيقية الوطنية لأبناء الشهداء ، اتحاد أبناء الشهداء ، اتحاد أبناء المجاهدين وهم من الجمعيات الفاعلة على الساحة السياسية ويشغلون مراكز قيادية كما يتواجدون في مختلف المجالس الشعبية الوطنية وأعضاء في مجلس الامة[1].

4.1.منظمات أرباب العمل:

النقابات العمالية تأسست سنة 2000 وهي منظمة أرباب العمال في "منتدى رؤساء المؤسسات " من قطاع عام وقطاع خاص من أجل اشراكهم في رسم السياسات العامة الاقتصادية منها والسياسية وذلك لما تتطلبه الخوصصة والتحول لاقتصاد السوق وتشجيع القطاع الخاص حيث استطاعت هذه التنظيمات الجديدة حجز مكانا في جلسات التفاوض والمشاورات مع الحكومة.

[1]- محمد بوضياف مرجع سابق ص 84

5.1. جمعيات محلية:

يطغى على هذه الجمعيات المحلية الطابع الخدمي الاجتماعي وتنتشر في المدن والقرى، تسهم في تقديم الدعم المادي وكذلك التعليم والتكوين والإرشاد خاصة الطبقة الفقيرة او المهمشة أو ذوي الاحتياجات الخاصة أما نشاطها فهو مرتبط بمحدودية امكانياتها[1].

6.1.ومنظمات الشبابية وثقافية:

هي منظمات تهتم بالفئة الشبابية كالاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية وغيرها وهذه التنظيمات تشكل فضاءات لتنمية القدرات وتأصيل المواطنة أما المنظمات الثقافية فهي تعنى بالجانب الثقافي كالجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية وجمعية الحركة العربية الجزائرية.

2-النقابات العمالية:

تعتبر النقابات العمالية من أقوى مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر، حيث تمثل الحركة النقابية النواة المركزية للمجتمع المدني، فهي أولوية سياسية والعمل النقابي في الجزائر يمتد من 1923حيث أنظم العديد من العمال الجزائريين إلى "الكونفدرالية العامة للعمل " وفي الأربعينيات تأسست نقابة التجار المسلمين الجزائريين، ليتأسس حزب الاتحاد العام للعمال الجزائريين سنة 1956.[2]

سيطر الاتحاد العام للعمال الجزائريين على الحياة النقابية وعلى رغم التعددية لا يزال هذا التنظيم يعتبر أقوى تنظيم نقابي في الجزائر باعتبارها شريك الوحيد المفاوض مع الحكومة يصون حقوق العمال اقتصاديا واجتماعيا، وحاليا تم بروز بعض النقابات في ميادين أخرى مختلفة كنقابة التربية والتعليم العالي، والنقابة المستقلة للوظيف العمومي.

[1]- عبد الناصر جابي " الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع " مركز البحوث الاقتصادية من أجل التنمية جامعة الجزائر ص08

[2]- لطاد ليندة، مرجع سابق، ص: 122-123

3-الأحزاب:

شهدة الحقبة الاستعمارية تشكيل عدة أحزاب سياسية ، من بين هذه الأحزاب حزب هو "كتلة المحافظين" سنة 1900 من طرف جماعة مثقفين و رجال الدين ، طالب هذا الحزب بالمساواة في التمثيل النيابي بين الجزائر والمعمر ، ومعارضة التجنيد وإلغاء قانون الأهالي وحرية التعليم باللغة العربية [1]، وهي نفس مطالب "حركة الشباب الجزائر " كما تأسس حزب " لجنة المغاربة " سنة 1930 وهو عبارة عن تكتل يضم كبار التجار طالبو بإقامة حكومة وطنية حرة وتحرير الدستور بما يتفق مع عاداتهم وتقاليدهم [2] ، و حزب "جماعة النخبة " ، و الحزب الليبرالي ، حزب "نجم شمال افريقيا " 1927ورفع شعار" الحقوق تأخذ و لا تعطى "، من أهم مطالبهم الديمقراطية وانشاء مجالس بلدية منتخبة و إعطاء أولوية للبرلمان ،وعلى الاختلاف الأيديولوجي لهذه التيارات إلا أنها سعت لتحقيق الاستقلال والسيادة الوطنية وانصهرت في حزب موحد والمتمثل في جبهة التحرير الوطني، وستمرت زعامة هذا الحزب في الفترة الأوحادية من 1962-1989 بانتكاسة واضحة للمجتمع المدني. بعد تجربة التعددية نشطت الأحزاب ضمن منظمات المجتمع المدني في الجزائر وهي ذات توجهات المختلفة الدينية، والاصلاحية، الثقافية، الحقوقية.

ومع اشتعال فتيل الأزمة التي أدخلت الجزائر في العشرية السوداء فرضت الدولة تطبيق قانون الطوارئ وصادرت حرية التعبير والمبادرة، ويمكن تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر إلى أحزاب إسلامية (حركة المجتمع الإسلامي، حزب النهضة) أحزاب وطنية (جبهة التحرير الوطني) أحزاب علمانية (حزب العمال، حزب الدمقراطي الاجتماعي).[3]

[1]- ناجي عبد النور " النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية " مدرية النشر لجامعة قالمة الجزائر 2006ص 65
[2]- أبو القاسم سعد الله " الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930" دار الغرب الإسلامي بيروت ص291
[3]-نور الدين حاروش "الأحزاب السياسية " دار الامة الجزائر 2009 ص 135

4- الزوايا والطرق الصوفية:

هي عبارة عن مؤسسات مدنية توحد أعضاءها عقيدة دينية وفكرية قوية ومن أهم الطرق الصوفية المنتشرة في الجزائر (الطريقة القادرية، السنوسية، الدرقاوية، العلوية، التيجانية، المرابطية، الشاذلية وغيرها)[1].

اما الزوايا فهي محل للعبادات ومنتدى للثقافة ومأوى للسلم وتسير الزاويات برعاية شيخ الزاوية، وتنتشر حاليا في الجزائر ما يقارب خمسة آلاف زاوية لها علاقة وطيدة بالسلطة من حيث دعمها السياسي.

5-الرأي العام والاعلام:

خضعت التجربة الإعلامية الجزائرية بمراحل ومحطات مختلفة، فبعد صدور قانون الاعلام 1990 الذي أعطى مساحة أكبر للإعلام، رجع وضيقت هذه المساحة أثناء فرض حالة الطوارئ سنة 1992 حيث تأثر الرأي العام والاعلام بإلغاء مساره وتقييد حريته ، في سنة 1998 تأسست النقابة الوطنية للصحفيين[2] ، حيث أجمع الملاحظون انه لأول مرة في تاريخ الصحافة الجزائرية تتأسس نقابة صحفية ديموقراطية من القاعدة دون تدل الأطراف الأخرى وتحصلت على اعتمادها في مارس 1999 حيث صادقت النقابة الوطنية للصحافيين على ميثاق أخلاقيات المهنة .[3]

[1]-لطاد ليندة، المرجع السابق، ص 129

[2]- عبط اللطيف باري مرجع سابق ص 114

[3]- جميلة بن زيدون " جذور الحرمة النقابية في الجزائر من اتحاد الصحافيين إلى النقابة الوطنية للصحافيين " المجلة الجزائرية للاتصال العدد 24، 2015 ص 143

المطلب الثالث: التنظيم القانوني لمنظمات المجتمع المدني في الجزائر

أوجب المشرع الجزائري التنظيم القانوني لمنظمات المجتمع المدني من خلال شروط واضحة في إجراءات التأسيس وهي كالتالي:

1-شروط وإجراءات تأسيس الجمعيات:

عرف المشرع الجزائري الجمعيات في المادة 02من قانون رقم 12/06 المتضمن قانون الجمعيات[1] ما يلي: " تعتبر الجمعيات في مفهوم هذا القانون تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة. ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا، لغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، ولا سيما في مجال المهني و، والاجتماعي والعلمي والديني، والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي، وحقوق الانسان"

-.شروط تأسيس الجمعيات:

تطرق المشرع الجزائري في قانون الجمعيات إلى أن الأفراد الراغبين في تأسيس جمعية أو الانضمام إليها إلى جملة من الشروط، أولا شروط المتعلقة بالأعضاء (شروط المرتبطة بالوضع القانوني للأعضاء، الشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين) وثانيا شروط متعلقة بالقانون الأساسي للجمعيات[2].

أ -شروط المتعلقة بالأعضاء

- ✓ الشروط المرتبطة بالوضع القانوني: أوجب المشرع القانوني الشروط في الأعضاء وهي:
  - بلوغ سن 19 فما فوق
  - الجنسية الجزائرية
  - التمتع بالحقوق المدنية والسياسية

[1]- قانون رقم 12- 06 مؤرخ في 12 يناير سنة 2012. ينظر الجريدة الرسمية، التاسعة والأربعون – العدد 02 بتاريخ 15 يناير 2012م.
[2]- ناصر بوطيب ، قوي بوحنية " الحق في تأسيس الجمعيات في النظام القانوني الجزائري " مجلة القانون والعلوم السياسية العدد 01 2016 ص120-126

- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة تتنافى مع مجال نشاط الجمعية

✓ الشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين: قسم قانون 12/06الجمعيات إلى فئات ، وحدد لكل فئة عددا معينا من الأعضاء المؤسسين ، فهناك الجمعيات البلدية ، والجمعيات الولاية المنبثقة عن بلديتين ، والجمعيات ما بين الولايات ، والجمعيات الوطنية ، واشترط لكل صنف عددا معين من الأعضاء المؤسسين "حسبما قضت به المادة 06/03 يكون عدد الأعضاء المؤسسين كتالي :

- عشر أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية.
- خمسة عشر عضو بالنسبة للجمعيات الولائية، منبثقين من بلديتين على الأقل.
- واحد وعشرون عضو بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات، منبثقين عن ثلاث ولايات على الأقل.
- خمسة وعشرون عضوا بالنسبة للجمعيات الوطنية منبثقة من انثني عشر ولاية على الأقل.

- **شروط متعلقة بالقانون الأساسي للجمعيات:**

وفقا للمادة 27 من قانون الجمعيات 06/12 أوجب توفر كل الشروط صحة العقد في القانون الأساسي للجمعية خصوصا فيما يتعلق بما يلي:

- هدف الجمعية وتسميتها ومقرها
- نمط التنظيم ومجال الاختصاص الإقليمي
- حقوق وواجبات الأعضاء
- طريقة انتخاب وتجديد الهيئات التنفيذية ونمط سيرها
- قواعد النصاب والأغلبية المطلوبة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة والهيئات التنفيذية.
- قواعد وإجراءات أيلولة الأملاك في حال حل الجمعية
- جرد أملاك الجمعية من قبل محضر قضائي في حالة نزاع قضائي.
-

- **.إجراءات التأسيس:**

وهي تشمل انعقاد الجمعية العامة التأسيسية والتصريح بالتأسيس، وهناك إجراءات قانونية يجب اتباعها وذلك من خلال اعداد قانون أساسي ويجب المصادقة عليه من قبل الجمعية العامة التأسيسية ثم التصريح بالتأسيس وايداعه لدى السلطات المختصة، حيث نصت المادة 07 من قانون 12/06 المتعلق بالجمعيات، أنه يخضع تأسيس الجمعية إلى تصريح تأسيس وإلى تسليم وصل تسجيل بالتأسيس للسلطات وهي المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية والولاية بالنسبة للجمعيات الولائيةالوزارة المكلفة بالداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية أو ما بين الولايات.

2.1. شروط وإجراءات تأسيس الأحزاب:

وفقا لقانون 04/12[1] اعتمد المشرع على نظام الاعتماد في تأسيس الأحزاب السياسية بمرحلتين هما مرحلة التصريح بالتأسيس، مرحلة الاعتماد حيث تضمنت مجموعة من الشروط وهي:

- شروط الدستورية لإعداد ملف التصريح بالتأسيس.
- شروط قانونية المتعلقة بالتكوين البشري للأحزاب
- شروط إيداع ملف التصريح

1.2.شروط الدستورية لإعداد ملف التصريح بالتأسيس:

-الالتزام بمبادئ العامة للدولة والمجتمع المدني.

-الالتزام بعدم تأسيس حزب على أساس ديني، لغوي أو عرقي، أو جهوي.

3.1. شروط وإجراءات تأسيس النقابات :

من بين شروط لتأسيس منظمات نقابية شرع القانون الجزائري شرطين الأول شكلي والثاني موضوعي كما يلي:

[1]- قانون عضوي رقم 12- 04 مؤرخ في 12يناير سنة 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية . ينظر الجريدة الرسمية-

.–الشروط الشكلية: التصريح بالتأسيس وأول اجراء حيث يقوم بداعه إلى الولاية التي يوجد بها مقر المنظمة النقابية، ذات الطابع البلدي أو المشترك بين البلديات أو الولاية أما فيما يخص النقابات الوطنية فإن تصريح يودع لدى الوزير المكلف بالعمل، وممارسة الحق النقابي عند استلام مؤسسيها وصل التسجيل من خلال السلطات العمومية المعينة خلال 30 يوم بالإضافة إلى استفاءه شرط الاشهار بالجريدة.

–.الشروط الموضوعية: من الشروط الخاصة بالمضمون التي يقرها المشرع الجزائري بالنسبة لتأسيس النقابات العمالية نجد الصفة المهنية للمنظمة النقابية ومحتوى القانون الأساسي وكذلك هدف التنظيم ومجال اختصاصه الإقليمي. زيادة على ذلك، تحديد فئات الأشخاص والمهن وقطاعات النشاط المذكور في المهنة. وتحديد حقوق الأعضاء وواجباتهم وشروط الانخراط وتجديدها وكذلك عضويتها وغيرها من الشروط.

المبحث الثاني: الإطار العام لحوكمة المجتمع المدني (الشفافية والمساءلة) في الجزائري

حتى نستطيع تفعيل مبادئ الحوكمة المؤسسية عل مستوى مؤسسات المجتمع المدني للوصول إلى التنمية الشاملة ،فلابد من تشجيعها على التدريب المستمر بكافة مستوياتها والتشجيع على تبادل الخبرات والنماذج الناجحة فيها بينها ،حيث أكدت السلطة الجزائرية على مبدأ حوكمة المجتمع المدني واشراكه في التصدي للفساد في تشريعاتها و أصدرت القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فبراير 2006 المتعلق بمكافحة الفساد والتي نص على تدابير وإجراءات الوقائية والعقابية، باعتبار منظمات المجتمع المدني شريك فعال ومساند لدور الحكومة، حيث يكتسب شرعيته من المشاركة الجماهيرية للدفاع عن المصلحة العامة والرقابة عليها من خلال المساهمة في التسيير الشأن العمومي ومكافحة الفساد.

المطلب الأول: واقع البنية المؤسسية للحوكمة (الشفافية والمساءلة) للمجتمع المدني

أرسى المشرع الجزائري عدة قوانين لتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني في مجال الحوكمة المؤسسية، حيث أعطى اهتماما كبير من خلال قانون الولاية 07/12 وقانون البلدية 10/11التي نصوص قانونية تحمل مؤشرات الحوكمة ومن أهمها الشفافية والمساءلة والمشاركة نحاول رصدها فيما يلي: [1]

1-مؤشر الشفافية والمساءلة والمشاركة في ظل قانون الولاية 07/12:

احتل مبدأ الشفافية والمساءلة مكانة هامة في قانون الولاية فالمادة 26 منه ، فرضت أن تكون الجلسات المجلس الشعبي الولائي علانية من خلال مناقشات مفتوحة أمام المواطنين ومنظمات المجتمع المدني بدون استثناء مما يفتح المجال للمساءلة والرقابة ، وهذا الاجراء يعد تجسيدا لمبدأ الشفافية ، أيضا المادة 36 نصت على إمكانية اللجان المجلس الشعبي الولائي من دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة بحكم مؤهلاته أو خبرته ، وكذلك المادة 131 نصت على إمكانية الدولة اللجوء إلى التوظيف خبراء ومختصين عن طريق التعاقد ، وهذه التشاركية تعد من مؤشرات الحوكمة للمجتمع المدني .

[1]- دعلوس رابح ، لدغش سليمة ، دعلوس الأخضر " آليات المجتمع المدني في تعزيز الحوكمة المحلية في الجزائر " مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، العدد الأول المجلد السادس ، 2021 ص 05

2-مؤشر الشفافية والمساءلة في ظل قانون البلدية 10/11:

قانون البلدية 10/11 خصص الباب الثالث تحت عنوان مشاركة المواطن في تسيير شؤون البلدية، حيث أدرج مجموعة من مبادئ الحوكمة المحلية في إطار النهوض بالجماعات الإقليمية من خلال مجموعة من النصوص القانونية بفتح المشاركة المجتمع المدني المحلي في تسيير شؤونهم، حيث تحتل الشفافية مكانة هامة في قانون البلدية من خلال المادة 22 بفرضها إلصاق جميع جداول الأعمال الاجتماعات لإعلان الجمهور حولها.

مشاركة المجتمع المدني في تسيير الشأن العام المحلي ما يعاب عليه أنه مجرد نصوص لم يحل تطبيق هذه المقاربة كما حصر مشاركة المجتمع المدني المحلي من خلال لجان البلدية ولم يوضع آليات تسمح بالمشاركة بصفة صريحة في إدارة التنمية المحلية، وهذا الحضور يعتبر شكلي فقط.[1]

3-الشفافية والمساءلة لدى الأحزاب:

استطاعت الأحزاب بفضل تمثيلها في البرلمان أن تمارس كل أشكال المساءلة والرقابة من خلال السؤال البرلماني أسئلة الشفوية أو الكتابية والاستجواب وتشكيل لجان التحقيق، مراقبة الحكومية وبيان السياسة العامة، والمشاركة السياسية عن طريق التعددية الحزبية وتنوع الكفاءات واطفاء الشرعية على النظام السياسي والمشاركة في صنع السياسات العامة من خلال مساهمة في العمل التشريعي وتقديم اقتراحات وتعديلات والمساهمة في اعداد منظومة تشريعية لمكافحة الفساد[2].

[1]- جديد توزي، ليلى مدان " واقع اشراك المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة المحلية في الجزائر "مخبر الدراسات السياسية والدولية، جامعة بومرداس 2021ص 100

[2]- ناجي عبد النور " دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر " مجلة المفكر العدد الثالث جامعة محمد خضير بسكرة، ص 115.

المطلب الثاني: أساليب منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد

إن مشاركة المجتمع المدني في الوقاية ومكافحة الفساد له أساس قانوني في نص المادة 15 من قانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والتي نص فيها على تشجيع مشاركة المجتمع المدني بالوقاية من الفساد ومكافحته باعتماد الشفافية في اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم وكذا اعداد برامج توعية وتحسيسية بمخاطر الفساد على المجتمع وتمكين المجتمع المدني من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد ومن بين أساليب مشاركة المجتمع المدني في التصدي للفساد نذكر ما يلي:

1-اشراك منظمات المجتمع المدني في تسيير الشأن العام والمساهمة في اتخاذ القرار:

ان مفهوم المشاركة في تسيير الشأن العام يجسد مبدأ الديمقراطية ولأهمية هذا المبدأ اوجدت الحكومة الجزائرية قواعد وآليات ممارسته في اطار قانون البلدية 10/11 وذلك في المواد 14/11منه حيث يمارس المجتمع المدني أسلوب المشاركة في تسيير الشأن العام بوسائل عدة أبرزها " الاستشارة " [1] التي تعد آلية لمشاركة المواطنين في تسيير الشؤن المحلية وأداة لتحقيق الشفافية ومنع الفساد في آن واحد، فهي تعتبر قناة اتصال مباشرة بين المسؤولين والمواطنين عنذ اتخاذ القرار ، تسمح باطلاع المواطنين والمجتمع المحلي عن إجراءات التحضرية لاتخاذ القرارات ومعرفتهم بمشاريع الإدارة ومن بين هذه القضايا التي يستشار ها المجتمع المدني البيئة والتهيئة العمرانية والتنمية المحلية وهو ما يسهم في إضفاء المجتمع المدني المزيد من الشفافية بحيث يمكنهم من الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالمزانية وكيفية صرف الأموال العامة .[2]

- **ممارسة أساليب التوعية والتحسيس:** يتوجب على المجتمع المدني القيام بحملات التحسيس لشرح مخاطر الفساد وآثاره المدمرة على التنمية والقيام بالأنشطة إعلامية من خلال وسائل الاعلام

[1] أوكيل محمد أمين " مشاركة المجتمع المدني في التصدجي لظاهرة الفساد في الجزائر – الأسس الأليات والتحديات " مؤتمر دولي لكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بجاية ص 921

[2] - رضا هميسي " دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها " دفاتر السياسة والقانون العدد الأول جانفي 2009 ص295

والاتصال، وهو ما نص عليه القانون 10/06 من المادة 15 المتعلق، فان المجتمع المدني مدعو لإعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد وذلك باتخاذ أساليب التالية [1]:

-التوعية الدقيقة لفئات المجتمع وفق دراسات وخطط معدة خصيصا يتم فيها استعراض مظاهر الفساد والمناطق التي تنتشر فيها الجرائم المتصلة به.

-خلق ثقافة مناهضة للفساد ومعززة لقيم النزاهة والشفافية في جميع أوساط المجتمع، لاسيما عند الطبقة غير المثقفة التي تحتاج لرفع مستويات الوعي وتوسيع مجالات التحسيس، لتسهيل الانخراطات في سياسات الوقاية من الفساد ومكافحة السلوك المؤدية له.

-تقديم التأهيل العلمي والثقافي والاجتماعي لفئات المجتمع التي يكثر فيها المنحرفون

-توعية الجمهور بالقوانين العقابية ذات الصلة بجرائم الفساد

-المساهمة في اعداد الدراسات وبرامج البحوث العلمية والعملية عن أسباب ودوافع الفساد وتعميمها لدى السلطات المختصة و-دورها الفعال في فضح الممارسات الفاسدة، وتعبئة الرأي العام من خلال مراقبة الصفقات ومصادر تمويل الحملات الانتخابية وكذا -تعزيز المشاركة السياسية.

المطلب الثالث: واقع الحوكمة المؤسسية للمجتمع المدني في الجزائر

ضمن سياق توجه للمجتمع المدني حليف حقيقي لاستقامة الدولة ومحاربة الفساد ضمن المراجعة الدستورية الأخيرة لسنة 2020 إرادة الحقيقية لترجمة طموحات الشعب بإحداث تحولات اجتماعية وسياسية عميقة من أجل بناء جزائر جديدة من خلال الحراك الشعبي ونعكس عن ذلك جملة إصلاحات الدستورية شكل فيها تنظيم موضوع المجتمع المدني، امتد إلى احداث مؤسسة "**المرصد الوطني للمجتمع المدني** " [2] فتكرس هيئة خاصة كمؤسسة دستورية استشارية تتولى احتواء ومرافقة المجتمع المدني وتعكس انشغالاته واهتماماته والارتقاء به من خلال تقييم أدائه وتطويره على ضوء

[1]- أوكيل محمد أمين مرجع سابق ص 922

[2]-قزلان سليمة "التكريس الدستوري للمرصد الوطني للمجتمع المدني على ضوء تعديل 2020 كآلية للارتقاء بدور ومكانة المجتمع المدني " مجلة السياسة العالمية المجلد 05 العدد 02 السنة 2021 ص 496.

احتياجات المجتمع وإمكانياته المتاحة ، واقتراح تصور عام لدوره في التنمية الوطنية المستدامة ورصد الاختلالات التي تحول دون مشاركته الفعالة في الحياة العامة ، وإخطار الجهات المختصة بذلك لضمان تكريس الشفافية والمشاركة الواسعة في صنع القرار وتسيير الشؤون العمومية والمساهمة في مكافحة الفساد .

1- **مكونات المجتمع المدني في الجزائر:** تعتبر الجمعيات أحد أهم وأبرز المكونات الفاعلة في المجتمع المدني لأنها تشكل تأطير قانوني للمواطنين تجمعهم قضية واحدة مما يؤدي الى مشاركة فعالة للمجتمع المدني ككل ومن خلال جدول التالي نحصي مختلف الجمعيات الوطنية حسب مختلف نشاطاتها في الجزائر .

من خلال الجدول 07 نلاحظ أن عدد الجمعيات التي تشكل المنظمات المجتمع المدني وصل 108940 منظمة لسنة 2021تشمل مختلف التخصصات و الملاحظ أن هذا التنوع في المجالات وأن أكبر نسبة شملت جمعيات الأحياء وجمعية أولياء التلاميذ والجمعيات الرياضة وفنون والثقافة والجمعيات الدينية أما باقي الجمعيات فهي موزعة عبر عدت مجالات ، يتبين من الجدول أن بهناك تباين في نوع الجمعيات ، المجموعة الأكبر هي عبارة عن جمعيات الاجتماعية والثقافية والرياضية والتي تمثل أكثر من 80% من مجمل الجمعيات وهي في الواقع جمعيات لا تشكل ضغط على الدولة وهي جمعيات ذات الدور المكمل للدولة ومدعمة من السلطات العمومية ، أما باقي الجمعيات فهي صغيرة الحجم ومبعثرة بين القطاعات .

الجدول رقم:(07) تصنيف المجتمع المدني في الجزائر

الصنف	المجموع	النسبة
مهنية	4618	4,24%
دينية	15974	14,66%
رياضة	18032	16,55%
فنون وثقافة	13134	12,06%
أولياء التلاميذ	16631	15,27%
علوم وتكنلوجيا	1052	0,97%
جمعيات الاحياء	23371	21,45%
بيئة	5205	2,30%
معاقين	1746	1,60%
مستهاكين	142	0,13%
شبيبة وطفولة	3634	3,34%
سياحة وترفيه	142	0,13%
متقاعدين ومسنين	3634	3,34%
نساء	1086	1%
تضامن وأعمال خيرية	4304	3,95%
انقاذ	339	0,31%
صحة وطب	945	0,87%
وتلاميذ قدامى وطلبة	132	0,12%
تصنيفات المطابقة	48957	44,94%
تصنيفات غير المطابقة	59983	55,06%
المجموع	108940	100%

المصدر: إحصاءات وزارة الداخلية

2-مؤشرات قياس الحوكمة المؤسسية: نعتمد في هذا الجزء على المؤشرات العالمية للحوكمة الصادرة من البنك العالمي، وجدول التالي يوضح واقع مؤشرات الحوكمة المؤسسية في الجزائر خلال الفترة 2000-2020.

جدول رقم(08): مؤشرات الحوكمة المؤسسية في الجزائر خلال الفترة 2000-2020

السنوات	التعبير عن الرأي والمساءلة	فعالية الحكومة	نوعية التنظيمات	سيادة القانون	ضبط الفساد
2000	14,43	14,87	23,08	11,88	18,78
2002	18,91	31,12	29,59	33,17	23,23
2003	18,91	31,12	32,14	31,68	28,79
2004	23,56	34,48	30,05	33,49	27,8
2005	25,48	39,22	42,65	28,23	40,00
2006	22,6	38,05	29,41	27,75	36,59
2007	20,19	32,52	27,18	24,88	34,47
2008	20,67	31,07	21,36	25,48	33,01
2009	17,54	35,41	12,92	23,22	33,49
2010	18,48	38,76	9,57	26,54	36,67
2011	20,19	36,02	9,95	24,41	35,07
2012	22,54	35,07	09,00	26,76	37,44
2013	23,94	35,07	11,85	30,99	39,34
2014	25,12	35,1	8,17	24,04	32,21
2015	24,63	35,58	10,58	19,23	29,81
2016	23,65	35,58	10,1	18,75	27,88
2017	23,15	30,77	10,58	19,23	30,77
2018	21,26	34,13	8,65	23,56	27,88
2019	19,81	33,65	7,69	20,67	29,33
2020	18,36	33,65	9,13	21,63	28,37

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير البنك الدولي: WGI 2021 Interactive > Home worldbank.or)

من الجدول أعلاه يتضح ما يلي:

- **مؤشر ابداء الرأي والمساءلة:** يتضح استقرار النسبي في ترتيب الجزائر بين دول العالم بنسبة 10 -25خلال الفترة 2000-2020 مع تسجيل تحسن سنتي 2005 و2014، أما السنوات

الأخرى فإن مؤشر إبداء الرأي والمساءلة انعكس سلبا على قدرة المواطنين في المشاركة وحرية التعبير وكذلك حرية تكوين الجمعيات باعتبارها كيانات تسهم في تطوير ودعم الاقتصاد المؤسسي.

- **مؤشر فاعلية الحكومة** : يقيس هذا المؤشر مدى جودة الخدمات العامة والمدنية ومصداقيتها حيث يوضح هذا المؤشر أن الجزائر من بين أحسن ترتيب من بين المؤشرات الحوكمة كما حافظ على مستواه المتوسط 2002-2018 الأمر الذي انعكس على تحسين نوعية الخدمات مقارنة 2000.

- **مؤشر نوعية الأطر التنظيمية:** الملاحظ أن مؤشر نوعية الأطر التنظيمية الجزائر يشهد تغيير نسبي أحيانا يصل لأعلى نسبة سنة 2005ب 42.50 ،ثم وصل لأدنى مستوى سنة 2014، 2012تحتل أسوء ترتيب من بين المؤشرات الحوكمة العالمية حيث أن أكثر من 90 بالمئة من عدد دول العالم المشمولة بالدراسة لدلك استوجب من الدولة تحسين نوعية الخدمات المؤسساتية العامة والمدنية من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الربحية

-مؤشر سيادة وحكم القانون: يعتبر ترتيب الجزائر أقل من المتوسط من بين دول العالم المشمولة بالدراسة وهو ماعكس سلبا على الاستثمار في الجزائر المحلي أو الأجنبي من خلال نظم الملكية والحقوق، حيث أن المؤشر ارتفع سنة 2004 بنسبة 33.40 ولاكنه استمر بالهبوط تارة والصعود مرة أخرى ما بين 25-30.

- **مؤشر مكافحة الفساد:** ترتيب الجزائر في مؤشر مكافحة الفساد متذبذب حيث أنه سنة 2000إلى ما نسبته 18,78 تم ارتفع سنة 2005 أعلى نسبة 40.00، حيث أن هذا المؤشر غير مستقر مما يعني على الدولة مضاعفة مجهودها في مكافحة الفساد بكل أشكاله من أجل تدعيم مصداقيتها في المجتمع.

المبحث الثالث: تحديات المجتمع المدني في الجزائر

التماسا في محاولة تقييم اسهامات المجتمع المدني في التنمية ارتأينا تقديم المقاربة الجديدة لرصد تجربة الحوكمة المحلية والتي لها دوراً أكبر للمجتمع المدني في مسار التنمية المحلية وذلك من خلال مشاركة أكثر نشاطاً وفعالية ومن خلال تنفيذ مشاريع الجمعيات ذات أثر على التنمية، ولا سيما الاقتصادية كما يجب أن يكون المشروع حافزاً لمسار بعيد المدى للتنمية الاقتصادية المحلية المستدامة، حيث نقف على أهم المعوقات التي تحد من نشاط مؤسسات المجتمع المدني لنستطيع تحديد متطلبات تفعيل دوره التنموي.

المطلب الأول: المجتمع المدني والتنمية المحلية نموذج كابدال:

سعى صانع القرار الجزائري وفي إطار مقاربة "استعادة الثقة" بين المواطن والسلطة إلى تطبيق مبادرات الإصلاح منذ 2011، ليجسد ذلك في التعديل الدستوري سنة 2016 بدسترة الديمقراطية التشاركية لأول مرة في التاريخ الدستوري للجزائر لتأكد على مبدأ المشاركة من خلال مختلف قوانينها بمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ، أو في النصوص التشريعية والتنظيمية المتمثلة في قانون الجماعات المحلية (قانون البلدية 10/11 وقانون الولاية 07/12)، والتي كرست بدورها مبدأ مشاركة المواطن في تسيير المحلي كآلية لتحقيق التنمية المحلية.

كما أطلقت الجزائر استراتيجية الحكومة الإلكترونية كخطوة نحو مشاركة المواطن الجزائري ولو بشكل نسبي في العملية السياسية، وذلك وفق عملية اتصالية تطورية متتالية مرت بمراحل من 2008 إلى نوفمبر 2013، ثم مشروع المواطن الإلكتروني لأول مرة حيث تكمن المزاوجة بين الفاعل الحكومي وغير الحكومي في عملية المشاركة السياسية من خلال تبني دور الوسائل الإلكترونية كمحفز لذلك وآلية جديدة من آليات الحكم الراشد.

وتفاعلاً مع المبادرات الجزائرية؛ أبدى العديد من الفاعلين الدوليين استعدادهم لمرافقة المسعى الجزائري والتعاون مع السلطات الجزائرية المركزية والمحلية، وعلى رأسهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية (pnud) والإتحاد الأوروبي، اللذان أطلقا بالتعاون مع وزارة الداخلية برنامج "دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية"، والمعروف اختصاراً ببرنامج "كابدال capdel والذي يسعى

إلى ترقيّة المواطنة النشطة والفعالة القادرة في إطار ديمقراطية تشاركية محلية على الإسهام في تنمية الجماعة المحليّة.

يهدف برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية/ البلديات النموذجية (كابدال): ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية، المنفذ من طرف الحكومة الجزائرية، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز قدرات الفاعلين في مجال التنمية المحلية، فلذلك يجب أن تستوفي الشروط التالية:

– خلق ديناميكية تنسيق وتضافر للطاقات والجهود بين مختلف الفاعلين والقطاعات: المؤسسات (المنتخبون والإدارة والمؤسسات العمومية) والفاعلين الاقتصاديين العموميين والخواص (المتعاملين الاقتصاديين وكذا الجمعيات والمنظمات المهنية، غرف التجارة الصناعة، الحرف التقليدية، الفلاحة والسياحة...) والجمعيات ومراكز التكوين ومراكز البحث والابتكار وآليات دعم التوظيف والمقاولاتية (cnac, angem, ansej).

ويعتمد على إشراك مختلف مستويات الحكامة (البلدية، الدائرة، الولاية) كما يستحسن أيضاً إشراك البلديات المجاورة في إطار التعاون ما بين البلديات وكذلك يعمل على – إدماج أبعاد الشمولية الاجتماعية والإقليمية (للشباب والنساء والمعوقين والمناطق المحرومة أو المهمشة في الإقليم)، و إدماج أبعاد الاستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية (وظائف تحترم كرامة الإنسان ومستدامة، تسيير مستدام للموارد الطبيعية، طاقات نظيفة، إعادة تدوير النفايات والاقتصاد الدائري). ويستهدف إدماج أنشطة تعزيز القدرات مرتبطة بالقطاع الاقتصادي المعني لصالح الفئة المستهدفة للمشروع أو لأعضاء الجمعية الحاملة للمشروع وشركائها.

1-برنامج دعم قدرات الفاعليين المحليين (كابدال)

بادرت الدولة الجزائرية في سياق الإصلاحات المؤسسية لتجسيد الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية، إلى اطلاق بمشروع تعاون مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ممثلاً في مشروع (كابدال).

1.1.التعريف ببرنامج دعم القدرات الفاعليين المحليين (كبدال)

هو مشروع دعم القدرات الفاعليين في التنمية المحلية وهو ما يقابل باللغة الفرنسية اختصارا لـ:

Programme de Renforcement des Capacités des Acteurs de Développement

هو برنامج أطلقته الحكومة الجزائرية ابتداء من تاريخ 15-01-2017 ، وتشرف على تنفيذه ومتابعته وزارة الداخلية والجماعات المحلية بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية ومفوضية الاتحاد الأوروبي بالجزائر، وقد خصص لهذا البرنامج الذي يمتد لثلاث سنوات (2017-2020) عن طريق تمويل مشترك بقيمة حوالي 10مليون يورو بين الشركاء الثلاث:

- الحكومة الجزائرية تساهم بمبلغ 2.5 مليون يورو.
- الاتحاد الأوروبي يساهم بمبلغ 7.7 مليون يورو.
- برنامج الأمم المتحدة للتنمية يساهم بمبلغ 170000 يورو.

البرنامج هو عبارة عن مبادرة تشاركية بين الجزائر والخارج في إطار ما يصطلح بالتضامن العالمي من أجل التنمية المستدامة، بحيث يسمح بالاستفادة من الخبرات الدولية في مجال التنمية المحلية وكذا التجارب الناجحة في بعض الدول، وبالتالي فهو يعتبر[1]:

- **فضاء تمكيني:** باعتماده على التكوين التدريب والمرافقة والتعليم، والتحسيس بأهمية العمل المشترك لدفع التنمية المستدامة من خلال البرامج المسطرة للفاعلين المحليين، خاصة المنتخبين والمجتمع المدني.
- **فضاء تفاعلي:** يهدف إلى ضمان مشاركة في التنمية المحلية بين الفاعلين الرسميين وغير الرسميين والعمل على إيجاد أرضية وفاق وتنسيق من خلال ميثاق بلدي تشاركي.
- **فضاء استراتيجي:** يهدف إلى بناء تصور واقعي ومقبول ومتفق عليه لتنمية محلية داخلية عبر التخطيط الاستراتيجي والتشاور لرسم رؤية مستقبلية مستدامة.

يتم توزيع الأدوار والمهام على الشركاء الثلاث من خلال المهام التالية:

- تقوم وزارة الداخلية والجمعيات المحلية والتهيئة العمرانية باسم الحكومة الجزائرية بتنفيذ الإصلاحات الكبرى للجماعات المحلية من حيث الحاكمية والتنمية الاقتصادية والمحلية.
- تنضم وزارة الشؤون الخارجية المشروع كشريك لإفادة الجماعات الإقليمية من تجارب ناجحة عبر العالم في مجال التنمية المحلية، من أجل بناء نموذج جزائري ناجح وفعال.
- يقوم الاتحاد الأوروبي بتقديم تجربته ودعمه المالي بصفته مراقبا للتنمية المحلية.
- يساهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بخبرته في دعم التنمية وتنفيذ السياسات العمومية.

يعلن برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية – كابدال – الشروع في تمويل 29 مشروعاً جمعويا للتنمية المحلية، وسيدفع برنامج كابدال مبلغا إجماليا قيمته 133.5 مليون دينار (1.038 مليون دولار) لفائدة 29 مشروعا جمعويا تم اختيارها من بين مجموعة نحو 60 مبادرة محلية استفادت من حاضنة لتعزيز قدراتها في صياغة المشاريع وتسييرها.

2.1. نطاق تطبيق برنامج (كابدال)

يسعى هذا البرنامج إلى تدعيم قدرات جميع الفاعلين المحليين على مستوى البلديات، السلطات العمومية، المجتمع المدني والفاعلين الاقتصاديين لتحقيق تنمية مستدامة للبلديات والأقاليم التي تنتمي إليها، كذلك إلى الرقي بالحكامة المحلية، تدعيم التلاحم الاجتماعي وبروز اقتصاد محلي تضامني ومتنوع. وقصد تنفيد هذا البرنامج، تم اختيار عشر 10 بلديات نموذجية وهي: تيممون (ولاية أدرار)، الخروب (ولاية قسنطينة)، أولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف)، تيقزيرت (ولاية تيزي وزو)، غزوات (ولاية تلمسان)، مسعد (ولاية الجلفة)، جانت (ولاية إليزي) جميلة (ولاية سطيف)، بابار (ولاية خنشلة) و بني معوش (ولاية بجاية). حيث تم اختيار هده البلديات كعينة أولية لتمثيل ثراء وتنوع الإقليم الوطني من حيث الطبيعة والجغرافيا والثقافة والتراث والخصوصية الاقتصادية لكل إقليم ومستواه التنموي.

الجدول رقم(09): البلديات النموذجية لكابدال (المصدر: فريق كابدال)

البلدية النمودجية	البلدية النمودجية	خصائص المنطقة
تيميمون- أدرار (1)	مسعد - الجلفة (6)	الهضاب العليا – منطقة ريفية
الخروب- قسنطينة (2)	جنات - ايليزي (7)	الجنوب (تقع على الحدود مع ليبيا و النيجر)
أولاد بن عبد القادر- الشلف (3)	جميلة - سطيف (8)	الشرق- الهضاب العليا - موقع تاريخي.
تيقزيرت- تيزي وزو (4)	بابار - خنشلة (9)	الشرق – منطقة ريفية
الغزوات- تلمسان (5)	بني معوش- بجاية (10)	الشرق – منطقة ريفية

3.1. أهداف البرنامج:

يرتكز المشروع على أربعة محاور رئيسية نذكرها كالتالي:

– الديمقراطية التشاركية: عبر تعزيز المجتمع المدني وحواره مع المواطنين ومع السلطات المحلية، من خلال مقاربة "التعلم بالممارسة" المشاريع، حاضنات المشاريع والمرافقة في تنفيذ المشاريع وتمويلها، انطلاقا من قناعته بأن المجتمع المدني هو شريك في مشاريع التنمية[1]من خلال التسيير والتخطيط المشترك.

–عصرنة المرفق العمومي وتبسيط الخدمات الإدارية على المستوى البلدي: وذلك بمرافقة المجتمع المدني ليدعم بوجه أمثل الإدارة المحلية في أداء خدمات المرفق العام تطوير مسار التعاون بين البلديات النموذجية، لتحقيق فعالية أكبر في مجال الحكامة المحلية.

– تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية مبنية على المشاركة: وذلك من خلال دعم التخطيط الاستراتيجي المحلي لخلق مناصب شغل، وتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية.

– تحسين التسيير على المستوى البلدي: من خلال وضع دليل للتسيير التشاركي للمخاطر وادراج نظام معلوماتي لذلك في البلدية الإلكترونية تكوين الفاعلين المحليين في طرق الوقاية والتعامل مع المخاطر والكوارث.[2]

–المجلس الاستشاري: هو أهم آلية للاستشارة والمشاركة، هذا المجلس سيكون بمثابة "هيئة استشارية مواطنة تضم أعضاء دائمين (ما يقارب 50 عضوا، وأعضاء مستخلفين ما يقارب 50 عضوا) وهي مفتوحة لجميع تشكيلات المجتمع المدني من الجمعيات المحلية، اللجان الإقليمية (ممثلي لجان الأحياء والقرى والتجمعات السكنية والمنظمات التقليدية)، المواطنون والمواطنات غير المنظمين (يمثلون خبرات المحلية ،النساء والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة) ، [3] الفاعلين الاقتصاديين، الجامعات ،برامج التدريب وهو أساس لعملية دعم قدرات الفاعلين المحليين، بهدف دعم قدرات الفاعلين المحليين ارتأى برنامج كابدال الجزائر إعداد برنامج تدريبي مكثف في

[1]- برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية " **كابدال:** تنمية محلية وديمقراطية تشاركية"، بطاقة تعريف البرنامج

[2] كابدال، مرجع سابق، بطاقة تعريف البرنامج ص3–6.

[3] الصفحة الرسمية لفايسبوك برنامج كابدال بتاريخ 2018/10/15، https://www.facebook.com/CapDeLAlgerie.

"الحكامة المحلية الاستشارية"،[1] يتم الاستعانة بخبراء دوليون من مجمع كندي " Niska–Global Shift Institute" و شبكة الجماعات الإيطالية "Felcos–UMBRIA " من أجل إعداد البرامج التدريبية و تحضير وسائل الدعم اللازمة لذلك (كتيبات التدريب، الأدوات التعليمية، مجموعة الدلائل، وفيما يلي الإحصائيات المتعلقة بالمجالس الاستشارية التي تم تنصيبها في البلديات النموذجية منذ بداية 2019.

الشكل رقم (02): المجالس الاستشارية التي تم تنصيبها في البلديات النموذجية

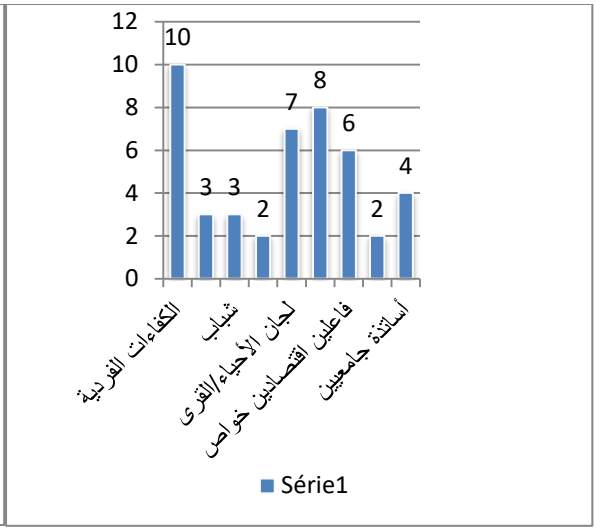

المجلس الاستشاري لبلدية مسعد–الجلفة

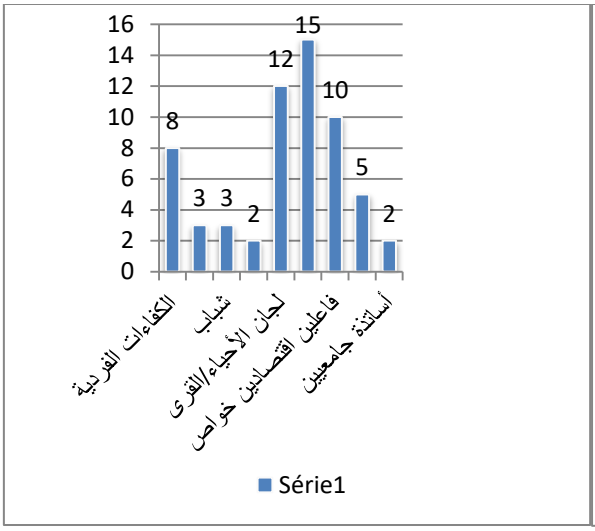

لمجلس الاستشاري لبلدية جميلة–سطيف

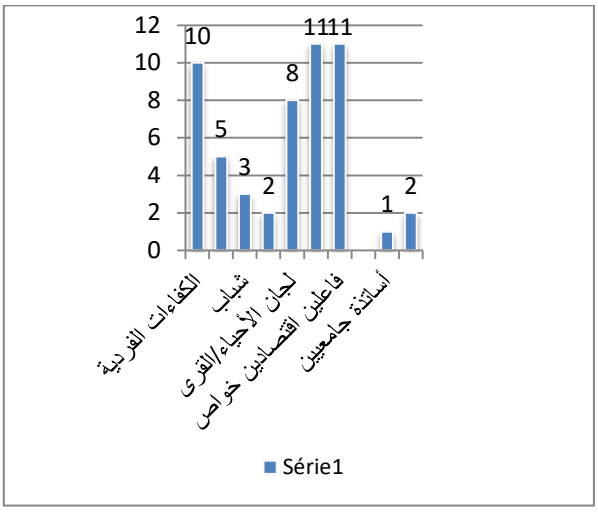

المجلس الاستشاري لبلدية جانت–ايليزي

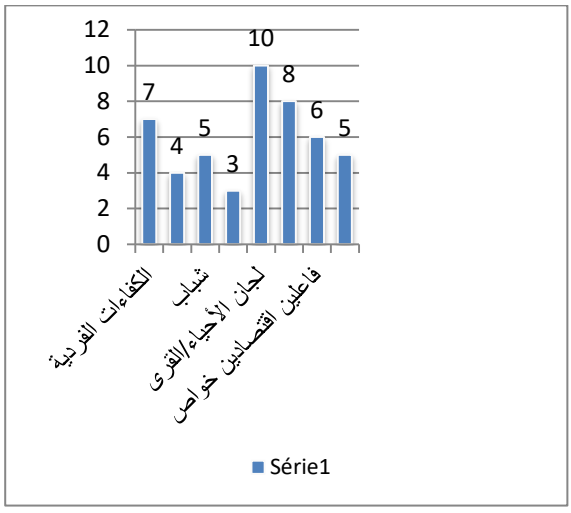

المجلس الاستشاري أولاد بن عبد القادر–الشلف

[1] كابدال، "**دليل التكوين – الدورة 2 ب**: فاعلون المجتمع المدني في مسار الحكامة التشاورية والتخطيط الاستراتيجي"، الأسبوعين الثاني/الثالث من شهر سبتمبر 2018، ص10 .

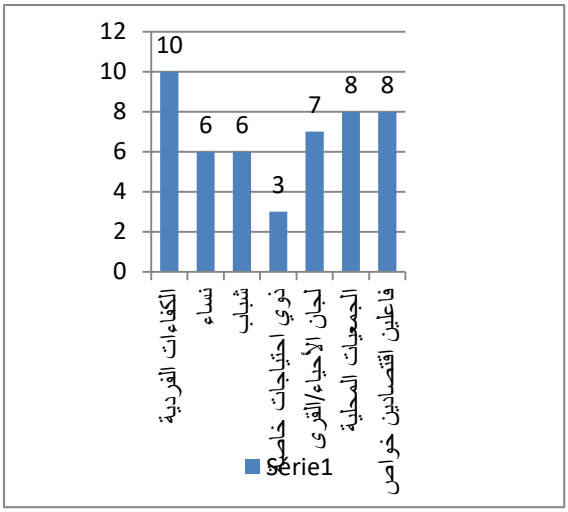

المجلس الاستشاري لبلدية الغزوات–تلمسان

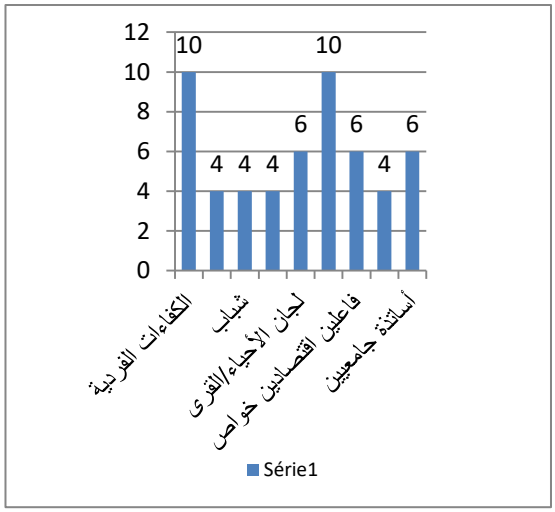

المجلس الاستشاري لبلدية بابار–خنشلة

من خلال هذه الإحصائيات تظهر أن الجمعيات و لجان الأحياء و القرى لها أكبر حصة من نسب المشاركة عبر آلية المجلس الإستشاري البلدي، حيث تتراوح مابين 30و40 ٪ من النسبة الكلية لأعضاء المجلس و هي كما يلي: 40 ٪ بالنسبة لبلدية الخروب، 38 بالنسبة لمسعد، 36 ٪ بالنسبة لجميلة، 33 ٪بالنسبة لتيميمون، 31 ٪ايليزي ، 30 ٪ أولاد بن عبد القادر، 30٪الغزوات ، كما تشير إلى أهمية إدماج الفئات الضعيفة عند تناول مواضيع الحوكمة ، وهذه الكفاءات أو المهارات المكتسبة ستساهم في اثراء مشاركتهم كأعضاء منتمين الى المجلس الإستشاري البلدي و كممثلين لمواطني بلديتهم

الجدول رقم (10): الفاعلون المحليون المستفيدون من التكوينات في بعض الولايات النموذجية

	أدرار	قسنطينة	ايليزي	خنشلة	الجلفة	سطيف	الشلف
عدد المواطنين	3	7	6	7	6	10	8
عدد الجمعيات المحلية	12	14	12	7	17	8	14
عدد الفاعلين الاقتصاديين	3	3	3	2	4		2
موظفو الإدارة العمومية	24	21	9	20	18		19
موظفو القطاعات	12	6	9	7	7	4	8
منتخبون محليون	12	14	12	14	14	12	12

المصدر: فريق برنامج كابدال

من خلال الجدول يتبين أن الإطارات الجمعوية الوطنية والمحلية استفادوا من التكوين بنسبة أكبر من الفئات الأخرى المحددة في المعطيات، وهذا عكس ما تنص عليه التشاركية الديمقراطية التي تعتمد على إشراك المجتمع المدني بكل فواعله لتحقيق أهداف برنامج كابدال. بالإضافة إلى ذلك، نلاحظ أن نسبة المكونين من شريحة النساء هي الأخرى منخفضه مقارنة بالفئات الأخرى.

المطلب الثاني: عوائق منظمات المجتمع المدني

من خلال رصد تجربة المجتمع المدني في الجزائر من خلال التحولات العميقة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية) من نظام موروث من الاحتلال ثم الاشتراكية وصولا للنظام الليبرالي المبني على اقتصاد السوق هذه التحولات انعكست على أداء منظمات المجتمع المدني وتطلعاتهم، ورغم الاعتراف المتنامي بأهمية تكريس مبدأ مشاركة المجتمع المدني، فإن الممارسة الفعلية في الواقع تكشف العديد من العوائق تحد من فاعليته نذكر أهمها في النقاط التالية:

1. طبيعة البناء المؤسسي للسلطة السياسية

منظمات المجتمع المدني يجب أن تكون على قدر كبير من التنظيم والاستقلالية والديمقراطية والمسؤولية، وذلك لبلوغ الفعالية المنشودة في دورها المؤسسي ولاكن بالنظر لواقع فعالية مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر نجدها لاتزال مقيدة بعدة عراقيل نذك منها ما يلي:[1]

2. مدى هيمنة **الدولة:**

في التجربة الجزائرية تعتبر هيمنة الدولة على هياكل وهيئات المجتمع المدني من الظواهر البارزة والثابتة في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني فالتغيرات التي أعقبت أحداث 1988 أدت إلى عملية إعادة الانتشار لمؤسسات المجتمع المدني ولاكن الواقع أكد عدم خروج عن الاستراتيجية العامة المنتهجة القائمة على إبقاء هذه المنظمات تحت السيطرة ، على اعتبار أن وجود مجتمع مدني نشيط ومستقل يشكل تهديدا ، أو لأنها لم تألف التعددية ولامركزية ، بل

[1]-- ناجي عبد النور " النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية " مدرية النشر لجامعة قالمة الجزائر 2006ص 65

اتسعت خطط الدولة للسيطرة لتطورها من خلال فكرة خلق مجالس : المجلس الأعلى للشباب ، والمجلس الأعلى للإعلام ...الخ ، حيث حصرت دورها في عملية استشارية وفي العادة تكون شكلية .[1]

3.مدى الاستقلالية عن السلطة المحلية:

تقاس فعالية منظمات المجتمع المدني بدرجة استقلاليتها ومدى تحكمها في مواردها الذاتية لتقوم بأداء دورها بصورة صحيحة بعيدة عن التأثيرات الخارجية، والملاحظ في منظمات المجتمع المدني في الجزائر هو عدم استقلاليتها و ذلك بالنظر إلى طبيعة النظام السياسي للدولة حيث أنها تفرض سيطرتها في جميع مجالات الحياة المجتمعية من خلال المراقبة المستمرة كما تستعمل أسلوب الاختراق وكذا صلاحية السلطة العمومية في تعليق نشاط الجمعيات أو حلها نهائيا[2]،و من الناحية القانون والإدارية ،فبسط الإدارة وصيتها بشكل لافت على الجمعيات في الجزائر نجده في نصوص القانون 12-/06 المتعلق بالجمعيات في الصيغة التدخلية للدولة بدايتا من شروط التأسيس التي تقتضي ترخيص من السلطات العمومية المختصة وكذا فيما يتعلق بسير نشاطها من تسليم نسخ عن محاضر الاجتماعات والتقارير السنوية المالية إدارية عقب انعقاد الجمعية العامة للجمعية وصولا لإمكانية حلها نهائيا.

4- مدى التوظيف السياسي لمنظمات المجتمع المدني:

ان عدم استقلالية مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر من خلال تتبع لنشاطها الفعلي يتضح أن غالبية المؤسسات مجرد امتداد لبعض الأحزاب السياسية، هو ما جعل هذه التنظيمات عبارة عن أدوات تنظيمية مبطنة لنشر سياس هذه الأحزاب والدفاع عن أهدافها وبرامجها الحزبية بدل السعي لتحقيق الصالح العام وهو ما جعلها تحيد عن الدور المنتظر منها كشريك فاعل في تسيير الشأن العام والدفاع عن مصالح الجمهور.[3]

[1]- أحلام بولكعيبات " المجتمع المدني في الجزائر من القصور إلى التبعية " مجلة علوم الانسان والمجتمع كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة بسكرة المجلد 09 العدد04 أكتوبر 2020 ص 128

[2]- قانون 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بالجمعيات

[3]- سعاد بلحاج علي " منظمات المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية المحلية " البمجلة التونسية للدراسات القانونية والسياسية ، 2014 ص 49

5- إشكالية تمويل منظمات المجتمع المدني:

إن ضعف الموارد المالية لمنظمات المجتمع المدني يعتبر أكبر عائق لمزاولة نشاطها نظرا لقلة مصادر التمويل من التبرعات الفردية وكذا شدة القيود على الدعم والاعانات (اعانات الدولة، الولاية، البلدية) أو الإعانات الخارجية من المؤسسات عالمية لما تشكله من التبعية أو الضغط والهيمنة على نشاطها، حيث أخفقت منظمات المجتمع المدني في دمج فئات اجتماعية واسعة من الشباب والقطاع الخاص، خصوصا أن الدول الغربية تعتمد على القطاع الخاص [1]في تمويله ودعمه وهو ما يضمن استقلاليتها وتخليصها من تبعية للحكومة.

6. البيروقراطية:

تعتبر البيروقراطية من أهم العقبات في الإدارات المحلية فهي تعطل عمل المنظمات المجتمع المدني خصوصا في الجانب الرقابي والتمويلي والمؤكد أن صرامة القيود المفروضة على تمويل الجمعيات واتسامها بالطابع البيروقراطي يقوض سبل مساهمة منظمات المجتمع المدني وفاعليتها.[2]

قانونيا يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات من عدد المنخرطين فيها ، وكذا مصادر تمويلها و وضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطات العمومية المختصة ، وجعل تلك الجمعية تحت رقابة وزارة الداخلية مباشرة.

فقد بينت التجربة على سبيل المثال أن الجمعيات الوطنية أنها أمام إعادة الاعتراف بها عمليا في كل مرة تقوم فيها بإجراء انتخاب قيادة جديدة خاصة في ما يتعلق بأعضاء المكتب الوطني للجمعية ، كرئيس الجمعية فهو الممثل القانوني للجمعية مما يجعل أي تغيير له ، يعني إعادة تسجيل جديد للجمعية أمام مصالح وزارة الداخلية (وهي فرصة للضغط على الجمعية) .[3]

[1]- أحلام بولكعيبات مرجع سابق ص 129
[2]-أوكيل محمد أمين نفس المرجع السابق ص 924
[3]- عبد السلام عبد اللاوي "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر- دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج " رسالة ماجستير علوم السياس جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2012ص 103

7- العراقيل الداخلية:

تواجه منظمات المجتمع المدني في الوقت الحالي عراقيل تحول دون تحقيق لأهداف التي انشات من اجلها نلخصها فيما يلي:[1]

-عدم الفصل بين المصالح الشخصية والعامة، القيادة إدارية منفردة أو التحييز لفئات معينة على حساب الآخرين وغياب روح العمل الجماعي داخل منظمات المجتمع المدني فالاعتماد على فرد واحد هي السمة الغالبة في أغلب المنظمات.

- افتقار مؤسسات المجتمع المدني داخليا في كثير من الأحوال للممارسات الديمقراطية بين الأعضاء، وإشكالية البناء الداخلي لمنظمات المجتمع المدني كالتوعية بالعمل التطوعي مغيب وهذا راجع لعدة أسباب منا الفقر وانخفاض مستوى الثقافي والاجتماعي.

- ضعف إدارة برامج التدريب نظرا أن التدريب عملية فنية وعلمية، كما تحتاج عملية التدريب تخطيط وتنظيم ومراقبة وتقويم

- حداثة العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والسلطات لازالت الجمعيات الجزائرية التي تميزت بتنوع كبير

- ضعف تكوين تأهيل منتسبي التنظيمات في المجتمع المدني، حسب إحصاء لوزارة الداخلية والجمعات المحلية ل سنة2018 لم تتعدى نسبة الجامعيين المنخرطين في الجمعيات المحلية عن 12% و31% في الجمعيات الوطنية وذلك راجع للعزوف الطبقة المثقفة على الانخراط في تنظيمات المجتمع المدني وذلك راجع لأسباب عدة منها عدم وجود الوقت الكافي للنشاط الجمعوي لأغلبية الموظفين أو لقلة الثقة في جدوى النشاط الجمعوي وعدم وجود كفاءة قيادية تحتذى بها.[2] وغياب تعزيز الانتماء للمجتمع إما بعدم المبالاة فيما ينتجه أو يبدعه أبناء المجتمع أو بعدم لإقرار حالة التنافس الإيجابي، إضافة لعدم وجود عنصر المكافأة المعنوية أو المادية لما يقوم به أبناء المجتمع من مهمات تدفع بحركة المجتمع إلى الأمام لتحقيق التميز، الأمر الذي يدفع إلى فقدان روح العمل الفردي والجمعي وبالتالي يفقد المجتمع ديناميته الفاعلة.

[1]- الباز شهيدة " دور منظمات الأهلية العربية في تنمية المجتمعات محليا " مجلة افريقية العربية ، مركز البحوث العربية بالقاهرة المجلد الثالث 2000ص20

[2]- عبد السلام عبد اللاوي نفس المرجع السابق ص 99

المطلب الثالث: متطلبات تفعيل المجتمع المدني

بالرغم من الأدوار المعتبرة التي يمكن لمؤسسات المجتمع المدني التطلع بها لتكوين قوة داعمة ومرشدة للأداء الحكومي البيروقراطي بالجزائر إلا أن قدرتها المؤسساتية يشوبها الكثير من القصور، مما ينعكس سلبا على قدرتها للمشاركة في اعداد برامج وسياسات التنمية وكذلك صياغة استراتيجيات للحد من سلطوية البيروقراطية ومكافحة فسادها[1] .

ومؤسسات المجتمع المدني دور فاعل ورئيسي في بناء دولة الحكم الراشد وهذا راجع إلى الأهمية التي ينطوي عليها في عملية المشاركة في صنع السياسات وتنفيذها، فضلا عن دوره في تدعيم آلية الشفافية والمساءلة في الكشف عن فضائح الفساد ومكافحته، كما أن الدور الهام للمجتمع المدني في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية، وتأكيد قيمها الأساسية ينبع من طبيعة المجتمع المدني وما تقوم به منظماته من دور ووظائف في المجتمع لتصبح بذلك بمثابة البنية التحتية للديمقراطية كنظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع والتنشئة الديمقراطية[2].

ومن أجل تعزيز دور المجتمع المدني في الجزائر لا بد من توفر شرطين نلخصهما في ما يلي:

1-ضمان استقلالية المجتمع المدني:

تضع أنظمة الدول النامية بصفة عامة ومنها الجزائر العديد من القيود على مؤسسات المجتمع المدني وتمارس على نشاطاتها ضغوطا كبيرة و في أغلب الأحيان تعمل على محو وجود هذه المؤسسات وإخضاعها للسلطة السياسية والقضاء على استقلالها[3]، ولكي تأخذ هذه المؤسسات موقعها الفعلي في سياق العملية الديمقراطية ينبغي تعيين حدود المجتمع السياسي بوضع الحدود الفاصلة لمجال عمل الدولة وتدخلها بحيث لا تمس حرية عمل مؤسسات المجتمع المدني وكذلك تحرير هذه المؤسسات من الهيمنة التي تمارسها عليها السلطة السياسية وتأتي الحاجة لمنع تدخل الدول ورفع الهيمنة والوصاية المفروضة على مؤسسات المجتمع المدني ونشاطاتها من ضرورة

[1]- طاشمة بومدين " البيروقراطية والتنمية السياسية في الجزائر " مكتبة الوفاء القانونية الطبعة الأولى 2015 الإسكندرية ص 489

[2] - عبد الغفار شكر ومورو محمد، المجتمع الأهلي و دوره في بناء الديمقراطية، الطبعة الأولى، دمشق : دار الفكر، 2003، ص .58.

[3] - على خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، ص .125.

تحقيق استقلالية هذه المؤسسات وصونها كشرط أساسي لضمان ممارسة ديمقراطية حقيقية في الجزائر ، و من هذه الزاوية لا يعني استقلال المجتمع المدني عن أجهزة الدولة الانفصال الكامل بينهما وإنما يعني أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني بهامش من حرية الحركة بعيدا عن التدخل المباشر من جانب الدولة بمعنى تنظيم العلاقة بينهما.

إن إشكالية التعبئة أنها لا تتيح لمؤسسات المجتمع المدني المشاركة الحرة والفعالة حيث تكون موجهة من قبل النظام ومعدة لأجل تأدية وظيفة هامشية، فالتعبئة نمط من الآليات السلطوية في التعامل مع الجماهير إذ يغلب عليها طابع الإكراه المستند إلى استخدام وسائل الضبط والسيطرة التي تملكها السلطة وتكمن المبررات الأساسية في اعتماد آلية التعبئة من قبل الأنظمة في أن التهيئة هي الأداة المحورية في كسب الشرعية السياسية والحصول على السند الشعبي، كما أنها الوسيلة الدينامية لتحقيق غايات عديدة تصب في خدمة النظام السياسي ولكنها تأتي على حساب مؤسسات المجتمع المدني ودورها كقنوات رئيسية للمشاركة السياسية.

2- **الآليات لتدعيم دور المجتمع المدني** نجد:

- تطوير القدرات البشرية من خلال خلق شراكة بين الخبراء ومؤسسات المجتمع المدني بتنظيم دورات وندوات تعمل على تطوير الثقافة التنظيمية ودعم أسس الحوار والنقاش الايجابي من أجل تطوير مفهوم الديمقراطية.
- تطوير التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني وإنشاء أجهزة فنية مشتركة لها وتنسيق حملات إعلامية مشتركة لطرح قضاياها ومشاكلها على الرأي العام.[1]
- توفير المناخ المناسب لقيامها بنشاط فعال: من خلال التمكين للقيم الثقافية المساعدة على التحول الديمقراطي كقيم التسامح والحوار والاعتراف بالأخر.
- تعميق الطابع المؤسسي للمجتمع المدني: يتطلب تقوية المجتمع المدني وتحولها إلى مؤسسات حقيقية أن تتوافر لها المقومات الأساسية التي لا يمكن بدونها أن تمارس نشاطها كمؤسسة مثل توفير البيئة الحقوقية التي تحدد وضعها القانوني، ووجود نظام أساسي يتضمن شروط

[1] - عبد الغفار شكر ومورو محمد، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية، المرجع السابق الذكر، ص .100.

العضوية وتوزيع المهام وكيفية اتخاذ القرار وكذلك تحقيق الديمقراطية الداخلية، ومن المقومات الأساسية لتعميق الطابع المؤسسي تحديد أهداف المنظمة متضمنة استراتيجيتها وبرامجها.

- بناء قاعدة بيانات ومعلومات حول مؤسسات المجتمع المدني لسد الفجوة والنقص في هذا المجال ولخدمة الباحثين وصانعي القرار والسياسة العامة.

أما على صعيد تكوين إعلام حر فهذا يتطلب ما يلي:

- التحسين من وضعية الصحافة والإعلام المكتوب بإعادة النظر في قانون العقوبات الذي جعل من وسائل الإعلام المكتوب ناطقا رسميا باسم السلطة.
- فتح المجال للقطاع الخاص للاستثمار في المجال السمعي البصري ورفع احتكار الدولة عليه.

خلال عرض تطور مسار المجتمع المدني في الجزائر نخلص أن هذه المؤسسات اتسمت بزيادة تعدادها مقارنة بالدول المجاورة والدول العربية عموما، ولاكن العامل الكمي ليس بالمحدد لأهمية المجتمع المدني وإنما من خلال فاعلية مؤسسات المجتمع المدني.

ومن خلال اسقاطات لمؤشرات تقييم فاعلية منظمات المجتمع المدني على الواقع المعاش نستنتج ما يلي:[1]

– **من حيث معيار التكيف:** بعد الجمود الذي عرفته حركات المجتمع المدني في الجزائر بعد الاستقلال إلا انها في السنوات الأخيرة ظهرت بشكل قوي في طرحها للقضايا الهامة والمساهمة في مختلف القضايا الوطنية من خلال الندوات الوطنية وسلسلة الحوارات كما قامت بعض المؤسسات الجمعوية بتعديلات على المستوى التنظيمي للتكيف مع المتطلبات والمستجدات المحيطة بها

– **من حيث معيار الاستقلالية:** توصف منظمات المجتمع المدني في الجزائر بأنها ليست مستقلة وذلك بسبب تبعيتها للجهة الممولة، سواء الدولة أو الأحزاب السياسية بحيث يتم استغلالها في مصالح خاصة وبالتالي تفقد استقلاليتها في اتخاذ القرارات، وفي واقع الأمر يمكن القول أن

[1]- مرسى مشري" التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية التفعيل" 2008ص13-15

مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر ليست ضعيفة في ذاتها وتكوينها بدرجة أولى، بل ضعيفة في علاقتها مع الدولة

- **من حيث معيار التعقد:** تعرف الحركة الجمعوية في الجزائر بحداثة التجربة فالبعض منها لايعرف بنية تنظيمية متعددة المستويات نظرا لنفق الخبرة والامكانيات، فضلا عن تمركز أغلبها في مناطق دون الأخرى.

-**من حيث معيار التجانس :** تشهد الجمعيات في الجزائر صراعات داخلية وانقسامات وكذا غياب التنسيق بين القيادة ورؤساء الجمعيات ، نظرا للاختلافات في التوجهات مما يصعب فعاليتها في المجتمع.

رغم التحديات والصعوبات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في الجزائر إلا أنه يمكن دعمها لتمكينها من أداء دورها بفاعلية أكثر للمساهمة الفعالة في التنمية ومن بين هذه الآليات القانونية، السياسية، المؤسساتية والثقافية والاجتماعية، الآليات الاقتصادية.

خلاصة الفصل:

عرف المجتمع المدني بالجزائر عدة تطورات يمكن تقسيم هذه المحطات إلى خمس مراحل أساسية بدايتا من التكوينات التقليدية، ثم الضغوطات الاحتلال الفرنسي على نضال المجتمع المدني في الجزائر، وبعد الاستقلال سيطرة ومنع الدولة الجزائرية أية تنظيمات خارج الحزب الواحد، ثم التعددية التي ساهمت في حرية تنظيم المجتمع المدني الجزائري ثم إقرار حالة الطوارئ وتعليق عمل منظمات المجتمع المدني، وصولا إلى تنامي وازدهار المجتمع المدني في الالفية الثالثة.

خلال رصد تجربة المجتمع المدني في الجزائر، فرغم الاعتراف المتنامي بأهمية تكريس مبدأ مشاركة المجتمع المدني، فإن الممارسة الفعلية في الواقع تكشف العديد من العوائق تحد من فاعليته أداءه المؤسسي، أهمها عدم استقلالية مؤسسات المجتمع المدني عن هيمنة الدولة ومشكلة التمويل وافتقار مؤسسات المجتمع المدني داخليا في كثير من الأحوال للممارسات الحوكمة المؤسسية.

الفصل الرابع

دراسة ميدانية – حالة المجتمع المدني

في ولاية تلمسان

يتضمن هذا الفصل دراسة ميدانية نحاول من خلالها تشخيص واقع المجتمع المدني لولاية تلمسان وذلك من خلال تحليل قدراته وإمكاناته واحتياجاته من أجل توفير المعلومات اللازمة للدراسة والخروج بنتائج تجاوبا مع الإشكالية المطروحة،

وانسجاما مع طبيعة الدراسة تم الاعتماد على عملية توزيع الاستبيان عشوائيا من منظمات المجتمع المدني حيث اعتمدنا على منهجية الائتلاف الدولي

المجتمع المدني World Alliance for citizens participation المختصة دوليا في تطوير مقياس المجتمع المدني civil society index ، حيث يتضمن هذا المقياس أربعة محاور رئيسية وهي بنية المجتمع المدني والبيئة الخارجية التي يعمل فيها المجتمع المدني والقيم التي تقود عمل مؤسسات المجتمع المدني ودرجة التأثير التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني.

حيث قمنا بمراجعة أداة المقياس وتعديلها بما يتناسب مع بيئة وخصوصية المجتمع المدني في الولاية مع الاحتفاظ بالمكونات الأساسية لضمان شفافية وملائمة المؤشر كمقياس عالمي، اقتصر البحث حول ولاية تلمسان نظرا للظروف الصحية العالمية "وباء كورونا "من خلال الاستعانة بالاستبيان والتي هي أداة جمع المعلومات من عينة المتمثلة في جمعيات ولائية ومحلية من الوسط الجمعوي.

المبحث الأول: واقع المجتمع المدني(الجمعيات) لولاية تلمسان

تشمل الدراسة الميدانية الجمعيات لولاية تلمسان باعتبارها المكون الاساسي للمجتمع المدني وهي تتمثل في جماعات طوعية تعمل على تعبئة أوسع لأجل تحقيق أهداف متباينة تخدم حقولا مختلفة مثل البيئة، الحقوق، التنمية، القيم الثقافية وغيرها. وفي وصف دورها، فهي تؤدي دور الوسيط بين الأفراد والدولة وتقوم بتعبئة الجهود لتحقيق التنمية الشاملة من خلال تأثيرها على السياسات العامة وأداء دورها التنموي التطوعي والخيري وكذلك الحقوقي والدفاعي.

في تشخيص هذا الإطار، قمنا بالتركيز على نطاق الجمعيات بشكل حصري دون التعرض للأحزاب في إحصائنا المعتمد. وإن كنا نستثني الأحزاب السياسية في بنية المجتمع المدني للدراسة الميدانية فذلك لأنها تطرح جدلا واسعا بسبب توجهات مختلفة؛ لا تتفق بشكل مطلق

على مدى انسجام دورها مع مختلف مكونات المجتمع المدني، فمن التوجهات ما يذهب إلى ضرورة التعامل معها كتنظيمات مستقلة عن المجتمع المدني لأن طبيعتها مرتبطة بالسعي إلى السلطة وهو ما يتعارض مع غايات مؤسسات المجتمع المدني والتي يشترط فيها الحياد واستقلالية تطلعاتها عن البعد السلطوي، في حين، هناك من الباحثين المهتمين بالمجتمع المدني في الدراسات السياسية والشؤون الإدارية[1] ؛ من يعتبرها أحد مكونات المجتمع المدني لأنها تتقاطع في كثير من الأهداف التي تصبو إليها مؤسسات المجتمع المدني فهي بالإضافة إلى الفعل السياسي الذي تكرسه؛ تشترك كذلك في الأدوار التي تضطلع بها الجمعيات وأنشطتها المختلفة، كانخراطها في الحملات التحسيسية من أجل الحفاظ على البيئة أو الدعوة للحفاظ على الثروة الغابية وإسهامها في مجال الانتقال الطاقوي وتحفيز الطاقات المتجددة بالإضافة إلى مناهضة أشكال البيروقراطية والتعزيز الفعل الديمقراطي وتبنيه في مختلف خطاباتها. أما في حدود هذا البحث، وباعتبار أن المؤسسات الحزبية

[1] -see: Mexhuani et al, The relationship between political parties and civil society, journal of political sciences and public affaires. Volume5, issue 4. 2017

تكتسي طابعا مختلفا عن الجمعيات بما توظفه من رؤية سياسية قد تؤدي إلى ازدواج بين ما هو منفعة للمجتمع لكن كذلك ما هو مصدر قوة سياسية لها باعتبار أنه من الغايات الحزبية هي التفوق في ظل المنافسة الحزبية، أي أن أداء الحزب لا يكون بالضرورة أداء صرفا لا يراد به إلا صالح المجتمع بل بالإضافة إلى ذلك، هو فعل يطمح إلى تحقيق المصلحة السياسية المرتبطة بهدف التمكن من السلطة، وهناك من يرى أن الأحزاب إنما توظف نفس القضايا محل اهتمام الجمعيات لكن عادة ما يكون ذلك في إطار تسويق سياسي يراد به اكتساح الرأي وإقناع أكبر طبقة ممكنة. ومن منطلق عدم التجانس بين الأحزاب والجمعيات على المستوى الهيكلي وعلى مستوى الوظائف والأهداف –رغم وجودهما كفواعل مدنية نشطة في نفس المجتمع، وحتى تحقق عينة هذه الدراسة انسجاما خاصة على المستوى النوعي؛ كان تركيزنا محصور على الجمعيات لأنها تشترك في المواصفات والأهداف وحتى الإطار القانوني المؤسسي الذي يتيح تشكيلها وينظم نشاطها.

المطلب الأول: تحليل واقع الجمعيات لولاية تلمسان

من أجل محاولة تحليل واقع مؤسسات المجتمع المدني لولاية تلمسان اعتمدنا على جمع معلومات المقدمة من طرف مديرية التنظيم والشؤون العامة للولاية والتي تشمل:

الرقم، التسمية الكاملة للجمعية، التسمية المختصرة بالفرنسية، رقم وتاريخ التسجيل، اسم ولقب رئيس الجمعية، العنوان الكامل للجمعية، صنف الجمعية، البريد الالكتروني وأرقام الهاتف والفاكس، الهدف الرئيسي للجمعية كما هو مبين في الملاحق (نقتصر في الدراسة حول الجمعيات الولائية نسبتا للعدد الأقل مقارنتا بالجمعيات البلدية، على الرغم من توفر الإحصاءات)،
ينظر للملحق رقم (01).

1-بالنسبة لتاريخ التسجيل:

من خلال الإحصاءات يتبين أن من مجموع 180 جمعية ولائية لتلمسان سنة 2019 نحصي 45 جمعية تأسست قبل سنة 2000، وأزيد من 25 جمعية تأسست ما بين 2000-2010، أما باقي الجمعيات وعددها 120جمعية فتأسست حديثا ما بين 2010-2019، الزيادة الواضحة في نمو عدد منظمات المجتمع المدني ذلك راجع إلى التسهيلات المقدمة والتوجه الحكومي نحو دعم المجتمع المدني والوعي المواطن بأهمية تشكيك وتأسيس والانخراط في منظمات المجتمع المدني

2-بالنسبة للتمثيل النسوي:

من خلال الإحصاءات يتبين أن من مجموع 180 جمعية ولائية نحصي18 جمعية ولائية تترأسها امرأة وهي نسبة ضئيلة جدا أي ما يقارب 10 %، وبعد تبويبها حسب الصنف الجمعية نحصي 03 جمعيات نسوية، و03 جمعيات خيرية، و05 جمعيات ثقافية، 04 جمعيات رياضية، وجمعية مهنية واحدة، وكذلك جمعية واحدة للمعوقين وغير مؤهلين، جمعية طبية واحدة والملاحظ أن أغلب تاريخ انشاء هذه الجمعيات ما بين 2014-2017 باستثناء جمعية واحدة تأسست 1996وهي جمعية رياضية.

3-بالنسبة لصنف الجمعية: تصنيف تبعا لـالشكل رقم 03:صنف الجمعية

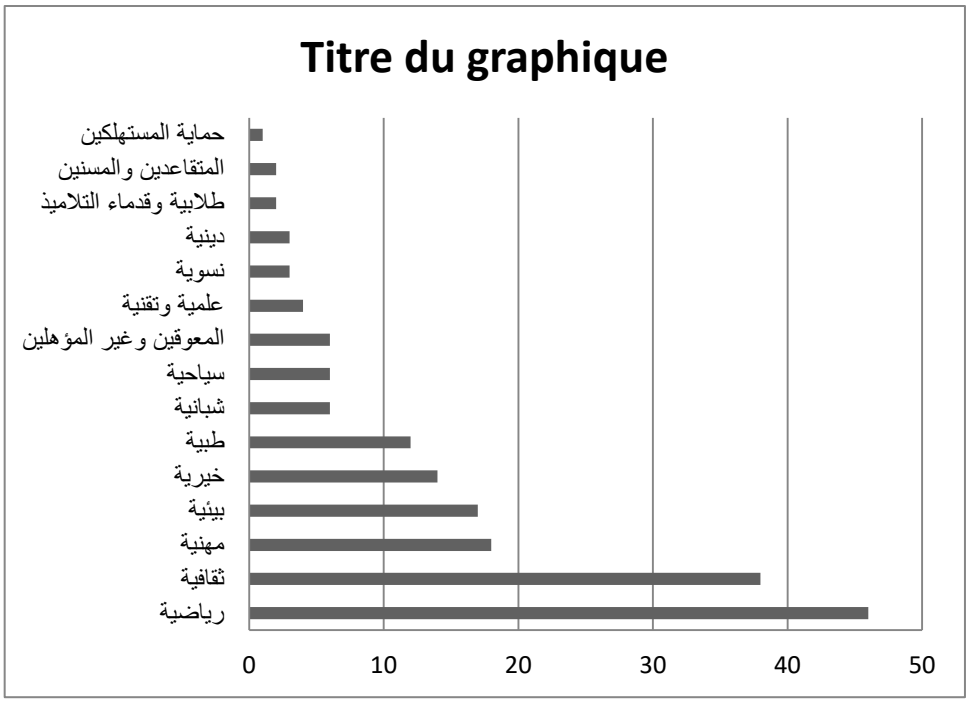

من خلال عرض الإحصاءات يتبين أن من مجموع 180 جمعية ولائية تصنف الجمعيات الرياضية الأكثر عدد بمجموع 46 جمعية ثم تليها الجمعيات الثقافية ب 46 جمعية ولائية

والجمعيات المهنية ب 18 جمعية ثم الجمعيات البيئية بـ 18جمعية والجمعيات الخيرية ب 14 جمعية ويقل عدد باقي الجمعيات الأخرى.

المطلب الثاني: تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية

الجدول رقم (11): تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2020

الجدول رقم ( ): الجمعيات الولائية والبلدية حسب الأصناف- إحصاء 2020

الرقم	طبيعة نشاط الجمعية	ولائية	بلدية
1	مهنية	37	25
2	دينية	3	383
3	رياضية	74	310
4	فية وثقافية	57	132
5	أولياء تلاميذ	0	199
6	علمية وتقنية	4	4
7	جمعيات الأحياء	1	114
8	حماية البيئة	27	32
9	ذوي الكفاءات الخاصة	8	18
10	حماية المستهلكين	1	0
11	شبانية	8	38
12	سياحية	10	12
13	المتقاعدين والمسنين	2	1
14	نسوية	5	6
15	خيرية	29	59
16	أعمال تطوعية	2	0
17	طبية	14	7
18	طلابية	2	1
	المجموع	284	1341
المجموع العام		1625	

المصدر: إحصاء مديرية التقنين والشؤون العامة- ولاية تلمسان (معطيات 2020)

الشكل رقم 04: **تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2020**

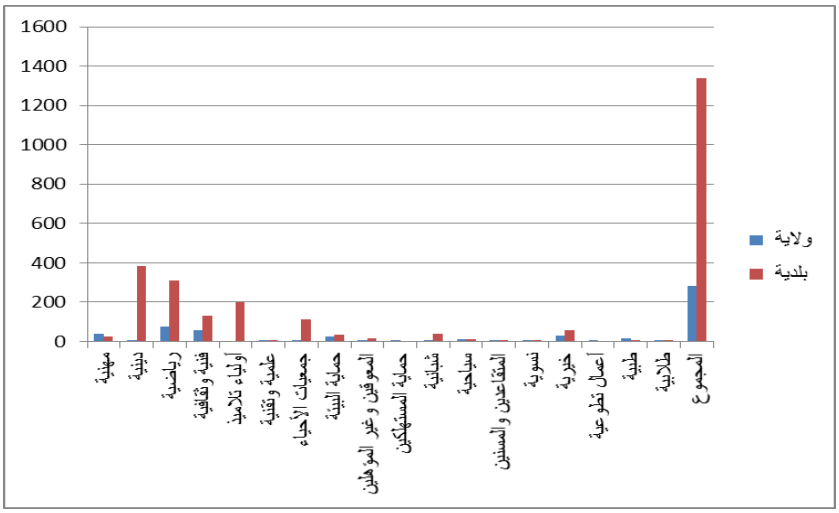

في سياق فحص معطيات البحث، قمنا بإجراء تشخيص الجمعيات في حالة النشاط؛ على أساس الأصناف التي تمثلها. الجدول (11) **لسنة 2020** ، يعكس التنوع بين الجمعيات، حيث حددنا 18 نوعا من الجمعية تبعا للنشاطات والأهداف المسطرة تبعا لقوانينها التأسيسية. من خلال المعطيات والإحصاءات المقدمة من طرف مديرية الشؤون العامة لولاية تلمسان خلال السنة 2020 يتضح أن أكبر نسبة **للجمعيات الولائية** هي الجمعيات الرياضية ما يقارب 74جمعية، تم تليها الجمعيات الفنية والترفيهية 57 جمعية والجمعيات المهنة ب 37 جمعية ثم الجمعات الخيرية 29جمعية والجمعيات البيئية 27 جمعية أما باقي الجمعيات فعددها محدود ما بين 2–15 جمعية.

وبنسبة **للجمعيات البلدية** فيتضح أن الجمعيات الدينية أكبر نسبة ب 383 جمعية وجمعيات الرياضية ب 310 جمعية، ثم جمعيات أولياء التلاميذ 199 جمعية تليها الخيرية ب 59 خيرية، والجمعيات شبانية ب 38 جمعية أما باقي الجمعيات فيبقى عددها محدود.

المبحث الثالث: تطور إنشاء الجمعيات

الجدول رقم (12): تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2021

الجدول رقم ( ): الجمعيات الولائية والبلدية حسب الأصناف- إحصاء 2021

الرقم	طابع نشاط الجمعية	ولائية	بلدية
1	مهنية	37	25
2	دينية	4	383
3	رياضية	82	310
4	فنية وثقافية	62	132
5	أولياء تلاميذ	0	199
6	علمية وتقنية	4	4
7	جمعيات الأحياء	1	114
8	حماية البيئة	27	32
9	المعوقين وغير المؤهلين	8	18
10	حماية المستهلكين	1	0
11	شبانية	8	38
12	سياحية	10	12
13	المتقاعدين والمسنين	3	1
14	نسوية	5	6
15	خيرية	36	59
16	أعمال تطوعية	3	0
17	طبية	14	7
18	طلابية	2	1
	المجموع	307	1341
المجموع العام		1648	

المصدر: إحصاء مديرية التقنين والشؤون العامة-ولاية تلمسان (معطيات 2021)

الشكل رقم 05: **تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2021**

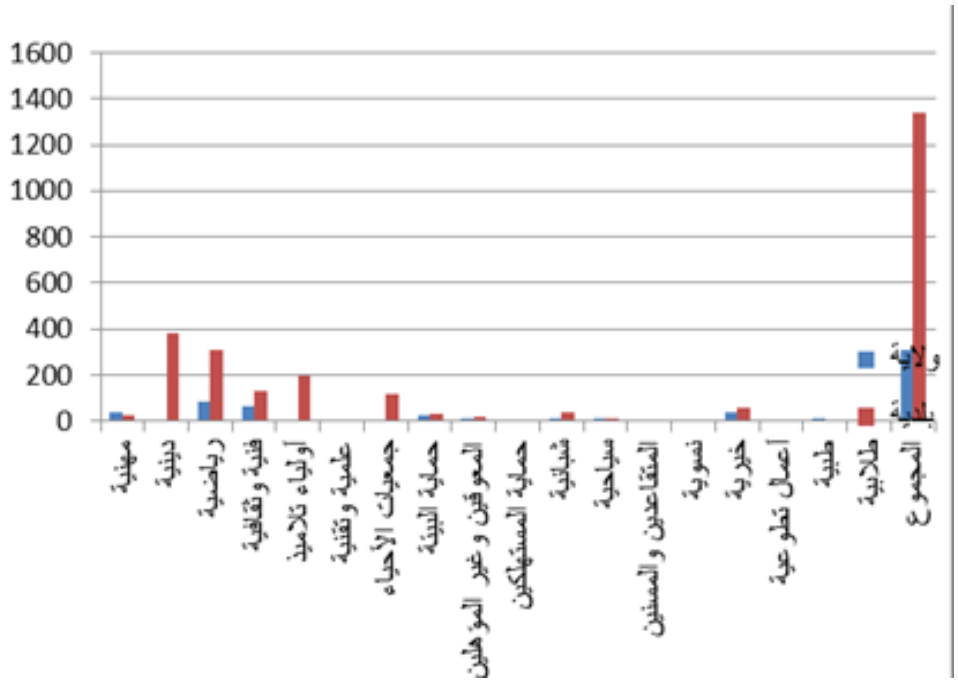

نحاول من خلال عرض إحصاءات الجمعيات الولائية والبلدية حسب الأصناف لسنة 2021

لقد قمنا بمقابلة معطيات 2020 بمعطيات 2021 بغرض تقييم مدى توسع إنشاء مؤسسات المجتمع المدني من الناحية الكمية والنوعية تبعا لمختلف الأصناف التي تتضمنها المعطيات. إن مقابلة المعطيات في غضون سنة واحدة لا نريد به دراسة تطورية.

هذا لأن الدراسة التطورية تحتاج إلى مدة أطول، لكن من خلال المعطيات المتاحة للمرحلتين المذكورتين، يمكن أن نستشف مدى التسهيلات الموجودة على المستوى التنظيمي والإداري فيما يخص إنشاء الجمعيات، وكذلك يمكن أن نحدد بشكل نسبي التوجه العام الذي تأخذه وتيرة تأسيس الجمعيات من حيث النوع والمهمة. في هذا الصدد، خلصنا في حدود تطبيقنا، وهذا تبعا للشكل الموالي؛ إلى النتائج التالية:

الشكل (06): تطور نشأة الجمعيات لولاية تلمسان

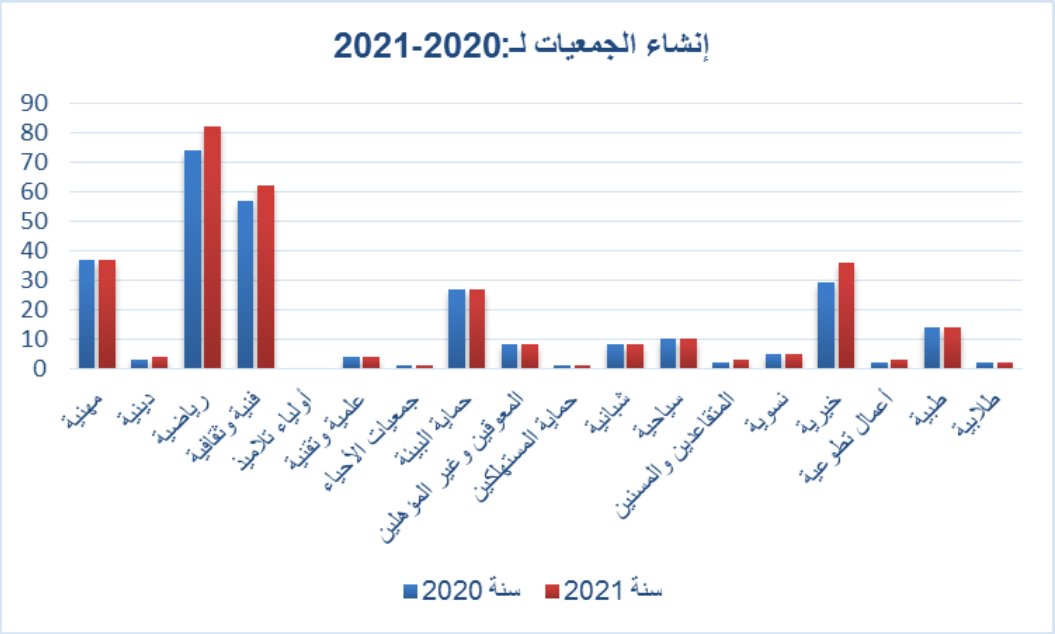

من خلال المقارنة بين السنتين يتضح أن الجمعيات البلدية لم يتغير عددها أما على مستوى الجمعيات الولائية، الجمعيات الرياضية ازداد عددها ب 08 جمعيات وتليها الجمعيات الخيرية ب 07 جمعيات جديدة ثم جمعيات الفنية والثقافية ب 05 جمعيات وكذلك جمعيات الدينية بجمعية واحدة جديدة وازداد كذلك عدد جمعيات أعمال التطوعية بجمعية واحدة ليشكل مجموع الجمعيات التي ازاد عددها خلال سنة واحدة ب 23 جمعية.

المبحث الثاني: منهجية الدراسة الميدانية

لقد حازت منهجية (PLS-SEM) مؤخرا على اهتمام كبير من قبل الباحثين ومعالجي البيانات في تخصصات مختلفة، كالتسويق والإدارة الاستراتيجية ونظم المعلومات الإدارية. إن نمذجة المربعات الصغرى الجزئية PLSهي منهجية من مناهج نمذجة المعادلات الهيكلية التي تعتمد على المكونات، والتي تهدف إلى تعظيم التباين المفسر في المباني التابعة في نموذج المسار. وبخلاف تقنيات النمذجة الأخرى، تسمح PLS للباحثين بتقدير النماذج المعقدة للغاية والتي تتضمن العديد من المتغيرات والمؤشرات المركبة. إضافة إلى ذلك، تسمح منهجية-SEM PLSبتقدير المباني العاكسة والتكوينية، وتوفر مرونة كبيرة في خصائص البيانات. تهدف هذه الورشة إلى تعريف المشاركين بمبادئ منهجيةPLS-SEM ، باستخدام برنامج SmartPLS

المطلب الاول :تعريف نمذجة المعادلات البنائية

تعددت تعريفات النمذجة بالمعدلات البنائية في الأدبيات ومن أبرز هده التعاريف أنها تمثل مدخل يستخدم لتقدير وتحليل واختبار النماذج التي بحدد العلاقات ببن المتغيرات، وهي أيضا منهجية أو طريقة بحثية

تستخدم لتقدير وتحليل واختبار النماذج التي تحدد العلاقات بين المتغيرات [1].

نمذجة المعادلات البنيوية هي منهجية إحصائية تقدم مجموعة من الإجراءات مثل باقي الطرق و الأساليب الإحصائية مثل تقنية الانحدار المتعدد، التحليل العاملي وتحليل التغاير...الخ ، فهي تستخدم لاختبار نموذج نظري بتطبيق سلسلة من معادلات الانحدار و استخدامه يوفر إمكانية

[1] F. Hair, J. J., M. Hult, G., M. Ringle, C., & Sarstedt, M. (2014). Hair Jr, Joseph F., et al. A primer on partial least squares structural equation modeling. New York: SAGE Publications, Inc.

جيدة لتحليل النماذج التفسيرية للظواهر الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الظواهر التي تنطوي على متغيرات متعددة و معقدة [1].

تحتوي النمذجة بالمعادلات البنائية على مقاربتين هما :النمذجة ببنية التغاير والمربعات الصغرى الجزئية فهما مقاربتان مختلفتان لكنهما طريقتان إحصائية مكملتان للنمذجة بالمعادلات البنائية على العموم فإن نقطة ضعف مقاربة نمذجة بنية التغاير تعتبر نقطة قوة لمقاربة مربعات الصغرى الجزئية والعكس صحيح ولهذا على الباحثين استخدام التقنية التي تتناسب مع هدف بحثهم، وكذلك نوعية المعلومات وبناء النموذج.

ولهذا فإن عملية استخدام النمذجة بالمعادلات الهيكلية تمكن الباحثين من التقدير الجيد لنموذج القياس والنموذج الهيكلي، وخاصة عندما يحتوي نموذج الهيكلي على عدة متغيرات مستقلة، وعوامل كامنة مبنية بعدة عبارات، فالعديد من الباحثين في العلوم الاجتماعية استخدموا هذه الطريقة وهذا بسبب أن المتغيرات الكامنة .

أنواع المتغيرات: تصنف إلى

أولا: متغيرات كامنة مقابل متغيرات مشاهدة (ملاحظة)

(variables observed versus Latent): يهتم الباحثون في العلوم السلوكية في الكثير من الحيان بدراسة البنية النظرية التي ل يستطيعون ملاحظتها مباشرة، هذه الظاهرة يطلق عليها بالمتغيرات الكامنة ، وتسمى بالكامنة بسبب عدم ملاحظتها مباشرة؛ وبالتالي يجب على الباحث تعريف المتغير الكامن إجرائيا في المفاهيم .يرتبط المتغير الكامن بواحدة من تلك

[1] – محمد بداوي ، عبد الحميد نعيجات، بلقاسم حمدي، 2019 ، تحليل الوساطة في أبحاث التسويق :تأثير الجودة– المدركة على ولاء زبائن شركة موبيليس لاتصالات ، الهاتف النقال" فرع الأغواط بالجزائر ."المجلة العربية للإدارة،537 – 555

المتغيرات التي يمكن قياسها مما يجعل قياسه ممكنا، معنى آخر هي المتغيرات التي ل يتم مشاهدتها أو قياسها مباشرة ولكن يمكن ملحظتها وقياسها بشكل غير مباشر، حيث يستدل عليها بواسطة مجموعة من المتغيرات) المؤشرات (يتم إعدادها لقياسها باستخدام الاختبارات والاستبانات وغيرها من أدوات جمع البيانات.

أما المتغيرات لمشاهدة (الملاحظة) أو (المتغيرات المقاسة variable measured)أو المتغيرات الظاهرة فهي مجموعة من المتغيرات التي تستخدم لتحديد أو الاستدلال على البنية أو المتغير الكامن. كمثال تمثل نسبة الناجحين من الطلب في المدرسة، وحجم مبيعات الوحدة المنتجة بالمدرسة، ودرجة الرضا الوظيفي لمعلميها كلها يمكن أن تمثلّ المتغيرات المشاهدة أو المؤشرات التي يمكن الاستدلال بها على فعالية المدرسة، كما يمثل معدل الغياب كواحد من المتغيرات الظاهرة أو المؤشرات العديدة التي يمكن الاستدلال بها على ضغوط العمل المدرسي. كل متغير من المتغيرات المشاهدة يمثل مؤشرا واحدا للمتغير الكامن .

ثانيا: متغيرات كامنة خارجية مقابل متغيرات داخلية : (Exogenous versus endogenous latent variables) : هي متغيرات مستقلة بدون متغير سببي سابق، فهي تؤثر ولا تتأثر بأي متغير داخل النموذج، مثل أخطاء القياس وأي متغير مستقل داخل النموذج يؤثر ولا يتأثر. وبالنسبة لأنواع النماذج المستخدمة في المعادلات البنائية: هناك عدة نماذج مستخدمة في المعادلات البنائية أشهرها نوعين وهما نموذجPLS ، نموذج LisreL .

المطلب الثاني :نموذج المسار بطريقة المربعات الصغرى PLS :

بمكن تعريف المربعات الصغرى الجزئية Partial least squares(PLS) على انها شكل مقيد لنمدجة المكونات (المركبات) في حين نمدجة المعادلة الهيكلية المتعارف عليها بالعلاقات الهيكلية الخطية(LISREL) Linear structuralrelation او النمدجة القائمة على التغاير covariance –based (CB–SEM) Structural equation modeling يمكن اعتبارها كنمدجة بالعوامل المشتركة[1] ويطلق على المربعات الصغرى الجزئية احيانا النمدجة المرنة او اللينة وهي تشير الى قدرتها على التعامل مع المواقف التي يصعب او يستحيل فيها الوفاء بالافتراضات الصارمة للاحصاء تقليدي المتعدد المتغيرات[2] وهي تتميز بالبساطة مقارنة مع الطرق الاخرى مثل الطريقة التي تستخدم الاحتمال الاقصى او الارجح لانها لاتشترط الكثير من الفرضيات الاحتمالية حيث تتم نمدجة البيانات مباشرة باستخدام سلسلة من الانحدارات الفردية او المتعددة [3].

ولقد ظهرت الحاجة الى استخدام طريقة المربعات الصغرى الجزئية في العديد من الدراسات كالعلوم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لخصائصها ولدقة نتائجها ويعد الباحث اول Wold من اوجد هده الطريقة سنة 1966 و بعد دلك تم تطويرها من طرف 1993 ان الهدف من

[1]-Rigdon.E.E.structural equationmodeling.Nontradition alternative.In.Encyclopedia of Behavioral.Statistics John Wiley .Sons.USA 2005.P1

[2] Rollins.Minna & Halinen.Aino, Customer Knowledge Management Competence:Towards a Theoretical Framework, 38th Hawaii International Conference on SystemSciences, 3-6 January 2005, Big Island, HI, USA.

[3] -Tenenhaus, M. L'approche PLS, Revue de statistique appliquée, tome 47, n°2,1999, pp 5-50

اسلوب انحدار المربعات الصغرى الجزئية هو التنبؤ بمتغيرات الاستجابة(Y s) او المتغيرات التابعة(X s) من المتغيرات التنبؤية ومن ثم وصف هدا التنبأ من خلال العلاقة متمثل بالنمادج الخطية التي ستكونها اي ان عملية التقدير تتم باستخدام الانحدار البسيط والمتعدد حيث تقسم معلمات النمودج الى مجموعات جزئية ويستخدم الاسلوب التكراري في تقدير هده المجموعات الجزئية وتجدر الاشارة الى ان الانحدار وفق طريقة (PLS)هو مزيج بين تقنية الانحدار المتعدد ل Y على X وطريقة تحليل المكونات الرئيسية(PCA) ل X [1].

وقد اكتسبت هده الطريقة الاهتمام والاستخدام من طرف الباحثين لقدرتها على نمدجة المتغيرات الكامنة حتى لو لم تكن ببياناتها موزعة توزيعا طبيعيا كما طريقة المربعات الصغرى الجزئية تعالج مشكلة التعدد الخطي في البيانات اي عندما تكون المتغيرات المقاسة على درجة عالية من الارتباط وتطبق عندما يكون عدد المتغيرات أكبر من عدد المشاهدات كما ان لها قدرة تنبؤيه أفضل حتى مع عدد اقل من العوامل ويمكن تلخيص اهم خصائصها فيما يلي[2]:

- ✓ تتجنب مشاكل صغر حجم العينة وبالتالي نستطيع تطبيق هذه الطريقة في حالات لا يمكن فيها تطبيق طرق أخرى. .
- ✓ تستطيع تقدير (estimate) نماذج معقدة جدا مع العديد من المتغيرات الكامنة والجلية (manifest).

[1]ا–لشيخ ساوس، محمد فودو، نمذجة المعادلات الهيكلية المربعات الصغرى الجزئية مثال تطبيقي باستخدامRفي بحوث المحاسبة و التدقيق، مجلة علوم الاقتصاد والتسييرو التجارة، المجلد 22، العدد 1. 2019، ص 183

[2]-Lacroux, A. (2009). L'analyse des modèles de relations structurelles par la méthode PLS : Une approche emergente dans la recherche quantitative en GRH, 20 congrès de l'AGRH : Méthodes émergentes et recherche en GRH, Toulouse,

وفي هدا الصدد نشير الى وجود عدة برمجيات لتنفيد نمدجة المعادلة الهيكلية باستخدام المربعات الصغرى من بينهما PLS ،VisualPLS ، PLS-GUI، SmartPLS، WarpPLS، SPAD-PLS، Graph، ويمكن استخدامها ايضا من خلال وحدة PLS في حزمة البرنامج الاحصائي R[1] ، بالنسبة لهدا البحث استحدمنا برمجية SmartPLS لأنها تقدم مزايا عديدة من بينها القدرة على التعامل مع البيانات بأسلوب سهل بغض النظر عن عددها ودرجة تعقيد متغيراتها كما انها مصممة بشكل جداب ومريح و تتسم بالمرونة والوضوح ، وهي سهلة الاستخدام حتى من طرف المبتدئين ، بالظافة الى انها تعرض نتائج التحليل الاحصائي بطريقة تساعد على تفسيرها بسهولة وتتيحها بعدة صيغ كما ان الموقع الذي يعرضها يحتوي على منتدى نشط للنقاش يوفر منصة جيدة لتبادل المعرفة بين مستخدميه و كدلك العديد من المعلومات والنصائح المفيدة [2].

المطلب الثالث: تقييم نموذج PLS- SEM

حسب (Ravand, H., & Baghaei, P. ,2016) فإن تقييم النموذج هو عملية من خطوتين يتم فيها تقييم نموذج القياس ثم اختبار النموذج البنائي. أما نمذجة المعادلات البنائية المعتمدة على التباين يتم تقييم نموذج القياس في ثلاث مجالات من حيث المؤشرات أحادية الأبعاد، صدق المتغيرات الكامنة ، الصدق التمييزي للبناء[3] .

[1] Temme, D., Kreis, H & Hildebrandt, L. PLS Path Modeling – A Software Review, SFB 649 Discussion Papers, Economic Risk, Institute of Marketing, Humboldt-Universität, Berlin, Germany, 2006.

[2] موقع المنتدى :http // WWW.SMARTPLS.de

[3] Ravand, H . & , Baghaei, P. (2016 .(Partial least squares structural equation modeling with R. Practical Assessment, Research & Evaluation, 21(11), 1-16.

يمكن تقييم المؤشرات أحادية البعد عن طريق التحقق من [1] مؤشر ألفا كرونباخ الذي يمثل متوسط الارتباط بين مؤشرات البناء تعتبر قيمة 0.7 وأكثر دليل يدعم تجانس المؤشرات مع بعضها البعض، و يعتبر مؤشر Dillon Goldstein – s rho أفضل من مؤشر ألفا كرونباخ كقاعدة عامة قيمة مؤشر Dillon Goldstein ' s rho الأعلى من 0.7 ، تشير إلى أحادية البعد أداة أخرى لفحص أحادية البعد هو تحليل المكونات الرئيسي للبناءات. ولكي تكون كتلة المتغيرات أحادية البعد، يجب أن تكون قيمها الذاتية الأولى أكبر من 1 بينما يجب أن تكون اللاحقة أصغر من 1.

يمكن التحقق أيضا من جودة نموذج القياس بقياس مقدار التباين لمؤشرات بناء معين مشترك. يتم قياس مقدار مشاركة التباين من خلال الصدق ألتقاربي. معاملات التحميل الأعلى من 0.7 ومتوسط التباين المستخرج اعلي من 0.5 والذي يشير إلى أن البناء يفسر على الأقل نصف التباين في المتغيرات المشاهدة.

و صدق التمييز هو أداة أخرى تبين مدى التمييز في بناء معين من التركيبات الأخرى. يمكن التحقق من الصدق التمييز من خلال معاملا التحميل التقاطعي للمتغيرات المشاهدة. يجب أن تكون معاملات التحميل للمؤشرات المرتبطة ببناء معين أعلى من معاملات التحميل الخاصة بها في أي بناء أخر. معيار Larcker –Fornell الذي يقارن الجذر التربيعي المتوسط التباين

1

المستخرج مع الارتباطات لكل بناء مع غيره من البناءات. لكي يكون البناء دو صدق تمييزي يجب أن يكون الجذر التربيعي للتباين المستخرج اكبر من أعلى ارتباط مع أي من التركيبات الأخرى[1].

*– **مراحل إجراء الدراسة في طريقة ال (SEM –PLS):**يمكن اجراء الدراسة الدراسة في طريقة ال (SEM –PLS) من خلال تقييم نمودج القياس و تقييم النموذج الهيكلي.

✓ **تقييم نموذج القياس:** لابد من تقييم نموذج القياس فيما يخص موثوقيته (reliability) و صحته (validity)، فتقييم موثوقية البنيات يعتمد على الموثوقية المركبة (composite reliability) و التي تقوم بتقدير الاتساق الداخلي للبنيات (internalconsistency)، فعلى عكس ألفا كرونباخ فإن الموثوقية المركبة لا تفترض أن جميع المؤشرات تتمتع بموثوقية متساوية مما يجعلها أكثر ملائمة ل (PLS – SEM)، كذلك لابد أن تكون قيمة التحميلات الموحدة المطلقة لكل مؤشر (absolutestandardizedloading) أعلى من 0.7، كما يجب حذف المؤشرات التي تكون قيمة تحميلها بين 0.4 و 0.7 في حالة ما إذا كان هذا الحذف يؤدي إلى زيادة قيمة الموثوقية المركبة فوق القيمة الموصى بها أعلى من 0.7.

الخطوة التالية هي تقييم صحة المؤشرات، و يتم تقييم صحة المؤشرات عن طريق صحة التقارب (convergent validity) و صحة التمايز (discriminant validity) يتم دعم صحة التقارب عندما يكون التحميل الخارجي (outer loadings) لكل عبارة (item) أكبر من 0.7 و عندما تكون قيمة متوسط التباين المفسر (AVE) لكل بنية يساوي 0.5 أو أعلى، أما فيما يخص

[1]-Ting, M.S., Goh, Y.N., and Isa, S.M. (2016).Determining consumer purchase intentions toward counterfeit luxury goods in Malaysia. Asia Pacific Management Review, 21(4), pp. 219-230

صحة التمايز فمن بين الطرق لتقييمها هو معيار (Larcker, 1981 and Fornell) و الذي ينص على أن قيمة ال AVE لكل بنية يجب أن تكون أعلى من أكبر قيمة للارتباط التربيعي (squaredcorrelation) مع أي بنية أخرى . كما يمكن التأكد من صحة التمايز عن طريق التحميلات المتقاطعة (cross loadings) و ذلك عندما يكون تحميل المؤشرات في البنية الخاصة بها أعلى من كل التحميلات المتقاطعة مع البنيات الأخرى.

- ✓ **تقييم النموذج الهيكلي:** أول مرحلة التقييم النموذج الهيكلي هو الحصول على تقديرات العلاقات النموذج الهيكلي (أي معاملات المسار) و التي تمثل العلاقات المفترضة بين البنيات (constructs) . لمعاملات المسار قيمة موحدة بين −1 و +1 و كلما اقتربت قيمة معاملات المسار من +1 نقول عن العلاقة أنها إيجابية قوية و العكس بالنسبة للقيم السالبة و في غالب الأحيان تكون قيمة معاملات المسار ذات دلالة إحصائية (تختلف عن الصفر) و كلما اقتربت قيم معاملات المسار من الصفر نقول عن العلاقة أنها ضعيفة[1].

من أهم المعايير أيضا لتقييم النموذج الهيكلي هو معامل التحديد (R) ، فحسب (Hair , 2011 and al) فإن قيم R^2 في بحوث التسويق:(0.75) ، (0.50) ، (0.25) تعتبر كبيرة، متوسطة و ضعيفة على التوالي .

كما أن هناك أداة أخرى لتقييم النموذج الهيكلي و هي معامل("Stone – Geisser") Q^2

[1] . F. Hair, J. J., M. Hult, G., M. Ringle, C., & Sarstedt, M. (2014). Hair Jr, Joseph F., et al. A primer on partial least squares structural equation modeling. New York: SAGE Publications, Inc

فإذا كانت هذه القيمة أكبر من الصفر فإن النموذج له أهمية تنبؤية و إذا كانت أصغر من الصفر فإن النموذج له نقص في الأهمية التنبؤية [1]

بعد ذلك نمر إلى مرحلة الى "Bootstrapping " لمعرفة ما إذا كان معامل المسار ذو أهمية (significant) . و في هذا الإجراء يكون حجم العينة الفرعية (subsample) كبير (5000)، و هدف هذه الطريقة هو توليد قيمة (T – values) لاختبار الدلالة الإحصائية لمعاملات المسار [2] و لابد أن يكون عدد الحالات مساويا لعدد الملاحظات الصالحة (valid) في العينة الأصلية فإذا كانت قيمة T مساوية ل 1.65, فإن مستوى الدلالة يقدر ب 10% ، و في حالة ما إذا كانت قيمة T مساوية ل 1.96فإن مستوى الدلالة (significancelevel) هو 5%، أما إذا كانت قيمة T مساوية ل 2 , 57 فإن مستوى الدلالة يقدر ب 1% .

المبحث الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة

بعد ما قمنا بعرض مختصر لمنهجية الدراسة القياسية بالاعتماد على استخدام النمذجة بالمعادلات البنائية (الهيكلية) وتحليل مسار باستخدام برنامج smart pls ، Spss ، نحاول من خلال هذا الجزء عرض نتائج الدراسة الميدانية .

المطلب الاول: عناصر الدراسة الميدانية

نستعرض من خلال هذا الجزء عناصر الدراسة التي اختيرت بناء على وملاءمتها مع موضوع الحوكمة المؤسسية (شفافية والمساءلة) والمجتمع المدني، تعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية وتحديدها كيفيا وكميا.

[1] Chin, W. W. (2010). How to write up and report PLS analyses. In Handbook of partial least squares.Springer-Verlag Berlin Heidelberg.P. 680.

[2]Hair Jr, J.F., and al. (2014). Op. cit.

الطريقة التي اعتمدناها منهج المسح الاجتماعي للقيادات أو الأعضاء بالمؤسسات المجتمع المدني ، حيث تمثلت أدوات جمع البيانات في استمارة استبيان والتي هي أداة تتناسب ونوع الدراسة من عينة المتمثلة في الوسط الجمعوي لولاية تلمسان ، وقد تم تصميم الاستبيان وفقا اعتمادا على الإطار النظري للدراسة والدراسات السابقة حيث تم عرضه على عدد من الأساتذة من كلية الحقوق والعلوم السياسية وكلية العلوم الاقتصادية من أجل تحكيمه وإعادة صياغته ، حيث اعتمدنا في هذه الدراسة استخدام النمذجة بالمعادلات البنائية (الهيكلية) وتحليل مسار باستخدام برنامج smart pls ، Spss ، حيث يمثل المتغير المستقل (المجتمع المدني) والمتغير التابعة (الشفافية والمساءلة).

–**مجتمع العينة:** يتمثل مجتمع الدراسة من منظمات المجتمع المدني أما بالنسبة لعينة الدراسة فتمثل في جمعيات ولائية ومحلية من الوسط الجمعوي لولاية تلمسان وعددها 150 جمعية ولائية ومحلية من مختلف البلديات وقد تم توزيع استبيان عينة الدراسة بالطريقة المباشرة، تم استرجاع114 من مجموع العينة.

حيث شمل الاستبيان البيانات الشخصية والجزء الآخر قسم لثلاث محاور الأول حول المجتمع المدني (مؤشر البنية، مؤشر المحيط الخارجي، مؤشر القيم، مؤشر الأثر) وهو مقياس المجتمع المدني civil society index، حيث يتضمن هذا المقياس أربعة محاور رئيسية وهي بنية المجتمع المدني والبيئة الخارجية التي يعمل فيها المجتمع المدني والقيم التي تقود عمل مؤسسات المجتمع المدني ودرجة التأثير التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني، أما المحور الثاني يشمل مظاهر وانعكاسات الشفافية، المحور الثالث يضم مظاهر وانعكاسات المساءلة.

المطلب الثاني: تحيل احصاءات الوصفية للبيانات الشخصية

بعد تصميم الأداة البحث الميداني وفقا للخطوات بناء الأداة اعتمادا على الإطار النظري للدراسة ومن خلال كذلك الدراسات السابقة إلى جانب الاستفادة من بعض المقاييس المعتمدة عالميا لتحديد العبارات التي ترتبط ومتغيرات الدراسة.

وبعد موافقة مسؤولين بتلك الجمعيات وجمع الاستبيان، تم معالجة البيانات من خلال الحاسب الآلي باستخدام برنامج Spss وفق تطبيق أسلوب الإحصاء التكرارات والنسب المئوية، توصلنا إلى النتائج التالية :

- **حسب نوع الجنس** :جدول رقم(13): توزيع المبحوثين حسب نوع الجنس

نوع الجنس		
ذكر	96	%82.2
أنثى	18	%15.8
المجموع	114	%100

من خلا تحليل البيانات الموضحة في الجدول أعلاه نستنتج أن المبعوثين الأعلى نسبة تشمل الذكور بما نسبته 82.2% بواقع 96 مفردة فيما نسبة الاناث بنسبة 15.8 %، بواقع 18مفردة وهذا يدل على أن غالبية الناشطين في العمل الجمعوي من العينة هم من الذكور ويمكن تفسير هذه النتيجة الإحصائية وهذا يدل على أن ضعف التمثيل القيادي للجمعيات بالنسبة للمرأة مقارنة بالذكور وهو ما اشارت اليه أغلب الدراسات السابقة خصوصا الدول العربية حيث نعلل على هذه الظاهرة بأن العمل الجمعوي يتطلب جهد ووقت وأن نقص مشاركة المرأة وعزوفها راجع لعبء المسؤولية الأسرية وكذلك الخصوصية الثقافية للمجتمع الجزائري.

جدول رقم(14): توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي		
أقل من الثانوي	4	%3.5
ثانوي	44	%38.6
جامعي	66	%57.9
المجموع	114	%100

أما عن المستوى التعليمي للمنخرطين محل الدراسة لديهم مستوى جامعي بنسبة57.9 %، تليها نسبة 38.6% من مستوى تعليمي ثانوي وهذا يدل على أن المتطوعين ذو مستوى تعليمي جيد يعكس الوعي وأهمية الانخراط في الجمعيات مما يمكنهم من صياغة الأهداف والسعي لتحقيقها بكل جدارة مما يؤثر على عملية اتخاذ القرار السليم على المستوى المحلي

جدول رقم (15): توزيع المبحثين حسب سنوات خبرة العمل.

الخبرة بالسنوات		
أقل من 5	62	%54.4
5-15	38	%33.3
أكثر من15	14	%12.3
المجموع	114	%100

وأغلبية الجمعيات لها خبرة أقل من خمس سنوات بنسبة 54.4 %، والخبرة ما بين 5-15 سنة بحوالي نسبة33 %، وهو ما يعكس الزيادة الواضحة في نمو عدد المنظمات المجتمع المدني في الجزائر وذلك راجع إلى التسهيلات المقدمة والتوجه الحكومي نحو دعم المجتمع المدني والوعي المواطن بأهمية تشكيك وتأسيس والانخراط في منظمات المجتمع المدني.

جدول رقم(16) : توزيع المبحثين حسب نوع الوظيفة

الوضع الوظيفي		
عاطل	22	%17.5
موظف	84	%73.7
متقاعد	08	%7.0
المجموع	114	%100

فمن خلال المعطيات اتضح أن أغلبية المنخرطون هم موظفون وذلك بنسبة 73.7% والجزء المتبقي والذي يمثل نسبة 17.5 عاطل عن العمل أما نسبة متقاعد تمثل **7.0%** فقط ، أظهرت هذه النتائج أن الموظفون هي الفئة الأكثر استعدادا في تشكيل منظمات المجتمع المدني وفي هذه الشأن يمكننا القول أن الموظف يكون قد وصل لحالة من الاستقرار النفسي والمادي مما يسمح له بمواصلة العمل التطوعي .

جدول رقم(17) : توزيع المبحوثين حسب الموقع في الهيكل التنظيمي

العضوية		
رئيس	60	%52.64
عضو	44	% 38.60
منخرط	10	%8.76
المجموع	114	%100

من خلال المعطيات اتضح أنه تقترب نسبة المبحوثين موقعهم في داخل التنظيمات من رئيس للجمعية بنسبة 59.65%، وعضو في الجمعية بنسبة 38.55 %، وهذه النتائج تعكس وجود حرص واهتمام ووعي للمسؤولين بالجمعيات وأهمية المشاركة في أنشطة المؤسسة بصفة متواصلة

المطلب الثالث: نتائج الدراسة القياسية

-**التقييم القياسي للنموذج البحثي:** أولا تم اختبار صحة وموثوقية النموذج، وبصدد تقييم موثوقية المؤشرات تم حذف 16 عبارة (items) وهي :

Q1.Q13.Q14.Q17.Q18 .Q26.Q28.Q30.Q41.Q42.Q43.Q44.Q46 .Q47.Q48.Q49

وكما هو موضح في الجدول التالي : **الجدول رقم(18): نتائج معاملات التخميل(التشبعات)** outer loadings

	الفقرات	التشبعات Loadings
1	ينخرط المواطنون من مختلف المناطق في منظمتكم	حذفت
2	هناك اقبال كبير من المواطنين من مختلف الأعمار في منظمتكم	0.812
3	تتنوع مستويات التعليمية في منظمتكم	0.718
4	تسير منظمتكم بشكل جيد	0.860
5	توجد علاقات مرنة ما بين ممثلي منظمتكم	حذفت
6	لدى منظمات المجتمع المدني المصادر الكافية لتحقيق أهدافها	0.867
7	يؤثر الوضع السياسي على منظمتكم	حذفت
8	يضمن القانون الحريات الأساسية داخل منظمتكم	0.846
9	الوضع الاجتماعي والثقافي في الدولة يؤثر على المجتمع المدني	حذفت
10	تساعد التصرفات الاجتماعية والثقافية عمل منظمتكم	حذفت
11	تمكن البيئة القانونية تسهيل عمل منظمتكم	0.912
12	تتجسد علاقة المجتمع المدني والقطاع العام بشكل إيجابي	0.902
13	تتجسد علاقة المجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل إيجابي	حذفت
14	يمارس فاعلوا المجتمع المدني الديمقراطية بمنظمتكم	حذفت
15	يمارس ويعزز فاعلو المجتمع المدني الشفافية في منظمتكم	0.778
16	يعزز فاعلو المجتمع المدني ممارسات التسامح واللاعنف في منظمتكم	0.878
17	يساهم فاعلو المجتمع المدني بمحاربة الفساد	حذفت
18	يكرس فاعلو المجتمع المدني المساواة بين الجنسين في منظمتكم	حذفت
19	يساهم فاعلو المجتمع المدني بتعزيز مكافحة الفقر واستدامة البيئة	0.850
20	تشارك منظمتكم في السياسات العامة	0.823
21	يستجيب فاعلو المجتمع المدني مع المصلحة العامة	0.828
22	يلبي المجتمع المدني احتياجات الفقراء والمهمشين	0.756
23	يتجاوب فاعلو المجتمع المدني مع المستجدات بسرعة	0.868
24	تشرك منظمتكم المواطنين في قراراتهم التي تؤثر على حياتهم	0.780
25	تقوم منظمتكم بإعلان عن أهداف وسياساتها بوضوح	0.767

26	تأخذ منظمتكم بمبدأ التعددية لتتيح مزيد من الشفافية	حذفت
27	تعتمد منظمتكم على الحوار مشترك لمناقشة القرارات المحلية التي تم اتخاذها	0.805
28	تقبل منظمتكم الآراء المتخذة في الحوارات المشتركة	0.836
29	تعزز منظمتكم حرية الصحافة وتمكنها من الوصول للمعلومة ونشرها	0.796
30	تدون منظمتكم محاضر الاجتماعات المشتركة وتعلانها للجمهور خلال المواقع الإلكترونية	حذفت
31	الإجراءات الإدارية يتم مناقشتها مع الأعضاء في منظمتكم	0.785
32	ترفع منظمتكم تقارير الخاصة بعملها للجهات المعنية	حذفت
33	تسهم منظمتكم في انجاز برامج التنمية المحلية من خلال التدفق الحر للمعلومة	حذفت
34	تحترم منظمتكم كل الأطراف المساهمة في انجاز برامج التنمية	0.801
35	تنظيم الحوارات والاجتماعات المشتركة يعد إضاعة للوقت والجهد والمال	حذفت
36	يتم تحديث الأنظمة الإدارية في منظمتكم وفق القانون والإجراءات المعتمدة	0.781
37	احتكار جمعية واحدة للعملية التنموية يؤدي إلى إنجاح جهود التنمية	0.771
38	تمارس منظمتكم الشفافية لتساهم في محاربة الفساد	0.771
39	توفر منظمتكم معلومات وتقارير بشكل دوري ومفصل	0.774
40	توجد منظمتكم قواعد عامة لتنظيم العلاقات وتقسم المهام داخلها لتحديد المسؤولية	0.729
41	تلتزم منظمتكم بقانون الجمعيات كمرجعية لعملها	0.717
42	تحتفظ منظمتكم بحسابات سليمة دقيقة ومفيدة	0.729
43	توجد منظمتكم إجراءات الرقابة تتدخل في حالة تهرب أي طرف من المحاسبة	0.782
44	تخضع منظمتكم لكل ما تنفذه للمساءلة	0.717
45	هناك إجراءات فورية تتخذها منظمتكم في حالة عدم احترام القواعد والتوصيات	حذفت
46	تقدم منظمتكم تقارير للهيئة العامة بشكل دوري ويمكن مساءلتها عن اداءها	0.817
47	تؤدي مساءلة المسؤولين إلى تعطيل جهود التنمية	0.850
48	تمسك المجتمع المدني بدورها الرقابي يسهم في عملية التنمية	0.822
49	وجود قواعد وأسس واضحة في محاسبة المسؤولين يؤدي إلى نجاح جهود التنمية	0.898
50	المجتمع المدني له دوره في مساءلة والضغط لتفعيل المحاكم في تعقب المفسدين	حذفت
51	يقوم المجتمع المدني بتفعيل دور الاعلام حرية الصحافة والوصول للمعلومة في قضايا الفساد وعدم التستر ع	حذفت
52	تقارير منظمتكم وغيرها من الالتزامات المساءلة محدد في القوانين بوضوح	حذفت

لأن التشبع الخارجي لهذه العبارات (outerloadings) جاء ما بين0.4، 0.7، و لذا كان ينبغي إزالته إذا كانت هذه الإزالة تؤدي إلى زيادة الموثوقية المركبة (reliability composite) و متوسط التباين المفسر (AVE) فوق قيمة العتبة المقترحة و هو ما حصل في هذه الدراسة. يظهر الجدول أعلاه أن الموثوقية المركبة للمركبات (constructs) كانت أعلى من الحد الأدنى المطلوب وهو0,7 (Hair and al, 2011) .

الشكل رقم(07): نتائج معاملات التحميل(التشبعات) outerloadings

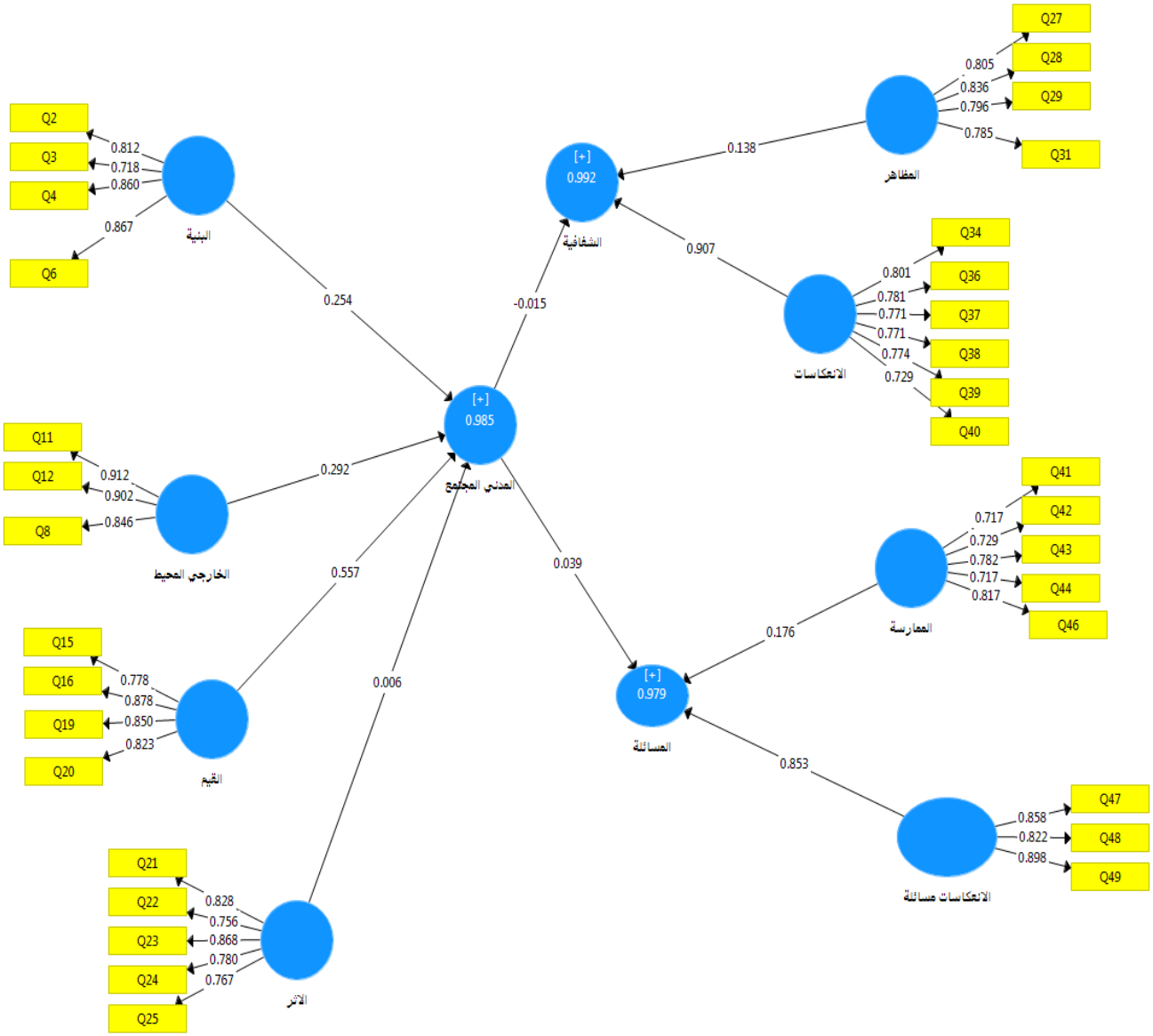

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SmartPLS3

يتضح من خلال الشكل أعلاه أن هناك تسعة (03) متغيرات كامنة (نظم المعلومات، اتخاذ القرار، والتطورات التكنولوجية) وكل متغير كامن هو الآخر موصول بمجموعة من المتغيرات ا (Manifestes) تعبر عن سلالم القياس أي العبارات (Items) المشكلة لاستمارة الاستبيان وذلك بتمثيل عاكس (SchemaReflective) والذي معناه أن كل متغير كامن يتم قياسه انطلاقا من مجموعة من المتغيرات المقاسة الخاصة به.

– **مؤشرات جودة النموذج:** يتم تقييم جودة النموذج من خلال مجموعة من المؤشرات والموضحة كما يلي:

تقييم نموذج القياس: إن التوصل إلى نماذج أكثر صلاحية للاستخدام وأكثر ملائمة لبيئة بحثية فهذا يعني بالضرورة أن تلك النماذج تتمتع بصدق وموثوقية عاليين تتيح للدراسات اللاحقة بأن تستخدمها، ومن هنا تبرز أهمية كل من الصدق التقاربي والصدق التمييزي لذلك اعتمدت الدراسة الحالية عليهما في اختبار صدق المقاييس المستخدمة.

أ– الصدق التقاربي: Convergent Validity

الجدول (19): مؤشرات الصدق التقاري

المتغيرات الكامنة	متوسط التباين المفسر AVE	الموثوقية المركبة Composite Reliability	Cronbachs Alpha ألفا كرونباخ	Rho De Joreskog
الأثر	0.641	0.899	0.864	0.859
الانعكاسات	0.595	0.898	0.864	0.864
البنية	0.666	0.888	0.53	0.833

الشفافية	0.574	0.904	0.878	0.876
القيم	0.694	0.901	0.854	0.852
المجتمع المدني	0.606	0.925	0.907	0.907
المحيط الخارجي	0.787	0.917	0.870	0.864
المسائلة	0.691	0.899	0.855	0.851
المظاهر	0.649	0.881	0.833	0.821
الممارسة	0.568	0.867	0.845	0.812
انعكاسات المساءلة	0.739	0.895	0.825	0.823

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SmartPLS3. :

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن كل متوسطات التباين المفسر (AVE) أكبر من 0,50 كما أن جميع معاملات الموثوقية المركبة (CR معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأنها أكبر من 0,70، إضافة إلى أن جميع معاملات Cronbachs Alpha

ومعاملات Rho De Joreskog معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأنها أكبر من0,70 هي الأخرى، كما لا ننسي معاملات التشبع (Factor Loading) أكبر من 0.70 (من خلال الشكل أعلاه) وعليه ومن خلال هذه المؤشرات يمكن القول بأن هناك صدق تقاربي وهذا بدوره يدل على جودة نموذج القياس المستخدم .

ب- الصدق التمييزي: Discriminant Validity

الجدول (20): مؤشرات الصدق التمييزي

	الأثر	الانعكاسات	البنية	الشفافية	القيم	المجتمع المدني	المحيط الخارجي	المسائلة	المظاهر	الممارسة	إنعكاسات
الأثر	0.801										
الانعكاسات	0.606	0.771									
البنية	0.453	0.609	0.816								
الشفافية	0.643	0.991	0.618	0.758							
القيم	0.608	0.603	0.666	0.635	0.833						
المجتمع المدني	0.578	0.749	0.824	0.674	0.737	0.779					
المحيط الخارجي	0.404	0.538	0.673	0.553	0.711	0.761	0.887				
المسائلة	0.308	0.3303	0.151	0.309	0.186	0.203	0.136	0.831			
المظاهر	0.674	0.685	0.545	0.748	0.737	0.725	0.596	0.278	0.805		
الممارسة	0.271	0.409	0.136	0.409	0.229	0.192	0.048	0.770	0.265	0.753	
إنعكاسات المسائلة	0.265	0.244	0.110	0.249	0.130	0.153	0.112	0.780	0.243	0.687	0.860

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SmartPLS3.

يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه بأن جميع معاملات DV معنوية ومقبولة إحصائيا وذلك بعد النظر إلى القطر إذ نلاحظ أن كل متغير متميز عن الآخر (قيمة تقاطع المتغير مع نفسه في القطر أكبر من تقاطع متغير مع المتغير آخر) وهذا ما يدل على وجود اختلاف بين المتغيرات الكامنة وبالتالي عدم تشابها وأن كل متغير كامن يمثل نفسه.

تقييم النموذج الهيكلي: يتم تقييم جودة مطابقة النموذج الهيكلي باستخدام مجموعة من المعايير المبينة في الجدول التالي:

الجدول (21): مؤشرات مطابقة النموذج الهيكلي.

المتغير الكامن التابع	R Square	Q^2
الشفافية	**0.51**	**0.549**
المسائلة	**0.43**	**0.659**

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات SmartPLS3

من خلال الجدول أعلاه يتضح بأن قيمة معامل التحديد R Square معنوية ومقبولة إحصائيا، بحيث أن المجتمع المدني تفسر ما مقداره حوالي 51% من المتغير الكامن التابع والمتمثل في الشفافية، أن المجتمع المدني تفسر ما مقداره حوالي 43% من المتغير الكامن التابع والمتمثل في المسائلة، أما بالنسبة لقيمة Q^2 معنوية ومقبولة من الناحية الإحصائية لأنها أكبر من 0 وهذا ما يدل على قدرة المتغيرات الكامنة التابعة على التنبؤ، وهذا ما يدل على جودة النموذج المقترح ككل.

- اختبار فرضيات الدراسة:

الشكل رقم (08): معاملات المسار

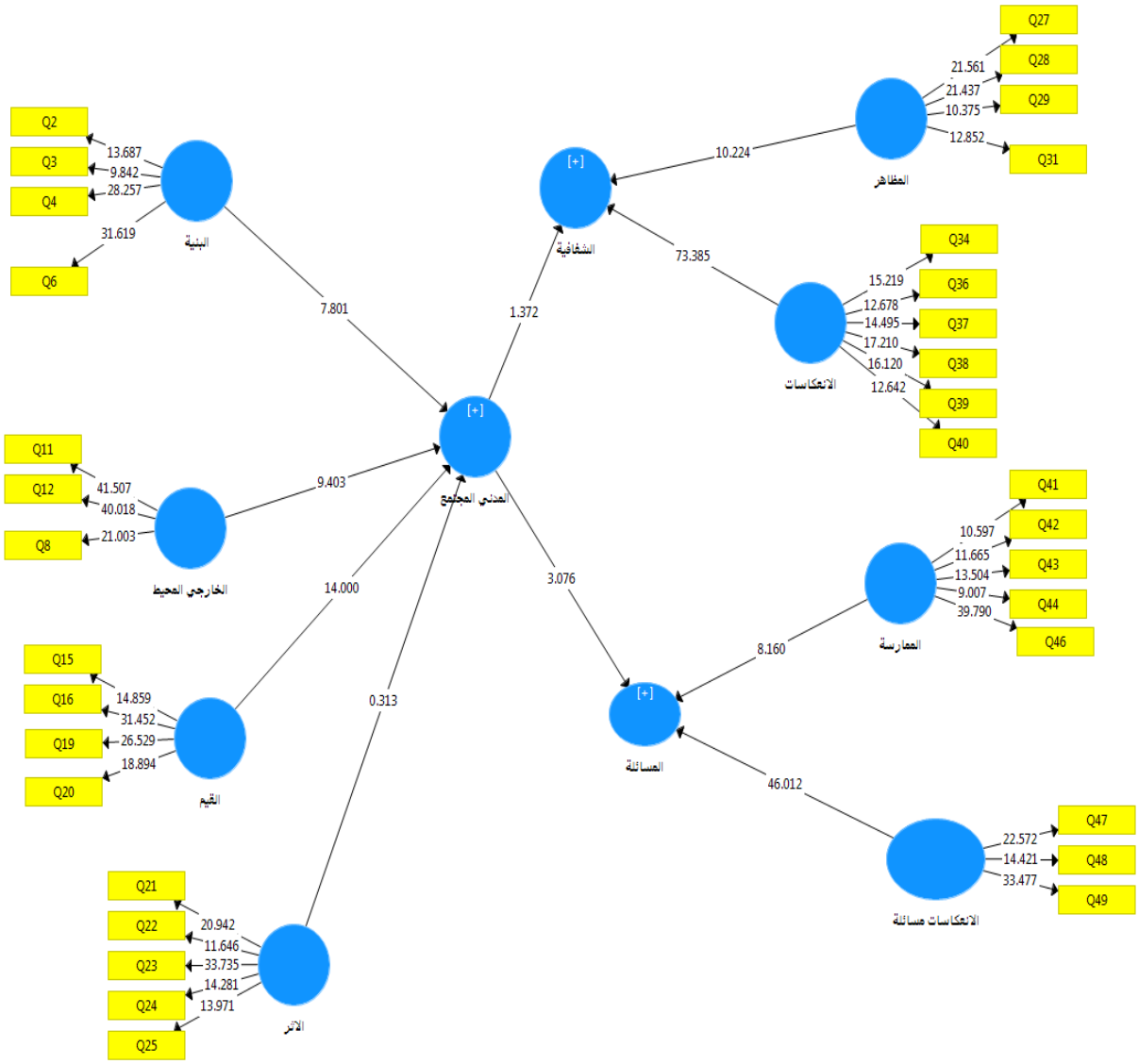

الجدول (22): نتائج التقدير باستعمال طريقة البو ستراب

	Beta	Std .Dev	T. value	P. value
الأثر⇐المجتمع المدني	0.006	0.020	0.313	0.754
انعكاسات⇐الشفافية	0.907	0.012	73.385	0.000
البنية⇐المجتمع المدني	0.254	0.033	7.801	0.000
القيم⇐المجتمع المدني	0.557	0.040	14.000	0.000
المجتمع المدني⇐الشفافية	0.015-	0.011	1.372	0.171
المجتمع المدني⇐المسائلة	0.039	0.013	3.076	0.002
المحيط الخارجي⇐المجتمع المدني	0.292	0.031	9.403	0.000
المظاهر⇐الشفافية	0.138	0.014	10.224	0.000
الممارسة⇐المسائلة	0.179	0.022	8.160	0.000
انعكاسات المسائلة ⇐المسائلة	0.853	0.019	49.012	0.000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SmartPLS3

يتضح من خلال الجدول والشكل أعلاه أنه يوجد أثر للمجتمع المدني على الشفافية إذ بلغ هذا الأثر قيمة (0.015-)، كما تجدر بنا الإشارة إلى أن هذا الأثر غير دال احصائيا (غير معنوي) وبالتالي: قبول الفرضية H_0 ،ورفض H_1.

كما كان هناك أثر موجب وذو دلالة إحصائية(معنوي)للمجتمع المدني على المسائلة حيث بلغ قيمة الأثر (0.039). ومنه نقبل الفرضية العدمية ونرفض الفرضية الصفرية

وبتالي يمكن أن نستنتج ما يلي:

الزيادة الواضحة في نمو عدد منظمات المجتمع المدني ذلك راجع إلى التسهيلات المقدمة والتوجه الحكومي نحو دعم المجتمع المدني والوعي المواطن بأهمية تشكيك وتأسيس والانخراط في منظمات المجتمع المدني ولاكن أغلب هذه المؤسسات حديثة التأسيس وعدد أعضاءها قليل ونشاطها محدود فمسألة الشفافية غير متجلية من خلال عدم الإعلان الواضح حول أهدافها وعدم الوصول للمعلومة ولا التواصل عبر المواقع الالكترونية كما أن تنظيم الاجتماعات المشتركة يتطلب ميزانية وهو أحد المعوقات والمشاكل التي تحد من نشاطها واحتكار جمعية لنشاط معين .

أما المساءلة لها أثر في المجتمع المدني حيث أن مظاهر ممارسة المساءلة في المجتمع المدني انها تلتزم بقانون الجمعيات كمرجعية لعملها وهو ما تفرضه القوانين الجزائرية، من خلال إمكانية مساءلة والتحقيق ومناقشة للمسؤولين والمنخرطين بالجمعية.

ووجود رقابة عليا من أجل محاسبتها مما يخضعها للمساءلة، اتخاذ القرارات القانونية الازمة في حالة التجاوزات، وهو ما يلزم الجمعيات بتقديم تقارير للهيئة العليا وجود استفسار حول كافة الوثائق والمستندات للجمعية حسب كل جهة حكومية مختصة. من خلال تحليل البيانات استنتجنا أن غالبية الناشطين في العمل الجمعوي من العينة المعتمدة هم من الذكور وهذا يدل على أن ضعف التمثيل القيادي للجمعيات بالنسبة للمرأة مقارنة بالذكور حيث نعلل على هذه الظاهرة بأن العمل الجمعوي يتطلب جهد ووقت وأن نقص مشاركة المرأة وعزوفها راجع لعبء المسؤولية الأسرية وكذلك الخصوصية الثقافية للمجتمع الجزائري أن الموظفون هي الفئة الأكثر استعدادا في تشكيل منظمات المجتمع المدني وفي هذه الشأن يمكننا القول أن الموظف يكون قد وصل لحالة من الاستقرار النفسي والمادي مما يسمح له بمواصلة العمل التطوعي

خلاصة الفصل :

سعت السلطات الجزائرية إلى سن قوانين و اصلاحات هامة من أجل تفعيل دور المجتمع المدني والمساهمة في تجسيد الحوكمة من خلال المشاركة في تسيير الشأن العام وصنع القرار والمساءلة والشفافية ، غير أن هذه النصوص تظل بعيدة قليلا عن الواقع المعاش ، بحيث خلصت الدراسة إلى أن أغلب الجمعيات هي ذات الدور المكمل للدولة ومدعم من السلطات العمومية وتنشط في القطاعات الاجتماعية والرياضية بالدرجة الأولى ، أما الباقي فهي جمعيات صغيرة ومبعثرة بين القطعات الأخرى تعاني من جملة مشاكل كالتمويل والمقر وغياب الاعلام و الدعم والبيروقراطية، و أن المشاركة النسوية مهمشة و ضعيفة ضمن حركات المجتمع المدني والعزوف في المشاركة في العمل التطوعي ، والملاحظ أن هناك فوارق بين الأهداف المعلنة للجمعيات ونشاطها الفعلي وتضارب مصالح بين مسؤولي الجمعيات ، خصوصا الجمعيات التي تكون تحت وصاية الاحزاب السياسية .

خاتمة

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني جسرا في نسق البناءات الرسمية وغير الرسمية وفضاء مفتوح يتأثر ويأثر في عمق المجتمع، حيث أصبحت أدواره في شتى أبعاد التنمية الشاملة مما يستدعي دراسته في مجالات أكاديمية مختلفة لاسيما في المجال الاقتصادي الذي تندرج تحته عدة توجهات المجتمع المدني جزءاً مهماً من النسيج الذي يشكل الحياة السياسية والثقافية للمجتمعات وهو جزء من خطاب المفكرين والسياسيين على اختلاف مشاربهم ، ويتغير مفهوم المجتمع المدني مع تغير الموقف الأيديولوجي وتبعا للمعطى الاجتماعي والبنية التي يفرزها بين التقليد والحداثة.

فعلى خط الزمن شاع مفهوم المجتمع المدني وتعددت مضامين هذا المفهوم في الدراسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهو بشكل عام نمط من المؤسسات الاجتماعية تنتج ممارسات جمعية في أطر منظمة كالجمعيات الخيرية والمنظمات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والرابطات والأحزاب وغيرها من الهياكل التي تتفاعل وتتواصل فيما بينها وتستلهم عزيمتها من روح من المدنية التي تحاول أن ترق بالقيم إلى سقف أعلى من تحقيق الأرباح والمنافع. ومن جهة أخرى فإن هذا التفاعل ناجم عن التفكير في الصالح العام، مما يجعل الأفراد يلتحقون بشكل طوعي في المنظمات المدنية إيماناً منهم بقدرتها على حماية مصالحهم والتعبير عنها كأفراد في المجتمع.

ولقد تطلب الاهتمام بالتنمية الشاملة المزيد من تعزيز الشراكة بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني، وهذا ما منح للمجتمع المدني دوراً هاماً في مناحي تنموية وسياسية يعسى من خلال ذلك بناء الاستعداد لدى الأفراد ليأخذوا زمام التنمية بأيديهم لاسيما في المجتمعات الفقيرة. في هذا الصدد، تتجلى أهمية المجتمع المدني للاسهام في الرفاه فكثير من التجارب تشهد على مكانة منظمات المجتمع المدني في تحفير الابداع الاجتماعي الذي يعد أحد أعمدة الاقتصاد التضامني.

من هنا تبرز أهمية الموضوع الذي تناولته هذه الدراسة والتي حاولنا من خلالها تسليط الضوء على موضوع تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية والمساءلة، حيث تأسست الإشكالية على طرح يتضمن توجيه البحث نحو تشخيص الآليات الضرورية لتعزيز الشفافية والمساءلة لدى منظمات المجتمع المدني من اجل تفعيل دورها المؤسسي في مكافحة الفساد في الجزائر.

وتجاوبا مع هذ الطرح تعرضنا إلى المحددات النظرية للمجتمع المدني وكيف تطورت مفاهيمه في الفكر المؤسسي؛ وفي ذات السياق تعرضنا إلى الدور الذي يلعبه المجتمع المدني من خلال تكريس المساءلة والشفافية في محاربة الفساد.

ومن منطلق ما يفرضه الموضوع من اهتمام وطني، كان لزاما معالجة واقع منظمات المجتمع المدني في الجزائر ومنه تشخيص أهم الآليات لتفعيل دور المجتمع المدني من أجل الحد من الفساد. وعلى ضوء الإشكالية المطروحة، وتوافقا مع واقع المحيط المؤسساتي للمجتمع المدني بالجزائر، تعرضنا بداية إلى الإطار المفاهيمي لضبط المحددات النظرية الأساسية ذات الصلة بالموضوع، والتي نستشف من خلالها ما تجسده الظاهرة المدروسة من أهمية على المستوى النظري لاسيما أن المجتمع المدني تتشعب أدواره في نطاق المجتمع في أبعاد شتى.

من ذلك ما توجهنا إليه من تحليل يكشف دور المجتمع المدني في تكريس الحوكمة وما تتضمنه من أدوات كفيلة بمحاربة ظاهرة الفساد باعتبارها عائقا يعمل على تقويض الفعل التنموي، ضف إلى ذلك تنامي الاهتمام العالمي بالمجتمعات المدنية التي تعكس ضرورة خضوع دولة إلى تفعيل دورها المؤسسي لتحقيق التكامل مع القطاع الخاص والحكومة، حتى أنه أصبح من الشروط الأساسية الديموقراطية التشاركية، وكذا من البنود الرئيسية في الاتفاقات والاتفاقيات الدولية.

بالعلاقة مع ذلك، يصب البحث في هدف توضيح أثر حوكمة المجتمع المدني على تفعيله في التنمية من خلال تطبيق الشفافية والمساءلة، خصوصا أنه في الآونة الأخيرة أصبح المراهنة عليه كوسيلة فعالة لتحقيق أهداف التنمية من أجل مكافحة الفساد والحد من انتشاره.

خلصت الدراسة من الناحية النظرية إلى تبيين ماهية المجتمع المدني والتعرف على تطوره وتطور مؤسساته، كما تم تحديد خصائصه ووظائفه المختلفة. و توصلنا إلى تحديد اسهامات المجتمع المدني على المستوى التنموي من خلال عدة نماذج على الصعيد الدولي والمحلي.

كما توصل البحث إلى تشخيص مفاهيم تتعلق بالحوكمة المؤسسية للمجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد، في هذا الصدد، تم تسليط الضوء على مؤشرات قياس الفساد من جهة، وتحديد عناصر الحوكمة الشفافية والمسائلة مؤشرات موضوعية في تطبيق الحوكمة المؤسسية وربطها بمدى توظيف ذلك في نطاق أدوار المجتمع المدني.

وبالتعرض إلى منظمات المجتمع المدني والحوكمة في الجزائر توصلنا إلى تشخيص المشهد العام لمنظمات المجتمع المدني في الجزائر تكوينها التنظيم القانوني المرتبط بتأسيسها وعملها. هذا التحديد ساعدنا على الانتقال إلى عنصر واقع البنية المؤسسية والحوكمة في الجزائر بتحديد أساليب حوكمة المجتمع المدني في مكافحة الفساد. من الناحية التطبيقية حددنا بداية إطار تحليل مؤشرات الحوكمة في الجزائر وبرطها بالتحديات التي يجابهها المجتمع المدني في هذا السياق.

وكإسقاط لهذا الإطار، قمنا بتحليل نموذج كابدال الذي ساعدنا على فهم عوائق ومتطلبات تفعيل أداء المجتمع المدني. في الأخير، خلصت الأطروحة إلى دراسة ميدانية لجمعيات في تلمسان. في هذا الإطار، قمنا بتشخيص واقع المجتمع المدني لولاية تلمسان وذلك من خلال تحليل قدراته وإمكاناته واحتياجاته من أجل توفير المعلومات اللازمة للدراسة والخروج بنتائج

تجاوبا مع الإشكالية المطروحة، وانسجاما مع طبيعة الدراسة حيث قمنا بالاعتماد على منهج المسح الاجتماعي للقيادات أو الأعضاء بالمؤسسات المجتمع المدني من الوسط الجمعوي لولاية تلمسان،

في تصويب النظر إلى واقع بلادنا، فقد سعت الدولة الجزائرية إلى تعزيز المنظومة القانونية لإقرار التدابير الكفيلة بتفعيل دور المجتمع المدني والمساهمة في تجسيد الحوكمة من خلال المشاركة في تسيير الشأن العام وصنع القرار والمساءلة والشفافية ، لكن لا يكمن المشكل في ماهية هذه النصوص ولكن يكمن في نقص في الواقع المعاش، ربما يجب اعتبرا مكون آخر هو المكون الثقافي كشرط ضروري لتطوير وترقية السلوكات والممارسات، من هذا الاعتبار، نرى بالإضافة إلى الترسانة القانونية والإدارية لتحفيز المجتمع المدني وتحسين الأداء في شتى مناحي الحياة، يتطلب عنص تكوين الكفاءات والطاقات وتطوير الوعي الجماعي بتعبئة كل الوسائل.

فإذا رصدنا الواقع ، يتبين لنا حسب الدراسة، أن أغلب الجمعيات هي ذات الدور المكمل للدولة ومدعم من السلطات العمومية وتنشط في القطاعات الاجتماعية والرياضية بالدرجة الأولى ، أما الباقي فهي جمعيات صغيرة ومبعثرة بين القطعات الأخرى تعاني من جملة مشاكل كالتمويل والمقر وغياب الاعلام و الدعم والبيروقراطية، و أن المشاركة النسوية مهمشة و ضعيفة ضمن حركات المجتمع المدني والعزوف في المشاركة في العمل التطوعي ، والملاحظ أن هناك فوارق بين الأهداف المعلنة للجمعيات ونشاطها الفعلي وتضارب مصالح بين مسؤولي الجمعيات ، خصوصا الجمعيات التي تكون تحت وصاية الاحزاب السياسية .

وقد انتهت الدراسة وفقاً لذلك إلى مجموعة من الاستنتاجات كانت على النحو التالي:

- منظمات المجتمع المدني في الجزائر ليس بها للتنوع والديمومة وعدم قدرتها على التغيير، حيث تتصف بطابع المرحلية وتتوارى بعد فترة قصيرة على تأسيسها.

- تعدد الجهات المانحة لتراخيص تأسيس هذه المنظمات وفقاً لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية الموافقة على إنشاء الجمعيات مما يحد من حرية عمل منظمات المجتمع المدني.

المنظمات في وضعها الحالي مشتتة من حيث التبعية والعمل والتنظيم وتحتاج إلى قانون يساهم في تفعيل دورها وتوحيد مرجعياتها لخدمة الأفراد وتحقيق التنمية الشاملة في كافة المجالات.

- الثقافة في الكثير من منظمات المجتمع المدني لا زالت غير ديمقراطية ولا يوجد تعريف للأدوار ولا يوجد إنجاز حقيقي ولا رقابة، وهي نخبوية وراثية ترتبط بشخص واحد مما يضع قيوداً عليها
- –ضعف الإقبال على العضوية في منظمات المجتمع المدني
- اعتمادها على التمويل حكومي وهي غير قادرة على مواجهة نفقاتها دون دعم مالي خارجي

- عدم وضوح أساليب التعامل وآلياتها بين الحكومات المتعاقبة ومنظمات المجتمع المدني، فالعلاقة ما بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني لا زالت غير محسومة ولا تأخذ مساراً واحداً واضحاً وهي تتقلب حسب المواقف والقضايا والمتغيرات.

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة تم صياغة التوصيات التالية:

- أهمية إنشاء صندوق خاص لتمويل منظمات المجتمع المدني ضمن معايير خاصة يتم تحديدها والاتفاق عليها ما بين الدولة والمنظمات وذلك من أجل ضمان استدامة المشاريع.

- تطوير عمل المنظمات وتفعيل دورها في التغيير لتصبح "منظمات تغيير" ولتتلاءم مع المستجدات وتحديث طرق الإدارة داخل هذه المنظمات من خلال بناء القدرات المؤسسية وتداول السلطة فيها.

- تطوير التشريعات الخاصة بعمل المنظمات والتي لم تعد ملائمة لدورها في التغير والتنمية، وتطوير قانون تنظيم عمل المنظمات وفقاً للمعايير الدولية ذات العلاقة.
- تجسير الفجوة بين المنظمات غير الحكومية بشكل عام والمنظمات الحكومية من أجل مشاركة المنظمات غير الحكومية ومن بينها العاملة في مجال المرأة في وضع السياسات والاستراتيجيات التنموية، ومن أجل الاستفادة من خدماتها كتفعيل المراكز التنموية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية من أجل تنفيذ النشاطات بهدف تحقيق التمكين لعدد أكبر من النساء في المجتمعات المحلية.

- زيادة التنسيق وتبادل المعلومات فيما بين المنظمات العاملة في مجال تمكين المرأة للوصول إلى مرحلة من التكامل بدل التنافس تتلافى فيها بعثرة الجهود وازدواجيتها.
- دعم التواصل مع المنظمات العالمية العاملة في المجال التنموي للاستفادة من خبراتها، فقد استطاعت منظمات المجتمع المدني حول العالم مستفيدة من التطور الهائل والسريع في وسائل وأجهزة الإعلام والتقنيات العلمية والمعرفية للعولمة أن

تضع قضية المرأة وتنميتها على أجندة عالمية، ومن أهم مكتسبات المنظمات العاملة في مجال المرأة البقاء على تواصل مع مثيلاتها في العالم، والاستفادة من القيم الإيجابية في الثقافات الأخرى والاستجابة للمتغيرات التي تنسجم مع قيمنا الثقافية.

- التركيز على برامج دمج المرأة في النشاطات اليومية للمجتمع المحلي من أجل تغيير الصورة السلبية السائدة وتكرار تجربة برنامج مكانة في المنظمات الأخرى لما له من أثر محسوس في العمل على تقبل المجتمع الذكوري لوجود المرأة في مواقع المسؤولية.

- التخصص التنموي في أداء المنظمات والتخلي عن الدور الرعائي للجهات المختصة كي تستطيع هذه المنظمات تحسين أدائها وتركيز جهودها نحو التنمية.

- المتعلقة بالسياسات الرامية إلى تضييق الحيز المتاح للمجتمع المدني
- ضرورة أن يستخدم الفاعلون في المجتمع المدني الحيِّز المتاح لهم بمسؤولية وأن يسترشدوا بمبادئ الديمقراطية والإدارة الرشيدة والشفافية والمصداقية والمساءلة. ومن شأن هذا النهج أن يؤدِّي إلى زيادة ثقة الجمهور والحكومة بالمجتمع المدني.

- تحسين عمليات التشاور الشاملة، فضلاً عن التنسيق مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية وإقامة الشراكات معها، مع مراعات اشراك الفئات المهمشة كفاعلين في المجتمع المدني على قدم المساواة مع الآخرين تجد هذه السلطات سبلاً جديدة لدعم مشاركة المجتمع المدني من خلال تقاسم الممارسات.

- الإطار القانوني يعطي ضمانات بأن يحترم الحق في التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وأن يضمن استقلالية المجتمع المدني وشفافيته وإمكانية مساءلته. لضمان تمكُّن المجتمع المدني من العمل في بيئة آمنة ومواتية.

في الأخير، بغض النظر عن هدف انجاز هذه الأطروحة لاستكمال التكوين في الطور الثالث وما هو مطلوب من إجراءات، إلا أننا نود أن نبرز ما نتوقعه من هذه المساهمة المتواضعة على الجدوى الأكاديمية والبحثية وعلى مستوى الأثر السوسيو اقتصادي. فلا يمكن أن ينفصل البحث العلمي مهما كانت جودته عن متطلبات تندرج ضمن مشروع المؤسسة للجامعة.

فعلى المستوى الأكاديمي والعلمي، نأمل من هذا البحث مهما كانت فيه نقائص أن يكون منطلقا وحافزا لأبحاث أخرى تصوبه وتهتم بالمجتمع المدني في نطاق الدراسات الاقتصادية، حيث من منطلق الملاحظة لمسنا أن الدراسات الجامعية حول المجتمع المدني في نطاق العلوم الاقتصادية هو أقل في أمام هيمنة كبيرة من طرف مجالات أخرى كالعلوم السياسية والسوسيولوجيا والفلسفة والقانون، وغيرها في جامعتنا.

وعلى المستوى السوسيو–إقتصادي: بالنظر إلى علاقة تخصص المؤسساتية والتنمية بالمحيط السوسيو–اقتصادي ورهاناته الاقتصادية الحالية، وفي رصد كل الجهود لبلوغ ما تنشده الدولة من تطلعات تنموية، فإن الدراسات التي تبرز أهمية المجتمع المدني وآلياته وفعاليته للمشاركة القوية في مجال التنمية نرى بأنها مطلوبة وهامة.

وبشكل جزئي، يمكن لهذه الدراسة أن تحقق الجدوى في تأكيد أهمية دور المجتمع المدني في تكريس الشفافية والمسائلة، لاسيما في محاربة ظاهرة الفساد، وضرورة تفعيله بشكل نوعي من أجل الاسهام في التنمية المحلية على الأخص. يمكن للبحث الأكاديمي في المجال

المطروح أن يشكل همزة وصل فاعلة لنشر الوعي بالأدوار الاجتماعية والتنموية للمجتمع المدني ويوفر الاستراتيجيات الناجعة من أجل مجتمع مدني محلي فعال.

من التوصيات التي نعتبرها هامة، وباعتبار العناية الفائقة التي توليها الدراسات العالمية والاقليمية والوطنية للمجتمع المدي لاسيما في السياق التنموي الشامل، وترقية الوعي لدى طلبتنا بهذا البعد من خلال تكوينهم الجامعي؛ نقترح إدراج مقياس استكشافي في برنامج تكوين الطور الأول والثاني يربط بين التنمية الشاملة والمجتمع المدني لأنها ثنائية بمثابة الحجر الأساس للنهوض الاقتصادي والاجتماعي يجب تأطيرها مؤسسيا بصفة أكبر لبلوغ أهداف التنمية في الجزائر.

الملحق

ملحق1: قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	القيمة الاقتصادية للعمل التطوعي في بعض دول العالم	**39**
02	المهارات المكتسبة لدى متطوعي كندا	**40**
03	العمل التطوعي لعدة دول حول العالم لسنة 2016	**45**
04	العمل التطوعي في الاتحاد الأوربي	**46**
05	نسبة تطور العمل التطوعي	**47**
06	القيمة المالية المقدرة للجهد التطوعية لبعض الدول العربية	**47**
07	تصنيف المجتمع المدني في الجزائر	**125**
08	مؤشرات الحوكمة المؤسسية في الجزائر خلال الفترة 2000-2020	**127**
09	البلديات النموذجية لكابدال	**134**
10	الفاعلون المحليون المستفيدون من التكوينات في بعض الولايات النموذجية	**138**
11	تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2020	**155**
12	تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2021	**157**
13	توزيع المبحوثين حسب نوع الجنس	**170**
14	توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي	**171**
15	توزيع المبحثين حسب سنوات خبرة العمل	**171**
16	توزيع المبحثين حسب نوع الوظيفة	**172**
17	توزيع المبحوثين حسب الموقع في الهيكل التنظيمي	**173**
18	نتائج معاملات التخميل(التشبعات)	**174**
19	مؤشرات الصدق التقاري	**179**
20	مؤشرات الصدق التمييزي	**181**
21	مؤشرات مطابقة النموذج الهيكلي	**182**
22	نتائج التقدير باستعمال طريقة البو ستراب	**184**

ملحق 2: قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	محتوى الشفافية	
02	المجالس الاستشارية التي تم تنصيبها في البلديات النموذجية	**136**
03	صنف الجمعية	**153**
04	**تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2020**	**156**
05	**تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية لسنة 2021**	**158**
06	تطور نشأة الجمعيات لولاية تلمسان	**159**
07	نتائج معاملات التحميل(التشبعات)	**177**
08	معاملات المسار	**182**

ملحق3: الاستبيان

جامعة أبو بكر بلقايد–تلمسان

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: تحليل المؤسساتي والتنمية

استبيان

سيدتي ،سيدي/ تحية طيبة

في إطار التحضير لأطروحة دكتوراه تخصص تحليل المؤسساتي والتنمية

تحت عنوان " تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية والمساءلة في الجزائر – ولاية تلمسان نموذجا –"

من طرف الباحثة: زواد نسيمة نضع بين يديك الاستبيان يتضمن مجموعة من العبارات الرجاء منك التلطف بقراءتها والتمعن بها جيدا ومحاولة الإجابة عليها بكل صدق وموضوعية بما ينطبق عليك كما نعلمك أن المعلومات المقدمة ستكون موضع السرية التامة ولن تستخدم إلا لأغراض علمية فقط.

ونشكركم مسبقا على حسن تعاونكم

.محتوى الاستبيان:

الجنس	**ذكر**	**أنثى**	
المستوى التعليمي	**أقل من الثانوي**	**ثانوي**	**جامعي**
الخبرة	**أقل من 5 سنوات**	**ما بين 5–15 سنة**	**فوق 15 سنة**
المستوى الوظيفي	**أمين عام**	**عضو**	**مساعد بالجمعية**
وضعك الوظيفي	**عاطل عن العمل**	**موظف**	**متقاعد**

المحور الأول: مؤشرات قياس فعالية المجتمع المدني

	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
مؤشر البنية					
ينخرط المواطنون من مختلف المناطق في منظمتكم					
هناك اقبال كبير من المواطنين من مختلف الأعمار في منظمتكم					
تتنوع مستويات التعليمية في منظمتكم					
تسير منظمتكم بشكل جيد					
توجد علاقات مرنة ما بين ممثلي منظمتكم					
لدى منظمات المجتمع المدني المصادر الكافية لتحقيق أهدافها					
مؤشر المحيط الخارجي					
يؤثر الوضع السياسي على منظمتكم					
يضمن القانون الحريات الأساسية داخل منظمتكم					
الوضع الاجتماعي والثقافي في الدولة يؤثر على المجتمع المدني					
تساعد التصرفات الاجتماعية والثقافية عمل منظمتكم					
تمكن البيئة القانونية تسهيل عمل منظمتكم					
تتجسد علاقة المجتمع المدني والقطاع العام بشكل إيجابي					
تتجسد علاقة المجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل إيجابي					
مؤشر القيم					
يمارس فاعلوا المجتمع المدني الديمقراطية بمنظمتكم					
يمارس ويعزز فاعلو المجتمع المدني الشفافية في منظمتكم					
يعزز فاعلو المجتمع المدني ممارسات التسامح واللاعنف في منظمتكم					
يساهم فاعلو المجتمع المدني بمحاربة الفساد					
يكرس فاعلو المجتمع المدني المساواة بين الجنسين في منظمتكم					

يساهم فاعلو المجتمع المدني بتعزيز مكافحة الفقر واستدامة البيئة					
مؤشر الأثر					
تشارك منظمتكم في السياسات العامة					
يستجيب فاعلو المجتمع المدني مع المصلحة العامة					
يلبي المجتمع المدني احتياجات الفقراء والمهمشين					
يتجاوب فاعلو المجتمع المدني مع المستجدات بسرعة					
تشرك منظمتكم المواطنين في قراراتهم التي تؤثر على حياتهم					

المحور الثاني: مظاهر الشفافية في المجتمع المدني

	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
مظاهر ممارسة الشفافية					
تقوم منظمتكم بإعلان عن أهداف وسياساتها بوضوح					
تأخذ منظمتكم بمبدأ التعددية لتتيح مزيد من الشفافية					
تعتمد منظمتكم على الحوار مشترك لمناقشة القرارات المحلية التي تم اتخاذها					
تقبل منظمتكم الآراء المتخذة في الحوارات المشتركة					
تعزز منظمتكم حرية الصحافة وتمكنها من الوصول للمعلومة ونشرها					
تدون منظمتكم محاضر الاجتماعات المشتركة وتعلانها للجمهور خلال المواقع الإلكترونية					
الإجراءات الإدارية يتم مناقشتها مع الأعضاء في منظمتكم					
ترفع منظمتكم تقارير الخاصة بعملها للجهات المعنية					
انعكاسات ممارسة الشفافية في المجتمع المدني					
تسهم منظمتكم في انجاز برامج التنمية المحلية من خلال التدفق الحر للمعلومة					
تحترم منظمتكم كل الأطراف المساهمة في انجاز برامج التنمية					
تنظيم الحوارات والاجتماعات المشتركة يعد إضاعة للوقت والجهد والمال					
يتم تحديث الأنظمة الإدارية في منظمتكم وفق القانون والإجراءات					

المعتمدة					
احتكار جمعية واحدة للعملية التنموية يؤدي إلى إنجاح جهود التنمية					
تمارس منظمتكم الشفافية لتساهم في محاربة الفساد					
توفر منظمتكم معلومات وتقارير بشكل دوري ومفصل					

المحور الثالث: مظاهر ممارسة المساءلة بمنظمات المجتمع المدني

	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
مظاهر ممارسة المساءلة					
توجد منظمتكم قواعد عامة لتنظم العلاقات وتقسم المهام داخلها لتحديد المسؤولية					
تلتزم منظمتكم بقانون الجمعيات كمرجعية لعملها					
تحتفظ منظمتكم بحسابات سليمة دقيقة ومفيدة					
توجد منظمتكم إجراءات الرقابة تتدخل في حالة تهرب أي طرف من المحاسبة					
تخضع منظمتكم لكل ما تنفذه للمساءلة					
هناك إجراءات فورية تتخذها منظمتكم في حالة عدم احترام القواعد والتوصيات					
انعكاسات ممارسة المساءلة في المجتمع المدني					
تقدم منظمتكم تقارير للهيئة العامة بشكل دوري ويمكن مساءلتها عن اداءها					
تؤدي مساءلة المسؤولين إلى تعطيل جهود التنمية					
تمسك المجتمع المدني بدورها الرقابي يسهم في عملية التنمية					
وجود قواعد وأسس واضحة في محاسبة المسؤولين يؤدي إلى نجاح جهود التنمية					
المجتمع المدني له دوره في مساءلة والضغط لتفعيل المحاكم في تعقب المفسدين					
يقوم المجتمع المدني بتفعيل دور الاعلام حرية الصحافة والوصول للمعلومة في قضايا الفساد وعدم التستر على الفاسدين					
تقارير منظمتكم وغيرها من الالتزامات المساءلة محدد في القوانين بوضوح					

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

التسمية الكاملة للجمعية	رقم و تاريخ التسجيل	صنف الجمعية	اسم و لقب رئيس الجمعية	العنوان الكامل للجمعية
جمعية عمداء الكشافة الاسلامية الجزائرية	رقم 10 بتاريخ 2013/07/24	الأعمال التطوعية	بمراح عبد الحميد	حي حجري سيدي أحمد تلمسان
الجمعية الثقافية لمسني مدينة تلمسان	رقم 05 بتاريخ 1989/02/21	المتقاعدين والمسنين	بلعيدي عمر	ساحة الشيخ الإبراهيمي تلمسان
جمعية متقاعدي الصحة	رقم 17 بتاريخ 2013/12/15		العلام رضوان	حي بوهناق رقم 76 تجزئة أفاق منصورة
اتحاد المعوقين حركيا	رقم 429 بتاريخ 1989/11/05	المعوقين وغير المؤهلين	تورابي محمد	شارع الاخوة جبار رقم 04 تلمسان
اتحاد للدفاع و حماية ذوي العاهات الذهنية	رقم 306 بتاريخ 1989/09/09	المعوقين وغير المؤهلين	وحياني محمد	مركز بسيكو بداغوجيا تلمسان
جمعية الصم و البكم	رقم 52 بتاريخ 2010/11/15	المعوقين وغير المؤهلين	حمادي نور الدين	شارع باب الحديد رقم 02 تلمسان
جمعية حنان لذوي العاهات الذهنية	رقم 60 بتاريخ 1999/07/20	المعوقين وغير المؤهلين	بن أحمد يحي	مركز سيدي الجيلالي سيدي الجيلالي
جمعية دار الإحسان للمتخلفين ذهنيا	رقم 289 بتاريخ 1989/08/28	المعوقين وغير المؤهلين	دحو بن عمر	المركز المتخصص أبو تشفين تلمسان
جمعية نور العين لترقية الكفيف	رقم 20 بتاريخ 2014/09/25	المعوقين وغير المؤهلين	خديم أمينة	حي الداليا رقم 405 الكيفان تلمسان
الجمعية الولائية إفري للصيد	رقم 168 بتاريخ 2005/12/10	بيئية	محمدي مكران	حي بروانة عين فزة
الرابطة الولائية للبيئة	رقم 27 بتاريخ 2017/10/09	بيئية	صحنون عبد الحفيظ	دار الشباب الحناية
جمعية أرض زراعية معمرة الجزائر	رقم 02 بتاريخ 2017/01/17	بيئية	ديب أرسلان حكيم	امامة منصورة
جمعية التدرج للصيد البري و البحري و حماية الحيوانات و النباتات	رقم 44 بتاريخ 2004/05/18	بيئية	زاهي عمار	حي النسيم إمامة رقم 44 منصورة
جمعية الصيادين جبل عساس	رقم 24 بتاريخ 2017/08/23	بيئية	خربوش رشيد	المنطقة الصناعية رقم 03 شتوان
جمعية الصيد –الأسد–	رقم 07 بتاريخ 2014/03/31	بيئية	كبير محمد	شارع الحي البريدي بن سكران

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية الصيد الحجلة	رقم 592 بتاريخ 1990/10/09	بيئية	العباس مصطفى	قباسة تلمسان
جمعية الصيد بني منير بورية	رقم 13 بتاريخ 2015/08/25	بيئية	رحموني أحمد	دار بن طاطة البور رقم 108 دار يغمراسن
جمعية الصيد للهضاب العليا	رقم 01 بترايخ 2014/01/26	بيئية	ملياني مصطفى كمال	المركز الثافي البلدي شتوان
جمعية الصيد مسيردة	رقم 04 بتاريخ 2014/02/12	بيئية	ناعيم مصطفى	قاعة أربوز مسيردة الفواقه
جمعية الصيد و حماية البيئة	رقم 06 بتاريخ 2017/02/07	بيئية	بلعجري موفق	عين نكروف عين نحالة
جمعية الغابة النموذجية	رقم 14 بتاريخ 2013/10/22	بيئية	موماني محمد	الحضيرة الوطنية لالة ستي تلمسان
جمعية الفتح للصيد و حماية البيئة	رقم 114 بتاريخ 2009/02/12	بيئية	بن موسى عبد القادر	شارع 11 ديسمبر سيدي الجيلالي
جمعية المحافظة على البيئة و ترقيتها	رقم 390 بتاريخ 1989/10/07	بيئية	بوعياد مرسلي	حي باستور الملحق الإداري تلمسان
جمعية الوئام للصيد البري	رقم 50 بتاريخ 2011/05/28	بيئية	أوحساين طاهر	حي المذبحة طريق 22 رقم 03 مغنية
جمعية حماية البيئة و التنمية المستدامة	رقم 14 بتاريخ 2015/08/25	بيئية	جديد يوسف	سوق الفلاح القديم هنين
جمعية صيادي البر و الرمي الرياضي *الحجلة*	رقم 41 بتاريخ 2005/02/02	بيئية	صالح سيدي محمد	شارع الجمهورية رقم 13 الغزوات
فيديرالية الصيد لولاية تلمسان	رقم 73 بتاريخ 2004/08/04	بيئية	زاهي عمار	حي النسيم إيمامة رقم 44 منصورة
الجمعية الثقافية *تقاليد و تاريخ الثورة*	رقم 10 بتاريخ 2014/04/22	ثقافية	زناقي جيلالي	سيدي العربي الخميس بني سنوس
الجمعية الثقافية الأثرية لأبي مدين شعيب	رقم 11 بتاريخ 2013/07/31	ثقافية	جريوات قويدر	قرية تاقبلت بن سكران
الجمعية الثقافية الانفتاح التلمسانية	رقم 06 بتاريخ 2015/04/07	ثقافية	حاج سليمان ابراهيم	أبو تشفين رقم 124 تلمسان
الجمعية الثقافية البصائر	رقم 22 بتاريخ 2012/07/12	ثقافية	براهمي والي شهيدة	عمارة 4 الكيفان سالف العضراء تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

الجمعية الثقافية الدار الكبرى	رقم 26 بتاريخ 2001/06/13	ثقافية	بن منصور صبيحة	دار الثقافة تلمسان
الجمعية الثقافية الفردوس	رقم 02 بترايخ 2011/01/11	ثقافية	قايد عبد النور	القاعة المتعددة الخدمات تيانت
الجمعية الثقافية الفلكلورية سيدي يوسف	رقم 16 بتاريخ 2015/10/29	ثقافية	بن علي مجاهد منصور	قسمة سيدي يوسف عين يوسف
الجمعية الثقافية اللواء	رقم 15 بتاريخ 2013/10/30	ثقافية	حمداني محمد	رقم 33 شتوان
الجمعية الثقافية للخيالة *الإزدهار*	رقم 09 بتاريخ 2015/05/21	ثقافية	عابيد سعيد	عين تقبالت بن سكران
الجمعية الثقافية و الفنية الشيخ محمد بوعلي	رقم 02 بتاريخ 2015/02/10	ثقافية	بن شوك محمد أمين	فدان السبع رقم 10 أرض قوار تلمسان
الجمعية العيساوية سيدي أمحمد بن عيسى	رقم 93 بتاريخ 1996/12/29	ثقافية	العيدوني بن زيان	رقم 85 حي أوزيدان شتوان
الجمعية الموحدية للمحافظة على التراث التاريخي الثاقفي و السياحي	رقم 445 بتاريخ 1989/11/06	ثقافية	ميدون عز الدين	حي ابن باديس ص .ب 48 ندرومة
الجمعية الولائية الأصالة للفنون و الصناعات التقليدية	رقم 02 بتاريخ 2013/05/02	ثقافية	بودية عمارية	دار الشباب بوعلي فتحية سيدي الحلوي تلمسان
الجمعية الولائية الثقافية السياحية *نجمة*	رقم 08 بتاريخ 2016/04/20	ثقافية	بودينة سامي	حي المنظر الجميل رقم 07 منصورة
الجمعية الولائية الثقافية العنابرة	رقم 48 بتاريخ 2012/12/30	ثقافية	بختاوي سعيد	قرية العنابرة مرسى بن مهيدي
الجمعية الولائية لأنشطة الثقافية و الترفيهية – البدر–	رقم 01 بتاريخ 2015/01/15	ثقافية	سعيدي زكرياء	حي بن حميدي بومدين صبرة
الجمعية الولائية للوقاية و الأمن عبر الطرقات	رقم 20 بتاريخ 2016/12/13	ثقافية	بن يارو شمس الدين	حي الداليا رقم 232 الكيفان تلمسان
الرابطة للنشاطات الثقافية و العلمية و التقنية للشباب	رقم 791 بتاريخ 1990/06/23	ثقافية	شيخ فوزي	دار الشباب الإخوة بربار ايمامة منصورة
جمعية أبي مدين شعيب الثقافية	رقم 08 بتاريخ 2017/02/20	ثقافية	قناد جميلة	المركز الثقافي أبو جهاد مغنية

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية أحباب منصورة للنشاطات الثقافية	رقم 34 بتاريخ 2011/04/02	ثقافية	نقادي عبد اللطيف	المركز الثقافي شتوان
جمعية الأحباب للنشاطات الثقافية و الترفيهية	رقم 04 بتاريخ 2016/02/22	ثقافية	نوار محمد	ملحقة زلبون بني مستار
جمعية الاستثمار الفكري و العطاء الانساني	رقم 18 بتاريخ 2017/06/19	ثقافية	بن ترار بوعزة أكرم	رقم 03 عمارة د حي 60 مسكن الحناية
جمعية الرقي الثقافية	رقم 03 بتاريخ 2017/01/24	ثقافية	مسيفي لطفي	رقم 33 شتوان 104 مسكن شتوان
جمعية الشباب أفاق الثقافية فن و ابداع	رقم 16 بتاريخ 2013/11/27	ثقافية	بن سماعين أحمد	حي الشهيد بوعناني حسين سبدو
جمعية المحافظة و ترقية التراث التاريخي للثورة التحرير الوطني	رقم 108 بتاريخ 1992/02/18	ثقافية	بن عيسى بن عمر	ساحة أمير عبد القادر تلمسان
جمعية المصباح للفرقة النحاسية	رقم 150 بتاريخ 2005/11/20	ثقافية	سالمي بناصر	مركز شلدة بولنوار شتوان
جمعية النور للنشاطات الثقافية و الترفيهية	رقم 7 بتاريخ 2006/01/21	ثقافية	لعيسوف عيسى	دار الشباب للإخوة رحماني بني مستار
جمعية الولائية الأصالة للتربية و الثقافة	رقم 26 بتاريخ 1998/04/06	ثقافية	بادة عبد الله	المركز الثقافي مغنية
جمعية الوئام للثقافة و الفنون	رقم 23 بتاريخ 2017/08/06	ثقافية	البواب رمضان	مقر بلدي سيدي الجيلالي
جمعية أمل للفرقة النحاسية الفلكلورية	رقم 19 بتاريخ 2017/06/19	ثقافية	سيد الحاج سليمان	حي 120 مسكن رقم 101 الحناية
جمعية باب زير الولائية لحماية الصناعة التقليدية	رقم 02 بتاريخ 2014/02/04	ثقافية	بومدان فاطمة	غرفة الصناعة التقليدية المشور تلمسان
جمعية تقرارات للثقافة و الفنون	رقم 11 بتاريخ 2006/02/05	ثقافية	خاتير بومدين	مركب شلدة بونوار شتوان
جمعية حضرة الأندلس	رقم 20 بتاريخ 2017/06/21	ثقافية	قلفاط محمد فوزي	تلمسان
جمعية دار الحديث للتربية و الثقافة	رقم 120 بتاريخ 1989/05/02	ثقافية	محمدي نور الدين	دار الحديث تلمسان
جمعية شموع تلمسان الثقافية	رقم 01 بتاريخ 2013/02/13	ثقافية	باي زهير	حي الشهيد بوعناني حسين سبدو
جمعية كبار معطوبي حرب التحرير الوطني	رقم 09 بترايخ 2013/03/21	ثقافية	طبال قويدر	ساحة أول ماي تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية لترقية نشاطات الثقافية و السياحية لدار الشباب علي بكار	رقم 02 بتاريخ 1999/01/06	ثقافية	حبوش عبد الرحمان	دار الشباب علي بكار تلمسان
جمعية نفع لفنون المجتمع و الشاب	رقم 25 بتاريخ 2017/08/31	ثقافية	عبد الكريم بن عيسى	حي أوجليدة شارع يقوت أحمد رقم 57 تلمسان
جمعية حماية ، تعزيز و تحسين بيئة المستهلك	رقم 11 بتاريخ 2017/03/14	حماية المستهلكين	شيخ كمال	غرفة التجارة تافنة تلمسان
الجمعية الخيرية أجيال	رقم 03 بتاريخ 2016/01/19	خيرية	برياح خيرة	حي البهجة رقم 48 ايمامة منصورة
الجمعية الخيرية الرحمة	رقم 106 بتاريخ 2004/11/02	خيرية	بن عبد الله عبدو	أوزيدان شتوان
الجمعية الخيرية أنت الخير	رثم 31 بتاريخ 2014/02/27	خيرية	عبد الكريم توفيق	المركز الثقافي شتوان
الجمعية الخيرية باب الرزق الجميل	رقم 08 بتاريخ 2015/04/20	خيرية	بغدادي مختار	المركز الثقافي البلدي الرمشي
الجمعية الولائية الإحسان	رقم 16 بتاريخ 2017/04/27	خيرية	بلخوش مصطفى	حي الكدية تلمسان
الجمعية الولائية تلمسان بخير بناس الخير	رقم 14 بتاريخ 2017/04/09	خيرية	بن يخلف محمد	حقل الرماية رقم 51 منصورة
الجمعيو الولائية لمساعدة المرضى المحتاجين	رقم 46 بتاريخ 2000/05/13	خيرية	مزيان حسين	المشور تلمسان
جمعية الأسرة السعيدة	رقم 06 بتاريخ 2013/07/04	خيرية	العطار سليمة	المركز الثقافي الرمشي
جمعية الصداقة و الاخاء	رقم 13 بتاريخ 2013/10/01	خيرية	محمدي عبد اللطيف	أرض شربال الافق الجميل تلمسان
جمعية الصفاء الخيرية	رقم 01 بتاريخ 2016/01/06	خيرية	بوكرابيلة لعرج	المركز الثقافي العريشة
جمعية بسمة أمل لبنات المركز المتخصص في الحماية البنات	رقم 11 بالريخ 2013/03/21	خيرية	جلولي يوسف	رقم 729 حي اللوز تلمسان
جمعية حماية الآفات الإجتماعية	رقم 05 بتاريخ 2016/03/27	خيرية	شقرون الأزهري	مجلس قضاء تلمسان منصورة
جمعية رتاج الخيرية لحماية الطفولة	رقم 17 بتاريخ 2017/05/17	خيرية	باي عمر حسين غازي	دار التضامن باب زير تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية ناس الخير	رقم 03 بتاريخ 2014/02/04	خيرية	بن عدلة كريمة	حي النور رقم 14 إيمامة منصورة
الزاوية العلمية سيدي يحي بن صفية	رقم 51 بتاريخ 2005/02/16	دينية	الواد محمد	حي 19 ماي شارع محمد البشير سيدي الجيلالي
الزاوية الروحية أبو حسن الشاذولي	رقم 20 بتاريخ 2009/06/14	دينية	بوعافية الشريف	حي بودغن رقم 25 تلمسان
الزاوية الطيبية لتعليم القرآن و علومه	رقم 33 بتاريخ 2013/11/20	دينية	طاهري الطاهر	سيدي بن عيسى الصف صاف شتوان
الاتحاد الرياضي للشرطة	رقم 420 بتاريخ 1989/10/28	رياضية	بن خالد عمر	الامن الولائي تلمسان
الأكادمية الرياضية لولاية تلمسان	رقم 50 بتاريخ 2010/11/04	رياضية	بليفة قدور	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الجمعية الرياضية التحدي	رقم 24 بتاريخ 2014/10/30	رياضية	مرسلي محمد الأمين	سوق الفلاح القديم سيدي العبدلي
الجمعية الرياضية الترفيهية الهواء الجميل	رقم 12 بتاريخ 2016/09/25	رياضية	تراري مجاوي نوال	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الجمعية الرياضية الجيل الذهبي	رقم 17 بتاريخ 2014/07/10	رياضية	بن عدو منصور	المركز الثقافي شتوان
الجمعية الرياضية الوفاق للكيوكيشين كاي	رقم 15 بتاريخ 2015/05/24	رياضية	بطواف عبد اللطيف	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الجمعية الولائية الروح الرياضية لتنمية و تطوير الرياضة النسوية	رقم 01 بتاريخ 2017/01/18	رياضية	خربوش ياسمين	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الجمعية الولائية لترقية و تطوير الرياضة النسوية	رقم 90 بتاريخ 1996/12/21	رياضية	بجاوي سومية	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لألعاب القوى	رقم 207 بتاريخ 1992/12/26	رياضية	شبولي محمد	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لتاي كواندو	رقم 20 بتاريخ 2015/12/14	رياضية	بوهداج هشام	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لتنس الطاولة	رقم 19 بتاريخ 2015/12/02	رياضية	زريوح لخضر	دار الشباب متشكانة تلمسان
الرابطة الولائية لرفع الأثقال	رقم 21 بتاريخ 2014/10/21	رياضية	بومدين ليلى	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

الرابطة الولائية لكرة الطائرة	رقم 93 بتاريخ 2009/11/29	رياضية	مراد بودية عبد اللطيف	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لكرة الطائرة	رقم 93 بتاريخ 2009/11/29	رياضية	مراد بودية سيدي محمد	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لكرة القدم	رقم 641 بتاريخ 1990/02/19	رياضية	لكحل حنافي	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية لكرة اليد	رقم 611 بتاريخ 1993/10/11	رياضية	بن حبيب محمد الأمين	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للألعاب و الرياضات التقليدية	رقم 13 بتاريخ 2016/09/25	رياضية	عزوز عبد الرحمان	المركب الإداري أولاد ميمون
الرابطة الولائية للتنس	رقم 284 بتاريخ 1989/08/21	رياضية	قايد سليمان فتحي	ملعب التنس منصورة
الرابطة الولائية للجمباز	رقم 337 بتاريخ 1989/09/17	رياضية	حميدي مصطفى	ملعب الأخوة زرقة تلمسان
الرابطة الولائية للجيدو	رقم 26 بتاريخ 1991/07/01	رياضية	بن عصمان مروان	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للدراجات	رقم 19 بتاريخ 2016/11/17	رياضية	بن علال رفيق	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للرماية	رقم 09 بتاريخ 2017/02/21	رياضية	زاهي عمار	قاعة الرياضية زاهي ايمامة منصورة
الرابطة الولائية للرياضة الجامعية	رقم 640 بتاريخ 1993/12/06	رياضية	بوفاتح ياسين	جامعة أبي بكر بلقايد منصورة
الرابطة الولائية للرياضة المدرسية	رقم 559 بتاريخ 1989/12/20	رياضية	عميرات كريم	مديرية التربية تلمسان
الرابطة الولائية للرياضة للجميع	رقم 14 بتاريخ 2014/06/24	رياضية	سعيدي لحسن	دار الشباب متشكانة تلمسان
الرابطة الولائية للرياضة و العمل	رقم 03 بتاريخ 2015/02/17	رياضية	بلعيدي بومدين	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للسباحة	رقم 25 بتاريخ 2003/03/11	رياضية	بن فقيه عبد الرحيم	المسبح الأولمبي منصورة
الرابطة الولائية للشطرنج	رقم 60 بتاريخ 1995/10/11	رياضية	بودية محمد الأمين	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للفوفينام فيات فوداو	رقم 10 بتاريخ 2015/05/24	رياضية	دين الياس	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

الرابطة الولائية للكراتي دو	رقم 469 بتاريخ 1989/11/15	رياضية	اليبدري عمر	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للكرة الحديدية	رقم 254 بتاريخ 1999/06/19	رياضية	بن عصمان عبد اللطيف	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
الرابطة الولائية للملاكمة	رقم 211 بتاريخ 1993/01/18	رياضية	يزيد أحمد	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
النادي الرياضي أسود تلمسان للملاكمة و الفنون القتالية	رقم 21 بتاريخ 2016/12/18	رياضية		الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
النادي الرياضي النسور الدفاعية للأيكيدو والفنون القتالية وحماية الشخصيات	رقم 18 بتاريخ 2016/10/27	رياضية	خوجة محمد	المركز الثقافي العريشة
النادي الرياضي الهاوي للغوص البحري *الازرق الكبير*	رقم 10 بتاريخ 2017/04/16	رياضية	دراس عبد القادر	القاعة المتعددة الخدمات تيانت
النادي الرياضي رياضة و عمل لموظفي الولاية	رقم 06 بتاريخ 2016/04/03	رياضية	بوخريص أحمد	ولاية تلمسان
النادي الرياضي للكيك بوكسيغ و الفنون القتالية	رقم 5 بتاريخ 2013/03/18	رياضية	سليماني محمد	القاعة المتعددة الرياضات مغنية
جمعية أصدقاء الرياضة	رقم 09 بتاريخ 2014/04/22	رياضية	غيتري مختار	المركز الثقافي شتوان
جمعية الصيد الرياضي	رقم 8 بتاريخ 2013/07/14	رياضية	يزيد توفيق	المركب الرياضي شلدة بولنوار شتوان
رابطة رياضات ذوي الاحتياجات الخاصة لولاية تلمسان	رقم 6 بتاريخ 2014/03/19	رياضية	مهدي عبد الحفيظ	دار الشباب متشكانة تلمسان
نادي الرياضي البرج	رقم 08 بتاريخ 2014/04/22	رياضية	عماري عبد الرزاق	القاعة المتعددة الخدمات بن سكران
نادي الرياضي اليسمين	رقم 09 بتاريخ 2016/05/16	رياضية	بوراس فاطمة الزهراء	عوشبة عين فزة
نادي الرياضي ايواماوانتو	رقم 13 بتاريخ 2014/05/28	رياضية	جزيري سيد أحمد نسيم	حي الفتح رقم 33 مغنية
نادي الرياضي للتنس	رقم 06 بتاريخ 2009/02/16	رياضية	بوعياد أغى لطفي	ملعب التنس منصورة

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

نادي الرياضي نجم ألعاب القوى	رقم 25 بتاريخ 2014/11/02	رياضية	ديب عبد السلام	الملعب الرياضي العقيد لطفي تلمسان
نادي الطيران	رقم 58 بتاريخ 1999/05/29	رياضية	صاري محمد الطاهر	متشكانة تلمسان
الجمعية الشبانية للبيئة و السياحة	رقم 48 بتاريخ 2010/11/04	سياحية	أوسوكين فؤاد	المركز الثقافي مرسى بن مهيدي
جمعية أفاق السياحة	رقم 17 بتاريخ 2016/10/10	سياحية	زوهير عيصام	حي الرماية رقم 51 منصورة
جمعية الجوهرة للسياحة و الترفيه	رقم 17 بتاريخ 2015/10/29	سياحية	بوكليخة توفيق	سيدي العبدلي
جمعية السياحية و التوعية الثقافية	رقم 22 بترايخ 2017/08/06	سياحية	قندوز عثمان	أبوتشفين رقم 28 تلمسان
جمعية اللإقدام للسياحة و الأسفار	رقم 11 بتاريخ 2015/06/18	سياحية	ديش علي	المركز الثقافي الأخوة خميس شتوان
جمعية لؤلؤة الغرب السياحية	رقم 26 بتاريخ 2017/09/27	سياحية	بوغنجة زهير	حي بوعناني حسين سبدو
جمعية الأفاق للإبداع الشباني	رقم 4 بتاريخ 2015/01/28	شبانية	معاريف محمد	القاعة المتعددة الخدمات بودغن تلمسان
جمعية الإستثمار الفكري و العطاء الإنساني	رقم 18 بتاريخ 2017/06/19	شبانية	بن ترار بوعزة أكرم	عمارة د رقم 03 حي 60 مسكن الحناية
جمعية التواصل الشباني لنشاطات الشباب	رقم 12 بتاريخ 2017/03/22	شبانية	قادة جمال	حي بوعناني حسين سبدو
جمعية الوصال لنشاطات الشباب بودغن	رقم 33 بتاريخ 2011/05/02	شبانية	عواد بومدين	القاعة المتعددة الخدمات بودغن تلمسان
جمعية دعم استثمار الشباب	رقم 13 بتاريخ 2001/07/17	شبانية	ماكودي رضوان	نهج الرائد مختار باب الجياد تلمسان
رابطة نشاطات الهواء الطلق للترقية و تبادل الشباب	رقم 19 بتاريخ 2014/09/01	شبانية	مهدي عبد الحفيظ	دار الشباب متشكانة تلمسان
الجمعية التلمسانية لطب التخدير و الإنعاش و الاستعجالات	رقم 13 بتاريخ 2017/03/23	طبية	بطاهر نور الدين	أوجليدة رقم 08 ، 104 مسكن تلمسان
جمعية ابراهيمي محمود لأمراض السكر	رقم 147 بتاريخ 1992/06/21	طبية	قادري سيدي محمد	عيادة رواق تلمسان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية اسمع للأطفال الصم زراعي قوقعة الأذن	رقم 94 بتاريخ 2011/12/14	طبية	بن عبد الله محمد	حي الإخوة قارة تركي رقم 07 تلمسان
جمعية أطباء أمراض الكبد و المعدة و الأمعاء لولاية تلمسان	رقم 19 بتاريخ 2012/06/05	طبية	عرباوي بوزيد	عمارة أ رقم 05 شارع قوار حسين تلمسان
جمعية التوحد تلمسان	رقم 16 بتاريخ 2012/06/03	طبية	زنداقي جواد	شارع الإستقلال رقم 05 تلمسان
جمعية الطب الداخلي	رقم 11 بتاريخ 2016/06/30	طبية	لونيسي علي	دار التضامن باب زير تلمسان
جمعية الطب الداخلي	رقم 10 بتاريخ 2016/05/26	طبية	صاولي بشير	رقم 37 شارع قوار حسين تلمسان
جمعية النعوريين لولاية تلمسان	رقم 943 بتاريخ 1990/12/05	طبية	مديني عبد الرحيم	المستشفى القديم الغزوات
جمعية ترقية صحة أطفال تلمسان	رقم 52 بتاريخ 2009/11/08	طبية	بن ددوش أحمد صالح	حي 112 مسكن عمارة ب حي قوار حسين تلمسان
جمعية رازي للتكوين الطبي المتواصل	رقم 63 بتاريخ 1995/10/17	طبية	حميدو عبد الكريم	حي زروقي عبد الكريم تلمسان
جمعية للتكوين الطبي للمسنين	رقم 12 بتاريخ 2014/05/28	طبية	باغلي عبد الوهاب	شارع محمد الخامس رقم 42 تلمسان
جمعية معا ضد السرطان	رقم 15 بتاريخ 2016/09/25	طبية	بزار سومية	دار التضامن باب زير تلمسان
اتحادية الأعمال المكملة للمدرسة	رقم 12 بتاريخ 2015/08/25	طلابية وقدماء التلاميذ	بوخاري عبد الحميد	نهج القائد مرباح رقم 16 تلمسان
جمعية قدماء التلاميذ للمدرسة الابتدائية العليا	رقم 41 بتاريخ 2002/01/28	طلابية وقدماء التلاميذ	مصلي عبد الرحيم	المشور تلمسان
الجمعية العلمية أفاق الألفية الثالثة	رقم 58 بتاريخ 2002/10/22	علمية وتقنية	قرمودي باشير	سيدي الداودي تلمسان
جمعية التنمية العلمية	رقم 26 بتاريخ 2014/11/17	علمية وتقنية	لزعر عبد الصمد	حي السواتكس رقم 48 شتوان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية الرسالة العلمية	رقم 07 بتاريخ 2013/07/04	علمية وتقنية	بن علال حمزة	دار الشباب بوعلي فتيحة سيدي الحلوي تلمسان
رابطة النشاطات العلمية و التقنية للشباب	رقم 112 بتاريخ 2004/11/27	علمية وتقنية	عيساوي عمر	المشور تلمسان
الجمعية المهنية الأعوان المحاسبين المعتمدين	رقم 18 بتاريخ 2014/08/06	مهنية	بن خدة نور الدين	حي أوجليدة رقم 148 مسكن عمارة A تلمسان
الجمعية الولائية لتطوير السهوب و حماية الغطاء النباتي	رقم 16 بتاريخ 2016/09/29	مهنية	سعداني يوسف	قاعة بلحاجي بوسيف العريشة
جمعية البصاراتين النظارتين لولاية تلمسان	رقم 15 بتاريخ 2015/08/25	مهنية	سوليمان لطفي	رقم 16 الإخوة بوعافية تلمسان
جمعية الصناعة و التسويق	رقم 04 بتاريخ 2017/01/24	مهنية	بلهبري حمزة	حي المطمر رقم 01 مغنية
جمعية الفتح للحدادة الفنية	رقم 07 بتاريخ 2016/04/12	مهنية	عليلي عبد الكريم	مركز الحرف حي الحفص أحمد سبدو
جمعية الفلاحين المنتجين للبطاطس سيدي محمد الواسيني	رقم 81 بتاريخ 2011/10/16	مهنية	بوحسون عبد الحميد	محل سابق للبلدية مغنية
جمعية المجلس المهني المشترك لفرع الزيتون	رقم 07 بتاريخ 2017/02/15	مهنية	قندوسي عبد الحليم	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان
جمعية الوحدة للفلاحين	رقم 12 بتاريخ 2013/10/01	مهنية	بوترفاس عمر	حي الزيتون سيدي العبدلي
جمعية تربية المواشي و حماية السهوب *الشهيدة عمامو غزيل*	رقم 14 بتاريخ 2016/09/25	مهنية	منصوري مجدوب	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان
جمعية رؤساء المؤسسات الاقتصادية لولاية تلمسان	رقم 05 بتاريخ 2009/09/28	مهنية	هبري سيدي محمد كمال	الكيفان رقم 55 الداليا تلمسان
جمعية مربي الأبقار الحلوب	رقم 82 بتاريخ 2011/10/16	مهنية	بن جدي التاج	مقر اتحاد الفلاحين تلمسان
جمعية مربي النحل	رقم 83 بتاريخ 2011/10/16	مهنية	معمر بونوار	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان

ملحق : الجمعيات الولائية لتلمسان

جمعية مربي سلالة الحمراء	رقم 28 بتاريخ 2017/11/06	مهنية	لطفاوي محمد	شارع 05 جويلية سبدو
جمعية مشغلي أجهزة التصوير الطبي	رقم 16 بتاريخ 2014/07/03	مهنية	عقادي سيدي محمد رضا	رقم 283 شتوان
جمعية منتجي الأشجار المثمرة و محولي الفواكه	رقم 21 بتاريخ 2017/06/29	مهنية	قرصو فسيان لطيفة	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان
جمعية منتجي الخضر و الفواكه	رقم 05 بتاريخ 2017/02/05	مهنية	بوداود ميلود	حي الزيتون رقم 235 بن سكران
جمعية منتجي الزيتون	رقم 84 بتاريخ 2011/10/16	مهنية	درقال علي	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان
جمعية منتجي المحاصيل الكبرى	رقم 80 بتاريخ 2011/10/16	مهنية	بنعلي مجاهد عبد القادر	الغرفة الفلاحية صف صاف شتوان
الجمعية النسوية الخنساء الجزائرية	رقم 07 بترايخ 2015/04/15	نسوية	غربي حفيظة	المركز الثقافي أبو جهاد مغنية
جمعية البراءة النسوية	رقم 03 بتاريخ 2007/02/05	نسوية		حي أوجليدة رقم 267 تلمسان
جمعية سراء الأسرية –توعية–ترقية–تواصل	رقم 19 بتاريخ 2015/11/12	نسوية	طالبي وفاء	حي الشهيد بوعناني حسين سبدو

جامعـــــــــــــة أبو بكر بلقايـــــد – تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

إلى الدكتـــــور : بن محمد عبد الباسط

الموضوع: طلب تحكيم استبانة

تحية طيبة وبعد،

يشرفني أن أطلب من سيادتكم الموقرة، التفضل بتحكيم محتوى الاستبانة المرفقة أدناه والتي تندرج في إطار بحث تطبيقي لاستكمال أطروحة الدكتوراه في تخصص : التحليل المؤسساتي والتنمية ، الموسومة: تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية والمسائلة في الجزائر ؛ تلمسان نموذجا.

إنجاز الطلبة: زواد نسيـــمة
إشراف: الدكتورة بن يخلف فاطمة الزهراء

وإذ أتشرف بملاحظاتكم القيمة إثراءً لعملنا البحثي، تقبلوا كامل الشكر والتقدير.

اسم ولقب الخبير	الكلية	التخصص العلمي	ملاحظات
بن محمد عبد الباسط	العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير	اقتصاد تطبيقي	- وجود تناسق بين العبارات - يجب تحديد المعرفات المستقلة والمتغير التابع - على العموم الاستبيان قابل للدراسة

جامعـــــــــــــــة أبو بكر بلقايـــــد – تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

إلى الدكتـــــور : قادة بن عبد الله عائشة

الموضوع: طلب تحكيم استبانة

تحية طيبة وبعد،

يشرفني أن أطلب من سيادتكم الموقرة، التفضل بتحكيم محتوى الاستبانة المرفقة أدناه والتي تندرج في إطار بحث تطبيقي لاستكمال أطروحة الدكتوراه في تخصص : التحليل المؤسساتي والتنمية ، الموسومة: تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية والمسائلة في الجزائر ؛ تلمسان نموذجا.

إنجاز الطلبة: زواد نسيـــمة
إشراف: الدكتورة بن يخلف فاطمة الزهراء

وإذ أتشرف بملاحظاتكم القيمة إثراءً لعملنا البحثي، تقبلوا كامل الشكر والتقدير.

اسم ولقب الخبير	الكلية	التخصص العلمي	ملاحظات
قادة بن عبد الله عائشة	الحقوق والعلوم السياسية	علوم سياسية وعلاقات دولية	- الاستبيان صالح للتوزيع - وجود مجموعة من الاقتراحات والتي تم اخذها بعين الاعتبار. - إعادة صياغة بعض الأسئلة بالتوفيق

جامعـــــــــــــــة أبو بكر بلقايـــــد – تلمسان
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

إلى الدكتـــــور : بن طاهر علي

الموضوع: طلب تحكيم استبانة

تحية طيبة وبعد،

يشرفني أن أطلب من سيادتكم الموقرة، التفضل بتحكيم محتوى الاستبانة المرفقة أدناه والتي تندرج في إطار بحث تطبيقي لاستكمال أطروحة الدكتوراه في تخصص : التحليل المؤسساتي والتنمية ، الموسومة: تفعيل دور المجتمع المدني نحو تكريس الشفافية والمسائلة في الجزائر ؛ تلمسان نموذجا.

إنجاز الطلبة: زواد نسيـــمة
إشراف: الدكتورة بن يخلف فاطمة الزهراء

وإذ أتشرف بملاحظاتكم القيمة إثراءً لعملنا البحثي، تقبلوا كامل الشكر والتقدير.

اسم ولقب الخبير	الكلية	التخصص العلمي	ملاحظات
بن طاهر علي	كلية الحقوق والعلوم السياسية	علوم سياسية	مقبول من حيث المضمون لكن يستحسن إضافة متغيرات أخرى فمثلا مؤشر علاقة الدولة بالمجتمع المدني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية تلمسان

مديرية التقنين والشؤون العامة

الجمعيات الولائية والبلدية المعتمدة حسب الأصناف

الرقم	طابع نشاط الجمعية	ولائية	بلدية
1	مهنية	37	25
2	دينية	04	383
3	رياضية	82	310
4	فنية وثقافية	62	132
5	أولياء التلاميذ	00	199
6	علمية وتقنية	04	04
7	جمعيات الأحياء	01	114
8	حماية البيئة	27	32
9	المعوقين وغير المؤهلين	08	18
10	حماية المستهلكين	01	00
11	شبانية	08	38
12	سياحية	10	12
13	المتقاعدين والمسنين	03	01
14	نسوية	05	06
15	خيرية	36	59
16	أعمال تطوعية	03	00
17	طبية	14	07
18	طلابية	02	01
	المجمـوع	307	1341

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية تلمسان

مديرية التقنين والشؤون العامة

الجمعيات الولائية والبلدية المعتمدة حسب الأصناف

(موقوفة إلى غاية 31 ديسمبر 2020)

الرقم	طابع نشاط الجمعية	ولائية	بلدية
1	مهنية	37	25
2	دينية	03	383
3	رياضية	74	310
4	فنية وثقافية	57	132
5	أولياء التلاميذ	00	199
6	علمية وتقنية	04	04
7	جمعيات الأحياء	01	114
8	حماية البيئة	27	32
9	المعوقين وغير المؤهلين	08	18
10	حماية المستهلكين	01	00
11	شبانية	08	38
12	سياحية	10	12
13	المتقاعدين والمسنين	02	01
14	نسوية	05	06
15	خيرية	29	59
16	أعمال تطوعية	02	00
17	طبية	14	07
18	طلابية	02	01
	المجمـــــــوع	284	1341
	المجمـوع العـــام	1625	

قائمة المراجع

- **الكتب والمؤلفات:**

1. أبراهيم درويش "الدولة نظرياتها وتنظيمها " دار النهضة العربية،ط2 ، القاهرة 1969.

2. أحمد رشيد، التنمية المحلية، القاهرة، دار الجامعة العربية للطباعة والنشر،1986.

3. أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة 9 بيروت، 2001.

4. أديب محمد جاسم الحماوي " مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حماية حقوق والحريات العامة " ،دار الكتب القانونية مصر، 2012

5. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة–أمان. مشروع نزاهة لتعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي–برنامج تدريب حول تعزيز الشفافية والمساءلة في المنظمات الأهلية الفلسطينية: المادة التدريبية. رام الله, على الموقع التالي : https://www.aman-palestine.org/reports-and-studies/8580.html

6. 1الباز شهيدة " دور منظمات الأهلية العربية في تنمية المجتمعات محليا " مجلة افريقية العربية ، مركز البحوث العربية بالقاهرة المجلد الثالث.2000

7. الشافعي محمد بشير "قانون حقوق الانسان – مصادره وتطبيقاته الوطنية " الطبعة الثالثة ، منشأة الإسكندرية 2007.

8. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار " الفساد وآثاره الاجتماعية وسبل مكافحته" العدد السنوي الكويت 1999

9. النزاهة والشفافية في المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، تقييم أولي الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة–أمان 2013

10.أماني قنديل " المجتمع المدني في مصر مطلع الألفية الجديدة "مطابع الأهرام القاهرة،

.2000

11.أماني قنديل "مؤسسات المجتمع المدني قياس الفاعلية " مركز المحروسة، مصر، 2006.

12.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة نيويورك 1997، الرابط: www.poger.org/publications/other/undp/governance/undppolicy

13.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية، 2002.

14.برنامج دعم المجتمع المدني " الحكم الرشيد في منظمات المجتمع المدني "دليل المتدرب العدد27 فبراير 2012 ص 17على الموقع : http://www.csfyemen.org/publication.php?id=35

15.بونوة شعيب، بن يخلف زهرة، التغيير المؤسسي الاستراتيجي لاحتواء المسؤولية الاجتماعية وتكريس التنمية)حالة الجزائر(. مؤلف الكتروني: https://ebook.univeyes.com/6673/pdf

16.جهاد حمدي حجاز عبد الحي " أثر مؤسسات المجتمع المدني على عملية التحول الديموقراطي دراسة حالة الصين وماليزيا " المركز الديموقراطي العربي فبراير 2017

17.جون د سوليفان ، الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي و الاقتصادي ، مركز المشروعات الدولية الخاصة Microsoft Word – pdfcover.doc (adhwaa.net)

18.حسن قرنقل "المجتمع المدني والنخبة السياسية إقصاء أم تكامل " دار أفريقيا للنشر 2000

19.حسن كريم "مفهوم الحكم الصالح ، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية،" بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004

20.حسنين توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني المؤشرات الكمية الكيفية، بحوث ومناقشات الندوة

الفكرية، تنظيم مركز دراسات الوحدة العربية بعنوان: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، الطبعة02 ، بيروت، 2001.

21.خالد مصطفى فهمي: حرية الرأي والتعبير. ط 2، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2012.

22.ربيع وهبة ، التفكير السياسي و النظرية السياسية و المجتمع المدني ، الطبعة الأولى ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، 2003

23.رمزي محمود " الأزمة المالية والفساد العالمي " دار الفكر الجامعي الاسكندرية مصر 2009

24.زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية : قضايا و تطبيقات= Governance، القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2003.

25.سعد الدين إبراهيم " المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي " دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة 2000

26.سعد الدين إبراهيم "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر " دار القباء القاهرة ، 2006

27.سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996

28.سمير محمد عبد الوهاب، "الحكم المحلي والتنمية المحلية"، في التنمية الريفية والمحلية وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، القاهرة لمنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008

29.سوزان روز أكرمان "الاقتصاد السياسي للفساد" مركز الأهرامات للترجمة والنشر القاهرة 2005

30.طارق عبد العال حماد " حوكمة الشركات (مفاهيم، المبادئ، التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف " الدار الجامعية الإسكندرية ،2005

31.1طاشمة بومدين " البيروقراطية والتنمية السياسية في الجزائر " مكتبة الوفاء القانونية الطبعة الأولى 2015 الإسكندرية.

32.طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري" المسؤولية الإجتماعية وأخلاقيات الأعمال"، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر الأردن,2005

33.عاطف محمود عبد العال أحمد " نموذج مقترح لتعزيز الشفافية والمساءلة بإدارة المنظمات غير حكومية في مصر "جامعة القاهرة مصر 2010

34.عامر الكبيسي " الفساد والعولمة تزامن لا توأمة " المكتب الجامعي الحديث العراق 2005

35.عامر عبد المطلب عاظم العماري ، جاسم مشتت دوي " تأثير الشفافية التنظيمية في الحد من الفساد الإداري والمالي – دراسة استطلاعية تحليلية لآراء عينة من القيادات الإدارية العليا في المنظمات العراقية كلية التقنية الإدارية بغداد, المجلد 17، العدد 64 ،31 ديسمبر 2011، ص ص. 77-95

36.عبد السلام حيدر "المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي " مركز المحروسة للنشر والخدمات ،القاهرة 2008.

37.عبد الغفار شكر ومورو محمد، المجتمع الأهلي و دوره في بناء الديمقراطية، الطبعة الأولى، دمشق : دار الفكر، 2003.

38.عبد القادر حسين "محاضرات في الحكم الراشد "كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تلمسان 2021

39.علاء فرحان طالب ، ايمان شيحان المشهداني " الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف " دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2011

40.علاء فرحان طالب، ايمان شيحان المشهداني "الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي

للمصارف دار فاء للنشر والتوزيع، 2011

41.1على خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي , مركز دراسات الوحدة العربية, 2001

42.على عبود المحمداوي، الإشكالية السياسية للحداثة من فلسفة الذات إلى فلسفة التواصل هابرماس أنموذجا، الرباط: دار الإيمان، ط1، 2011.

43.عماد الشيخ داوود ، الشفافية و مراقبة الفساد ، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز الوحدة العربية , 2006

44.فؤاد غضبان "التنمية المحلية ممارسة وفاعلون" عمان دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015

45.محمد أحمد برواري "دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية " منظمة هاريكار غير الحكومية،2007

46.محمد الصيرفي " الفساد بين الإصلاح والتطوير الإداري " مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2008.

47.1محمد بوضياف " الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر " دار المجد للنشر والتوزيع ، سطيف 2010

48.محمد عابد الجابري، "إشكالية الديمقراطية والمجتمع في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 167، 1993.

49.محمد مصطفى سليمان: "حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الإداري"، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

50.محمود غالب سعيد على البكاري " الإصلاح الديمقراطي والبناء المؤسساتي للسلطة في

المجتمعات العربية " مصر المكتب الجامعي الحديث 2014

51.مرفت رشماوي "دور المجتمع المدني في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 " شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية لبنان، ماي 2018.

52.مركز الدراسات الوحدة العربية المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية ، منشورات المركز ,بيروت ، لبنان 1992.

53.مكتب العمل العربي، "الموارد البشرية ودورها في الحياة الاقتصادية"، مجلة العمل العربي، القاهرة: العدد 98، 1997.

54.منظمة الشفافية الدولية، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد. بيروت: المركز اللبناني للدراسات, 2006

1.55ناجي عبد النور " النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية " مدرية النشر لجامعة قالمة الجزائر 2006

56.ناهد عز الدين "المجتمع المدني "سلسلة موسوعة الشباب السياسية رقم05 مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة، 2000

1.57نور الدين حاروش" الأحزاب السياسية " دار الامة الجزائر 2009

58.هديل نبيل محمد مبروك " القيادة والاستقرار السياسي في ماليزيا 2009-2016" المركز الديمقراطي العربي 19 ماي 2016 .

- **المقالات في المجلات الجامعية المحكمة:**

1. احسان عبدالهادي النائب، مفهوم المجتمع المدني عند كانط وهيغل، المجلة السياسية الدولية جامعة السليمانية، العراق، ص90. الرابط :العلاقة بين المؤسسات السياسي.: المرجع على الرابط https://www.iasj.net/iasj/article/128551

2. 1أحلام بولكعيبات " المجتمع المدني في الجزائر من القصور إلى التبعية " مجلة علوم الانسان والمجتمع كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة بسكرة المجلد 09 العدد04 أكتوبر 2020

3. أحمد شريف تجربة التنمية المحلية في الجزائر "مجلة العلوم الإنسانية بسكرة. 2009

4. 1الشيخ ساوس، محمد فودو، نمذجة المعادلات الهيكلية المربعات الصغرى الجزئية مثال تطبيقي باستخدامRفي بحوث المحاسبة و التدقيق، مجلة علوم الاقتصاد والتسييرو التجارة، المجلد 22، العدد 1. 2019

5. بن حدة باديس " دور الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة بالجزائر واقع وآفاق " جامعة زيان عاشور الجلفة العدد 09. الرابط : https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/65/10/1/59201

6. بوهن تالة فهيمة، فوغالي بسمة " دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد " مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية المجلد 08 العدد 02 السنة 2021

7. 1جديد توزي، ليلى مدان " واقع اشراك المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة المحلية في الجزائر" مخبر الدراسات السياسية والدولية، جامعة بومرداس 2021ص 100

8. 1جميلة بن زيدون " جذور الحرمة النقابية في الجزائر من اتحاد الصحافيين إلى النقابة الوطنية للصحافيين " المجلة الجزائرية للاتصال العدد 24، 2015

9. خليل حامد " الوطن العربي والمجتمع المدني " مجلة فيصلية مركز الدراسات والبحوث

الاستراتيجية العدد الأول دمشق 2000.

10.خير الله سهبان عبد الله الجبوري "دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية «مترجم لفرانك آدلوف مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 32 جامعة الموصل العراق 2018

11.دريس نبيل، "دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية. عدد 10، 2015.

12.1دعلوس رابح ، لدغش سليمة ، دعلوس الأخضر " آليات المجتمع المدني في تعزيز الحوكمة المحلية في الجزائر " مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، العدد الأول المجلد السادس ، 2021

13.رابح لعروسي " أفاق ومستقبل المجتمع المدني في الجزائر " مجلة النهضة، عدد 02، مصر

14.1رضا هميسي " دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها " دفاتر السياسة والقانون العدد الأول جانفي 2009

15.1سعاد بلحاج علي " منظمات المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية المحلية " المجلة التونسية للدراسات القانونية والسياسية ، 2014

16.سعد العنزي" وجهة نظر تحليلية في الفساد "مجلة المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية العدد السادس السنة الثانية 2002 .

17.سهيل حسين الفتلاوي "طبيعة مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد 48 المجلد 2011

18.صالح عبد عايد العجيلي "دور الشفافية من الحد للفساد الإداري "مجلة العلوم القانونية/ كلية القانون – جامعة بغداد / العدد الخاص لبحوث مؤتمر الإصلاح الدستوري والمؤسساتي الواقع

والمأمول 2018

19.صلاح بن محمد رحال" دور العمل التطوعي في تنمية المجتمع ونموذج مقترح لتفعيله " جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية 2015، الرابط: www.http:// article_18418_bd5737c5c78aa829ee3dc0541add1a6e.pdf

20.عبد الرحمن محمد الحسن، دور السياسات الوطنيّة في التنمية المحلية بالسودان"، مجلة الباحث عدد 13، 2013

21.عبد الرحيم أحمد بلال: العمل التطوعي في السودان، الخرطوم، منشورات مكتب برنامج الأمم المتحدة للمتطوعين، ماي 2000

22.عبد الغفار شكر " دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية " مواضيع وابحاث سياسية، الحوار المتمدن–السنة: 2004, العدد 1018، الرابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=26582

23.عبد الغقار شكر " نشأة و وتطور المجتمع المدني مكوناته وإطاره التنظيمي " مجلة الحوار المتمدن ،العدد 985 ، الرابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=24930

24.عبد الفضيل محمود "من الفساد الأصغر إلى الفساد الأكبر " صحيفة السفير اللبنانية 29-03-2000

25.عزمي بشارة" المجتمع المدني دراسة نقدية " المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، الطبعة سادسة بيروت 4 يناير2012،

26.علي بن طاهر "ماهية المجتمع المدني استخداماته الفكرية وحدود صلاحية تطبيقه في الواقع الاجتماعي والسياسي العربي «مجلة الدراسات استراتيجية العدد الثاني عشر ،سبتمبر ، 2010

27.عيساوي عز الدين، "الديمقراطية المحلية: من لديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني. المجلد 12، العدد 02، 2015

28.فراحي محمد، "برنامج كابدال كآلية لإرساء التعاون الدولي من أجل تجسيد الديمقراطية التشاركية"، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية. المجلد 3، العدد 1، 2019

29.1فريد لخنش ، جمال الدين عاشوري " مؤسسات المجتمع المدني وسبل خلق التنمية المستدامة في الجزائر " مجلة المداد المجلد4 العدد2 السنة2016

30.فلاح بن فرج السبيعي "أثر تطبيق الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في الشركات المالية السعودية " مجلة العربية للإدارة مج 37 ع 01 مارس 2017

31.1قزلان سليمة" التكريس الدستوري للمرصد الوطني للمجتمع المدني على ضوء تعديل 2020 كآلية للارتقاء بدور ومكانة المجتمع المدني " مجلة السياسة العالمية المجلد 05 العدد 02 السنة 2021.

32.قسوم حنان " أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري " مجلة أبحاث 2017 مجلد 02- عدد02.

33.كريم أبو حلاوة" التحولات المجتمعية ودور المنظمات الأهلية." الرابط التالي:www.mokarabat.com/kri1.htm

34.لعروسي رابح " المجتمع المدني في المنظور الغربي والعربي الإسلامي وإشكالية المصطلح " كلية العلوم السياسية جامعة الجزائر العدد 30 الجزء الأول

35.1لقمان مغراوي " دور فواعل المجتمع المدني في الجزائر : دراسة تحليلية لتدعيات الحراك الشعبي في الجزائر على آداء وفعالية المجتمع المدني 1989-2020 مجلة مدارات سياسية المجلد05 العدد01 2021

36.1محفوظ بن صغير " دور منظمات المجتمع المدني في حماية وترقية حقوق الانسان , مجلة القانون والمجتمع مجلد2 ، العدد1, (129- 160 2014 جامعة مسيلة.

37.محمد الأمين بودخيل " الدور الاقتصادي لمؤسسات المجتمع المدني في إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد " المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، العدد الثامن ،2019

38.1محمد بداوي ، عبد الحميد نعيجات، بلقاسم حمدي، 2019 ، تحليل الوساطة في أبحاث التسويق: تأثير الجودة –المدركة على ولاء زبائن شركة موبيليس لاتصالات ، الهاتف النقال" فرع الأغواط بالجزائر ."المجلة العربية للإدارة، 537-555

39.محمد خليل "دور المحاسب الإداري في اطار حوكمة الشركات " مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة جامعة بنها العدد02 2003

40.محمد عابد الجابري"إشكالية الديقراطية والمجتمع في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 167 ، جانفي1993، ص50 .

41.مغربي فريال " الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية المملكة المغربية نموذجا " مجلة المفكر. العدد17 ، جوان 2018

42.موسى لحرش: «المجتمع المدني كفاعل أساس في دعم التنمية الملائمة بيئيا.»، مجلة البحوث والدراسات الانسانية العدد2 السنة 2008,

43.مولاي لخضر عبد الرزاق و بونوة شعيب ، دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية دراسة حالة الجزائر ، مجلة الباحث عدد 7، 2009، ص 145

44.ناجي بن حسين "الفساد : أسبابه ، أثاره واستراتيجية مكافحته –إشارة إلى الجزائر – مجلة الاقتصاد والمجتمع 2006

45.1ناجي عبد النور " دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر " مجلة

المفكر العدد الثالث جامعة محمد خضير بسكرة،

46.1ناصر بوطيب ، قوي بوحنية " الحق في تأسيس الجمعيات في النظام القانوني الجزائري " مجلة القانون والعلوم السياسية العدد 01 2016 ص120-126

47.نجوى إبراهيم محمود، " الديمقراطية بين الأحزاب والمجتمع المدني "، مجلة الديمقراطية، العدد 4، 2001

48.نوري دريس "المجتمع المدني في الجزائر المعاصرة اقتصاد سياسي لتجربة انتقال ديموقراطي غير مكتملة " مجلة سياسات عربية عدد19 سنة 2016

49.هاني توفيق ، "الشفافية و المساءلة ، رفاهية أم ضرورة ؟"، الإصلاح الاقتصادي، يناير 2005، العدد 12

50.وداد عزلاني "واقع المجتمع المدني في الجزائر ودوره في تحقيق الرشادة " مجلة القانون المجتمع والسلطة الطبعة الرابعة جامعة وهران ،2015, . https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/153/4/1/7167

- **مقالات الملتقيات والندوات العلمية:**

1. أحمد إبراهيم ملاوي " دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الشاملة " بحث مقدم في إطار مؤتمر الأمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري دبي بتاريخ 20، 22 يناير 2008
2. أسماء خضر النمري " دور صندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية في ترقية النزاهة والشفافية " اعمال المؤتمرات المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية عمان، 2007
3. التعليم من أجل العدالة (E4J) سلسلة الوحدات الجامعية: مكافحة الفساد، الوحدة التعليمية 1: ما هو الفساد وكيف يؤثر علينا؟ ص1. الرابط
4. https://www.unodc.org/e4j/ar/anti-corruption/module-1/key- : issues/measuring-corruption.html

5. أوكيل محمد أمين " مشاركة المجتمع المدني في التصدجي لظاهرة الفساد في الجزائر – الأسس الأليات والتحديات " مؤتمر دولي لكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بجاية,

6. بشير مصيطفى "الحكم الصالح ودوره في نجاح الاصلاحات في الوطن العربي " ملتقى الدولي حول الاصلاحات الإقتصادية في ظل العولمة واقع ورهانات "الجزائر 2005

7. خلف عبد الله الوردات " الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي" ، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمه الشركات مركز المشروعات الدولية الخاصة ،القاهرة، 2003

8. عبد الرحمان اللمتوني " الآليات القانونية والمؤسساتية لمكافحة الفساد والرقابة منه " الندوة العلمية حول الفساد الإداري أيام 06-05 سبتمبر 2011

9. عبد القادر كاس "المجتمع المدني الخصائص والعوامل المؤثرة " أعمال الملتقى الوطني الثالث المجتمع المدني والتطور السياسي بالمنطقة المغاربية ،جامعة الجزائر، 2012

10.على ديهوم ، فتحي أبو رزيزة " المجتمع المدني ودوره في التنمية المحلية " مؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في المنطقة الخامسة 2017

11.لطاد ليندة " المجتمع المدني : المفهوم والأبعاد " أعمال ملتقى وطني الثالث جامعة الجزائر مختبر البحوث والدراسات في العلاقات الدولية 2012

12.مرسى مشري" التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية التفعيل" مقال الكتروني 2008, الرابط : https://guelma.yoo7.com/t928-topic

13.نعيمة يحياوي، حكيمة بوسلمة ، دور الحاكمية المؤسسية في تحسين الآداء المالي للشركة ، ورقة مقدمة الى ملتقى: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري. جامعة محمد خيضر – بسكرة. يومي 06-07 ماي 201

- **رسائل جامعية:**

1. بن زغدة حبيبة " دور الحوكمة المؤسسية في تعزيز واستدامة نمو المؤسسات ، دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية لولاية جيجل "أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، 2018

2. بن يخلف زهرة ،الرشوة في الجزائر دراسة ميدانية حول الظاهرة ،رسالة دكتوراه جامعة أبي بكر بالقياد تلمسان 2010,

3. خليل نزيهة " معوقات العمل التطوعي في المجتمع المدني دراسة ميدانية للجمعيات الخيرية بمدينة بسكرة " أطروحة دكتوراه علم الاجتماع جامعة بسكرة،2016

4. ذهبية الحوزي " الحكم الراشد وجودة مؤسسات التعليم العالي في الجزائر رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2013

5. زاوي أحمد صادق " الحكم الراشد ، المؤسسات والمنو الاقتصادي : العوامل المؤسسية والنمو الاقتصادي في الجزائر " أطروحة دكتوراه في الاقتصاد جامعة تلمسان، 2017

6. ساسي سقاش" الجمعيات البيئية في الجزائر ودورها في حماية البيئة " رسالة ماجستير جامعة منتوري قسنطينة 2000

7. سعاد بن قفة " المشاركة السياسية في الجزائر آليات التقنين الأسري نموذج 1962-2005" أطروحة دكتوراه علم اجتماع التنمية جامعة بسكرة 2012

8. شاوش اخوان جهيدة " واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة " أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علم الاجتماع والتنمية، بسكرة، 2015

9. 1عبد السلام عبد اللاوي" دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر- دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريريج " رسالة ماجستير علوم السياس جامعة قاصدي مرباح ورقلة

.2012

10.عبد السلام عبد اللاوي " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر – دراسة ميدانية لولايتي مسيلة وبرج بوعريريج " أطروحة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة، 2010

11.فارس بن علوش بن بادي السبيعي "دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية ، رسالة دكتوراه , جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, 2010.

12.قاضي خير الدين، الديمقراطية التشاركية وتفعيل الحوكمة المحلية في الجزائر أطروحة دكتوراه جامعة وهران ،2018،

13.كريم أبو حلاوة: إشكالية نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره؛ وتجلياته في الفكر العربي المعاصر، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع الثقافي، جامعة دمشق

14.1لطاد ليندة، واقع المجتمع المدني في الجزائر. دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة، أطروحة دكتوراه في علم اجتماع التنمية، جامعة بسكرة، 2014-2015 .

15.محمد جميل حبوش: "مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات– دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين، ومدراء الشركات المساهمة العامة" مذكرة ماجستير ،2007، جامعة غزة الإسلامية،

16.محمد علي العيد "الشفافية الإدارية و علاقتها بالرضا الوظيفي للعاملين في منطقة تبوك في المملكة العربية السعودية من وجهة نظرهم " رسالة الدكتوراه جامعة مؤته 2011

17.محمد موسى صديق محمد "دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية – دراسة تطبيقية على المجتمع المدني في السودان " رسالة الدكتوراه جامعة شندي السدان 2016

18.محي الدين بياضي، المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بسكرة، 2012

19.منى الهرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009

20.نبيلة فايز احمد " منظمات المجتمع المدني والتغير الاجتماعي، دراسة مدى فاعلية برامج تمكين المرأة الأردنية " أطروحة دكتوراه علم الاجتماع كلية الدراسات العليا جامعة الأردن، 2007

- المراجع باللغة الأجنبية:

1. Antonin Wagner, Third sector and/or civil society: a critical discourse about scholarship relating to intermediate organisations. Voluntary Sector Review, vol 3. no 3, 2012. 299–328.
2. Bignami, Francesca, Theories of Civil Society and Global Administrative Law: The Case of the World Bank and International Development (2016).Elgar Research Handbook on Global Administrative Law, Sabino Cassese ed., Cheltenham, UK. 325- 346
3. Craiutu, A. (1999) 'Tocqueville and the political thought of the French doctrinaires', History of Political Thought, XX (3): 451–93
4. Irmina Matonytė , Pilietinės visuomenės tyrimo teorinės perspektyvos, VIEŠOJI POLITIKA IR ADMINISTRAVIMAS 2003. Nr. 5, pp 39-47
5. M. Hardt and A. Negri, Empire, Harvard University Press, Cambridge, 2000.
6. Michek Tozzi, Syndicalisme et Nouveaux Mouvements Sociaux, Régionalisme Ecologie, Les Editions Ouvrières, Paris, 1982.
7. Munck, R. Munck, "Civil Society: Myth and Prospect," In: R. Taylor, Ed., Creating a Better World: Interpreting Global Civil Society, Kumarian Press, Sterling, 2004.
8. Vivek Kumar Mishra , The Role of Global Civil Society in Global Governance Beijing Law Review, 2012, 3, 206-212
9. Adolf A. Berle and Gardiner C. Means, The Modern Corporation and Private Property (New York: Harcourt, Brace & World, [1932]. Electronic format link :

https://edisciplinas.usp.br/pluginfile.php/106085/mod_resource/content/1/DCO0318_Aula_0_-_Berle__Means.pdf
10. Ahmad Silem(2006) :« l'hétérodoxie institutionnaliste et néo-institutionnaliste », économie , &société, Laboratoire de recherche Grand Maghreb, Constantine,&société, Laboratoire de recherche Grand Maghreb, Constantine, N°4,
11. Alaknanda Shringare, corruption : the need for civil society engagement. The Indian Journal of Political Science Vol. 74, No. 3 (July - September, 2013), pp. 463-468 .
12. Beck Jørgensen T et Sørensen D (2013) Codes of good governance : National or global values ? Public Integrity, 15 : 71-96 , in Gjalt de Graaf, Hanneke van Asperen 2012, L'art de la bonne gouvernance : quand les représentations du passé inspirent la pratique moderne, Revue Internationale des Sciences Administratives 2018/2 (Vol. 84), pages 419 à 435
13. Africa label group, reformes du climat des affaires : libérer le potentiel économique de l Afrique!http://africalabel.com/blog/2009/11/reformes_duclima_des_affaire.html
14. Brahim Lakhlef, la bonne gouvernance, Algérie :dar elkhaldounia,2006,pp.36-37.
15. Coase, R. [1984], "The New Institutional Economics", Zeitschrift für die gesamte Staatswissenschaft I Journal of Institutional and Theoretical Economics, Journal of Institutional and Theoretical Economics, pp. 140-229.
16. Daniel Kaufman,"Repenser la bonne gouvernance:dialogue sur la gouvernance et développement au Moyen-orient et en Afrique du nord"(Paris ,Beyrouth,Rabat et Washington .21Novembre2003).p3.voir le site : http://www.worldbank .org/wbi/gouvernance
17. Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi,(2008) :"Governance Matters VII : Aggregate and Individual Governance Indicators 1996-2007", Policy Research Working Paper 46-54, World
18. Guiramand (F) , Héraud (A), Droit des sociétés, Manuel et application, Editions Francis Lefebre, Dunod, 2011,2012,
19. Institutions as Game Theory Outcomes: Towards a Cognitive-Experimental Inquiry. International Journal of Management, Economics and Social Sciences 2013, Vol. 2(2), pp. 129 –150.
20. Iskander, M. and N. Chamlou. (2002):" Corporate Governance: A Framework for Implementation" ,pp: 122-124, Fig 6.1. Published in: "Globalization and Firm Competitiveness in the Middle East and North Africa Region" , edited by: S. Fawzy. Washington: World Bank...
21. Jensen m, mecking w):"theory of the firm : managerial behavior, agency costs and capital structure", journal of financial economics, spring, 1976

22. Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance (1992); https://ecgi.global/sites/default/files//codes/documents/cadbury.pdf
23. Steen-Johnson, K., Eynaud, P. and Wikström, F. (2011) 'On civil society governance: an emerging research field', Voluntas, 22(4): 555–65.
24. Susan Rose-Ackerman, The Institutional Economics of Corruption. In, The Good Cause, Theoretical Perspectives on Corruption. Verlag Barbara Budrich.p47. Stable URL: https://www.jstor.org/stable/j.ctvbj7k5p.8
25. Ravand, H . & , Baghaei, P. (2016 .(Partial least squares structural equation modeling with R. Practical Assessment, Research & Evaluation, 21(11), 1-16.
26. Temme, D., Kreis, H & Hildebrandt, L. PLS Path Modeling – A Software Review, SFB 649 Discussion Papers, Economic Risk, Institute of Marketing, Humboldt-Universität, Berlin, Germany, 2006.
27. Chin, W. W. (2010). How to write up and report PLS analyses. In Handbook of partial least squares.Springer-Verlag Berlin Heidelberg.P. 680.
28. F. Hair, J. J., M. Hult, G., M. Ringle, C., & Sarstedt, M. (2014). Hair Jr, Joseph F., et al. A primer on partial least squares structural equation modeling. New York: SAGE Publications, Inc
29. F. Hair, J. J., M. Hult, G., M. Ringle, C., & Sarstedt, M. (2014). Hair Jr, Joseph F., et al. A primer on partial least squares structural equation modeling. New York: SAGE Publications, Inc.
30. Lacroux, A. (2009). L'analyse des modèles de relations structurelles par la méthode PLS : Une approche emergente dans la recherche quantitative en GRH, 20 congrès de l'AGRH : Méthodes émergentes et recherche en GRH, Toulouse,
31. Mexhuani et al, The relationship between political parties and civil society, journal of political sciences and public affaires. Volume5, issue 4. 2017
32. Rigdon.E.E.structural equationmodeling.Nontradition alternative.In.Encyclopedia of Behavioral.Statistics John Wiley .Sons.USA 2005.P1
33. Rollins.Minna & Halinen.Aino, Customer Knowledge Management Competence:Towards a Theoretical Framework, 38th Hawaii International Conference on SystemSciences, 3-6 January 2005, Big Island, HI, USA.
34. Tenenhaus, M. L'approche PLS, Revue de statistique appliquée, tome 47, n°2,1999, pp 5-50
35. Ting, M.S., Goh, Y.N., and Isa, S.M. (2016).Determining consumer purchase intentions toward counterfeit luxury goods in Malaysia. Asia Pacific Management Review, 21(4), pp. 219-230

المحتوى

فهرس المحتوى

مقدمة.....أ-ص
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمـــع المدني.....1
المبحث الأول: مفهوم المجتمـــع المدني.....2
المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني.....2
1.تعريف المجتمع المدني لغة واصطلاحا 2
2.تعريف المنظمات العالمية للمجتمع المدني.....5
1.2. تعريف البنك الدولي للمجتمع المدني.....5
2.2. تعريف PNUD للمجتمع المدني.....5
3.2. تعريف ESCWA للمجتمع المدني.....6
4.2. تعريف مركز الدراسات للوحدة العربية للمجتمع المدني.....6
المطلب الثاني: نشأة المجتمع المدني.....7
1.المجتمع المدني في الفكر الليبرالي والكلاسيكي.....9
2.المجتمع المدني في الفكر الماركسي.....12
3.المجتمع المدني في الفكر الليبرالي الجديد.....12
4.المجتمع المدني في الفكر العربي.....13
المطلب الثالث: مؤسسات المجتمع المدني.....15
1. تصنيف مؤسسات المجتمع المدني.....15
1.1. المؤسسات التقليدية والحديثة.....15
2.1. التنظيمات الكبرى والصغرى.....15
3.1. تصنيف حسب الأنشطة.....16
4.1. الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات المدنية.....17
المبحث الثاني: مميزات المجتمع المدني.....19
المطلب الأول: خصائص المجتمع المدني.....19
المطلب الثاني: وظائف المجتمع المدني وآليات تطويره.....21
المبحث الثالث: المجتمع المدني والتنمية.....24
المطلب الأول: اسهامات منظمات المجتمع المدني في التنمية.....28
1.مساهمة المجتمع المدني في التنمية المحلية.....28

1.1. المجتمع المدني وعناصر التنمية المحلية.....30
2.المجتمع المدني في التنمية المستدامة.....32
3.مساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية.....34
1.3.اسهامات مؤسسات مجتمع المدني في الديمقراطية والتشاركية.....34
2.3.دور المجتمع المدني والمشاركة السياسية.....37
4. مساهمة المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية.....38
5.مساهمة المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.....40
6.مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الانسان.....40
المطلب الثاني: المجتمع المدني العالمي.....41
1.مفهوم المجتمع المدني العالمي ومكوناته.....43
المطلب الثالث: المجتمع المدني والعمل التطوعي.....45
1.العمل التطوعي لمنظمات المجتمع المدني في الولايات المتحدة الامريكية.....45
2.العمل التطوعي في الاتحاد الأوربي.....46
3.العمل التطوعي في البلاد العربية.....47
خلاصة الفصل.....49

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للحوكمة المؤسسية والفساد.....50
المبحث الأول: مفهوم الحوكمة المؤسسية.....51
المطلب الأول: الاقتصاد المؤسسي ونشأة الحوكمة.....51
1.نظرية حقوق الملكية.....53
2.نظرية الوكالة.....54
3.نظرية تكاليف المعاملات.....54
المطلب الثاني: تعريف الحوكمة المؤسسية وأبعادها.....56
1.تعريف الحوكمة المؤسسية.....56
ا. مفهوم الحوكمة المؤسسية حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.....56
ب. مفهوم الحوكمة المؤسسية حسب البنك الدولي.....57
ت.مفهوم الحوكمة المؤسسية (تقرير لجنة الأبعاد لحوكمة المؤسسات).....58
ث..مفهوم الحوكمة حسب مؤسسة التمويل الدولية.....58

ح. المفهوم المحاسبي للحوكمة.....58
خ. المفهوم القانوني للحوكمة.....59
ج. المفهوم الإداري للحوكمة.....59
د.الحوكمة المؤسسية.....50
2. أبعاد الحوكمة المؤسسية وفواعلها.....60
فواعل الحوكمة المؤسسية.....61
المطلب الثالث: مبادئ الحوكمة المؤسسية ومحدداتها..... 66
1. مبادئ الحوكمة المؤسسية.....66
2. معايير قياس الحوكمة المؤسسية 68
3. الحوكمة المؤسسية والتنمية.....69
المبحث الثاني: الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني.....71
المطلب الأول: الشفافية 71
المطلب الثاني: المساءلة.....78
المطلب الثالث: مؤشرات الشفافية والمساءلة في المجتمع المدني.....82
المبحث الثالث: مفهوم الفساد.....86
المطلب الأول: تعريف الفساد..... 86
المطلب الثاني: أسباب الفساد وتأثيراته.....89
المطلب الثاني: مؤشرات قياس الفساد..... 92
1. مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية.....93
2.مؤشر المركب للحكم الراشد (البنك الدولي).....93
3.المؤشر العربي للفساد في دليل المخاطر القطري.....95
4. مؤشر تقويم المخاطر السياسية للفساد.....95
5.مؤشر تقويم المخاطر المالية.....96
المطلب الثالث: دور حوكمة مؤسسات المجتمع المدني في محاربة الفساد.....97
-آليات عمل منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.....98
خلاصة الفصل.....100

الفصل الثالث: واقع حوكمة المجتمع المدني (الشفافية والمساءلة) في الجزائر.....102
المبحث الأول: منظمات المجتمع المدني في الجزائر.....102
المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الجزائر.....102
1-المجتمع المدني تقليدي.....102
2-المجتمع المدني خلال الاحتلال الفرنسي.....**103**
3- المجتمع المدني بعد الاستقلال.....104
4-المجتمع المدني الجزائري في مرحلة التعددية الحزبية.....104
5-المجتمع المدني الجزائري في الألفية الثالثة.....105
المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.....**106**
1-الجمعيات والتنظيمات.....106
1.1. المنظمات النسائية.....**106**
2.1.منظمة حقوق الانسان.....107
3.1.المنظمات الطلابية.....**108**
4.1.منظمات الأسرة الثورية.....**108**
5.1.منظمات أرباب العمل.....**108**
6.1. جمعيات محلية.....**109**
7.1.ومنظمات الشبابية وثقافية.....**109**
2-النقابات العمالية.....109
3.الأحزاب.....**110**
4- الزوايا والطرق الصوفية.....111
5-الرأي العام والاعلام:.....**111**
المطلب الثالث: التنظيم القانوني لمنظمات المجتمع المدني في الجزائر.....**112**
1-شروط وإجراءات تأسيس الجمعيات.....**112**
1.1.شروط تأسيس الجمعيات**.....**112
2.1. شروط وإجراءات تأسيس الأحزاب.....**114**
3.1. شروط وإجراءات تأسيس النقابات.....**114**
المبحث الثاني: الإطار العام لحوكمة المجتمع المدني(الشفافية والمساءلة) في الجزائري...115

المطلب الأول: واقع البنية المؤسسية للحوكمة (الشفافية والمساءلة) للمجتمع المدني....116
1-مؤشر الشفافية والمساءلة والمشاركة في ظل قانون الولاية 07/12.....116
2-مؤشر الشفافية والمساءلة في ظل قانون البلدية 10/11.....117
3-الشفافية والمساءلة لدى الأحزاب.....117
المطلب الثاني: أساليب منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.....118
1-اشراك منظمات المجتمع المدني تسيير الشأن العام.....118
المطلب الثالث: واقع الحوكمة المؤسسية للمجتمع المدني في الجزائر.....119
1.مكونات المجتمع المدني في الجزائر.....120
2.مؤشرات قياس الحوكمة.....121
- مؤشر ابداء الرأي والمساءلة.....121
- مؤشر فاعلية الحكومة.....122
- مؤشر نوعية الأطر التنظيمية.....122
- مؤشر مكافحة الفساد.....122
المبحث الثالث: تحديات المجتمع المدني في الجزائر.....123
المطلب الأول: المجتمع المدني والتنمية المحلية نموذج كابدال.....123
1-برنامج دعم قدرات الفاعليين المحليين (كابدال).....124
1.1.التعريف ببرنامج (كبدال).....125
2.1. نطاق تطبيق برنامج (كابدال).....126
3.1. أهداف البرنامج.....117
المطلب الثاني: عوائق منظمات المجتمع المدني 130
1.طبيعة البناء المؤسسي للسلطة السياسية.....130
2.مدى هيمنة الدولة.....130
3.مدى الاستقلالية عن السلطة المحلية.....131
4.مدى التوظيف السياسي لمنظمات المجتمع المدني.....131
5. إشكالية التمويل.....132
6. البيروقراطية.....132
7.العراقيل الداخلية.....133
المطلب الثالث: متطلبات تفعيل المجتمع المدني 134

1. ضمان استقلالية المجتمع المدني.....134
2. **الآليات لتدعيم دور المجتمع المدني.....135**
خلاصة الفصل.....138

الفصل الرابع: دراسة ميدانية– حالة المجتمع المدني في تلمسان.....139
المبحث الأول: واقع المجتمع المدني(الجمعيات) لولاية تلمسان.....140
المطلب الأول: تحليل واقع الجمعيات لولاية تلمسان.....141
1–بالنسبة لتاريخ التسجيل.....142
2–بالنسبة للتمثيل النسوي.....142
3–بالنسبة لصنف الجمعية.....143
المطلب الثاني: تصنيف الجمعيات الولائية والبلدية.....143
المبحث الثالث: تطور إنشاء الجمعيات.....143
المبحث الثاني: منهجية الدراسة الميدانية 148
المطلب الاول :تعريف نمذجة المعادلات البنائية 148
المطلب الثاني :نموذج المسار بطريقة المربعات الصغرى PLS 151
المطلب الثالث: تقييم نموذج SEM –PLS 153
المبحث الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة.....175
المطلب الاول: عناصر الدراسة الميدانية.....157
المطلب الثاني: تحيل احصاءات الوصفية للبيانات.....159
المطلب الثالث: نتائج الدراسة القياسية.....167
اختبار فرضيات الدراسة.....169
خلاصة الفصل 172
خاتمة عامة.....181
الملحق.....182
قائمة المراجع.....200
فهرس المحتوى.....201
المخلص.....219

الملخص:

حاولنا من خلال هذا العمل تشخيص دور المجتمع المدني في إرساء وتفعيل الحوكمة المؤسسية في الجزائر. في نطاق ذلك، نقوم بداية بإبراز إطار مفاهيمي للمجتمع المدني مع عرض المحددات الأساسية للحوكمة المؤسسية؛ لاسيما من حيث أنها تمثل استراتيجية فعالة في محاربة الفساد. ومن أجل تشخيص الموضوع تطبيقيا، ارتكزنا على دراسة ميدانية للوسط الجمعوي بولاية تلمسان بما يتجاوب مع إشكالية البحث ويوفر البيانات اللازمة لموضوع البحث. بعد تحليل المعطيات وتطبيق نموذج المعادلات البنائية (SEM) لقياس مؤشرات فعالية المجتمع المدني وعلاقتها بالشفافية والمساءلة باعتبارها أحد أهم مكونات الحوكمة المؤسسية وتدخل في نطاق الأدوار التي يؤديها المجتمع المدني. خلصت الدراسة إلى وجود أثر مباشر موجب للمجتمع المدني على المسائلة من حيث تحديد المسؤوليات وعناصر المحاسبة ونفاد القوانين ، في حين يوجد أثر سالب للمجتمع المدني على عنصر الشفافية الذي يشمل المصداقية والافصاح والوضوح والمشاركة وهو ما تجسد في الحالة المدروسة. من خلال هذه النتائج يتضح لنا الدور الجوهري للمجتمع المدني لاسيما في تكريس المسائلة والحرص على البعد القانوني والمحاسبة وهو ما يسهم في تجسيد الحوكمة المؤسسية كأداة لتحقيق التطلعات التنموية..

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني – الحوكمة المؤسسية – المسائلة – الشفافية

Abstract :

This work tends to highlight the role of civil society in the embodiment of institutional governance in Algeria. We first, determine the conceptual framework of civil society in link to institutional governance as an effective strategic process, mainly in the fight against corruption. Exploring the case of civil society bodies of the wilaya of Tlemcen, a structural equations model (SEM) has been applied to measure the indicators of effectiveness of civil society and its relationship with the criteria of transparency and accountability; as the main components of institutional governance; addressing the role of civil society. The study has shown a positive impact of civil society over accountability action including monitoring and law enforcement; which is indeed, focal aspect in the embodiment of institutional governance to achieve development aspirations.

Keywords: Civil society – Institutional governance – Accountability – Transparency

Résumé :

Ce travail tente à mettre en lumière le rôle de la société civile dans l'incarnation de la gouvernance institutionnelle en Algérie. De prime abord, nous déterminons le cadre conceptuel de la société civile en lien avec la gouvernance institutionnelle en tant que processus stratégique efficace de développement, principalement dans la lutte contre la corruption. En explorant le cas organisations de la société civile dans la wilaya de Tlemcen, un modèle d'équations structurelles (SEM) a été appliqué pour mesurer les indicateurs d'efficacité de la société civile dans la mise en œuvre des critères de transparence et de responsabilité; en tant que composantes principales de la gouvernance institutionnelle. Comme résultat ; nous soulignant l'impact positif de la société civile sur l'actions d'ancrer l'acte responsable et la veille sur le droit ; qui est en effet un aspect central dans le processus de la gouvernance institutionnelle pour accomplir les aspirations de développement.

Mots clés: Société civile – Gouvernance institutionnelle – Responsabilité – Transparence